



الشراكة السياسية للمرأة الإيرانية



عزه جلال هاشم

المشاركة السياسية للمرأة الإيرانية

محتوى الكتاب لا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز

© مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية 2007

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى 2007

ISBN 978-9948-00-904-7

توجه جميع المراسلات إلى العنوان التالي:

مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

ص. ب: 4567

أبوظبي

دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف: +9712-4044541

فاكس: +9712-4044542

E-mail: pubdis@ecssr.ae

Website: <http://www.ecssr.ae>

٢٠١٤١٣

معرض

المشاركة السياسية للمرأة الإيرانية

عزبة جلال هاشم

مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية



مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

أنشئ مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية في 14 آذار / مارس 1994 كمؤسسة مستقلة تهتم بالبحوث والدراسات العلمية للقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بدولة الإمارات العربية المتحدة ومنطقة الخليج والعالم العربي. وفي إطار رسالة المركز تصدر هذه السلسلة من الكتب كإضافة جديدة متميزة في المجالات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمعلوماتية.

المحتويات

7	مقدمة
11	الفصل الأول: مفهوم المشاركة السياسية والنسوية الإسلامية
27	الفصل الثاني: المرأة الإيرانية بين الخطابين الثوري والإصلاحي
51	الفصل الثالث: السياق المجتمعي لمشاركة المرأة بعد الثورة
65	الفصل الرابع: مشاركة المرأة في المؤسسات الرسمية بعد الثورة
93	الفصل الخامس: مشاركة المرأة في المجتمع المدني بعد الثورة
125	الخاتمة
127	ملحق الجداول
131	الهوامش
151	المصادر والمراجع
159	نبذة عن المؤلفة

مقدمة

حظيت قضية المشاركة السياسية للمرأة بأهمية كبيرة خلال العقود الأخيرة. وأصبحت هذه القضية تثار بشكل مكثف على عدد من المستويات؛ فهي من جهة تطرح في سياق الحديث عن تفعيل المشاركة السياسية للمواطنين عموماً. ومن جهة ثانية، تطرح مشاركة المرأة سياسياً كجزء من الخطاب الدولي العالمي (العولمي) حول المرأة، وذلك ضمن عمليات إدماج المرأة في التنمية الاجتماعية، أو ما اصطلح على تسميته في وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة «عملية التمكين».¹ أما من جهة ثالثة، فإن الخطاب النسووي على اختلاف توجهاته وجمهوره يطرح قضية المشاركة السياسية للمرأة أولوية ومدخلاً لعملية التغيير الاجتماعي لصالح المرأة، عبر تقديم عدد من الآليات والوسائل لتدعم المشاركة.² وتعد درجة المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع ومستواها، محصلة التفاعل بين هذه الأنماط من الخطاب من ناحية، وثقافة المجتمع ودرجة تطور وعيه من ناحية ثانية.

وتتمتع قضية المشاركة السياسية للمرأة الإيرانية بأهمية كبيرة، وذلك نظراً إلى عدة اعتبارات، يتمثل أهمها فيها يأتي:

أولاً، تدرج المجتمعات المسلمة بشكل عام ضمن المناطق التي يتوجه إليها خطاب اللوم لنجدن المشاركة السياسية للمرأة فيها، بيد أن الحالة الإيرانية تطرح نفسها أنموذجاً خاصاً للمشاركة السياسية الفاعلة للمرأة. فقد أثارت حاسة المرأة الإيرانية وقت الثورة، ومشاركتها الفاعلة فيها، ثم في النظام السياسي الذي تحضت عنه، ودعمها له، الدهشة. وكان مصدر هذه الدهشة رسوخ الاعتقاد بأن المجتمعات الشرقية تعرف تقليدياً شائعاً للأدوار بين الرجل والمرأة؛ فالبيت

والأسرة هما نطاق اهتمام المرأة وحيط عملها الحيوى، وما سواه من مهام خارجية من تعامل وتفاعل في المجتمع - بما في ذلك العمل السياسي - فهو من مسؤوليات الرجل. وعليه، فقد أثارت الحالة الإيرانية تساؤلات جادة حول هذه التصورات، ونالت التساؤلات منظومة القيم والأفكار التي ارتكنت إليها عملية الإدراك والتحليل السياسي الاجتماعى للمنطقة العربية على حد سواء.

ثانياً، اتسمت مشاركة المرأة الإيرانية في الثورة الإسلامية في العام 1979، وفي هيكل النظام السياسي الذي تمحضت عنه بالريادية والكثافة، حتى قبل إن الثورة الإسلامية كانت ثورة نساء أو «ثورة من وراء الحجاب»³، إضافة إلى ما مثلته المرأة في نظام ما بعد الثورة من قدرة على إبراز راديكالية الثورة، وتقديم صورة خارجية ترسخ ذلك، عبر تعاملها الخاص مع مسألة الحجاب. وعلى الجانب الآخر فقد ظهرت المرأة الإيرانية كعامل اعتدال وتحرر، عبر ما تلا الثورة من المناقشات والسباقات حول توسيع النساء منصب القاضي، على سبيل المثال. بالإضافة إلى ذلك، فقد تبلور دور النساء في المجتمع الإيراني قوة مهمة ساهمت في دفع التيار الإصلاحي المساند لقضايا المرأة إلى سدة الحكم في العام 1997، بما يعني وجود المرأة في قلب العمل السياسي العام.

ثالثاً، تعد المشاركة السياسية للنساء الإيرانيات إحدى الظواهر غير المتكررة كثيراً في العالم الإسلامي، حيث تم هذه المشاركة في ظل نظام سياسي ذي قواعد دينية؛ إذ يمثل الإسلام على المذهب الشيعي "الاثنا عشرى" مصدر شرعية هذا النظام. وتبدو أهمية هذه القضية في ظل إشكالية "الولاية العامة" للمرأة⁴ المارة لدى الغالبية العظمى من الدول الإسلامية المتدينة إلى الفقه السنى، حيث يميل الاتجاه السلفي الغالب في هذه البلدان إلى طرح الشرع عائقاً من عوائق مشاركة المرأة السياسية، وحصوها على حقّ الانتخاب والترشيح. وتعد هذه المفارقة دافعاً

أساسياً لتناول الحالة الإيرانية التي تطرح نموذجاً اجتهادياً متطوراً حول مشاركة المرأة، فقد جاء كل من الفكر والفقه دافعين للحركة السياسية المساندة لإنصاف المرأة ومشاركتها، بما يعني أن التوقف أمام الآلة التي طورها الفكر الشيعي مفید لدفع الاجتهد السنوي حول مشاركة المرأة في السياسة، وذلك بالوقوف أمام التخریجات الاجتهادية الشيعية التي يمكن الاستفادة منها في الحالة السنوية.

رابعاً، تطمح هذه الدراسة إلى إمداد المكتبة العربية بمؤلف جديد يعالج مشكلة القلة في الدراسات العلمية المتكاملة حول قضية المشاركة السياسية للمرأة في إيران؛ فهذه القضية لم يتناولها إلا عدد قليل من الباحثين العرب.

وسيبحث الكتاب في طبيعة العلاقة بين البعد العقدي للدولة الإيرانية، وتطور الخطاب السياسي الرسمي، والواقع الفعلي للمرأة، فيما يخص تفعيل مشاركتها السياسية؛ وذلك للتعرف إلى مدى تطابق الخطاب السياسي بخصوص المرأة والموقف الفعلي لمشاركتها من جهة، ودرجة التزام هذا الخطاب بالأبعاد العقائدية من جهة ثانية، واستكشاف المدى الذي يمكن أن تهدد فيه مكتسبات المرأة في حال وجود فجوة أو اختلاف بينهما.

وعليه، يطرح الكتاب أسئلة رئيسية، هي: ما هي طبيعة العلاقة التي ربطت بين الفكر السياسي فيما يخص تفعيل مشاركة المرأة الإيرانية سياسياً - أي خطاب المفكرين - وبين الفقه الشيعي (الفقه هنا يعني الرؤى السياسية النابعة من محاولة الفقيه تنزيل النص المقدس على الواقع عبر استخدام مناهج التفسير والشرح والقياس والاجتهداد)؟ وما هو مدى التطابق بين الخطاب الرسمي الإيراني والسياسات الفعلية للدولة تجاه مشاركة المرأة؟ وهل تستطيع الدولة الإيرانية (في ظل تنازع النخب المختلفة ما بين المحافظين والإصلاحيين) أن تقلص مساحة دور المرأة الذي حصلت عليه في الثمانينيات والتسعينيات بعد أن حفظت هذا الدور؟

وتم مناقشة تلك الأسئلة في المقدمة الزمنية التي تبدأ بقيام الثورة في العام 1979، بوصفه العام الذي شهد ذروة مشاركة المرأة الإيرانية في الأحداث السياسية، ولاعتبار ما تمجده الثورة من أنها أقوى تطبيق للتفكير والفقه المتعلقين بالمرأة في السبعينيات. وتستمر المقدمة محل الدراسة حتى العام 2005، وهو العام الذي انتهت فيه مدة ولاية الرئيس محمد خاتمي الثانية؛ إذ تتيح المقدمة الزمنية 1979 - 2005 فرصة التعرف إلى تطور الفكر السياسي المتعلق بالمرأة، وتخليق هذا الفكر في الواقع من خلال الممارسة السياسية الفعلية للمرأة، التي ظهرت في شكلها الجلي في الانتخابات الرئاسية في العام 1997، والتي عُزى نجاح محمد خاتمي فيها، في جانب كبير منه، إلى تأييد المرأة للتيار الإصلاحي.⁵

الفصل الأول

مفهوم المشاركة السياسية والنسوية الإسلامية

تحظى دراسة المشاركة السياسية بأهمية خاصة في العلوم السياسية وتحديداً في فرعها الأكبر "النظم السياسية"، وعلى الرغم من تعدد التعاريفات الخاصة بمفهوم "المشاركة السياسية" بالنظر إلى تنوع أنهاطها ومؤشراتها ومستوياتها، فإن هناك إجماعاً على حتمية وجود قنوات معينة تمارس من خلالها عملية المشاركة، وبقدر توافر هذه القنوات من جهة وفاعليتها من جهة أخرى، تكمّن أهمية الدور الذي تؤديه المشاركة السياسية في عملية صنع القرار على أكثر من صعيد داخل النظام السياسي.

وفي هذا الفصل سيتم التعريف بالمشاركة السياسية، من زاوية عدّة، وسيتم التعرض في هذا السياق لهذه المشاركة من زاوية مفهوم "النوع" أو "الجندر" الذي شاع في العقود الأخيرة.

مفهوم المشاركة السياسية

تنوع تعريفات المشاركة السياسية تبعاً للأبعاد التي يتم ترجيحها بالنظر إلى عملية المشاركة السياسية داخل كل تعريف. ويعود ذلك إلى أن المشاركة "مفهوماً" لا تسم بالبساطة، باعتبارها قيمة وأ آلية في الوقت نفسه، وهو ما يضفي عليها طابعها المركب؛ لذا ثمة تنويعات مختلفة لتعريف مفهوم المشاركة السياسية ينطلق بعضها من وصفها أنها الأنشطة الإرادية التي يزاولها أعضاء المجتمع بهدف اختيار حكامهم وممثليهم، والمساهمة في صنع السياسات والقرارات التي تمس حياتهم.^١

ويرى آخرون أن المشاركة السياسية هي «قدرة مختلف القوى والفتات في المجتمع على التأثير في القرارات والسياسات بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال العديد من الفنون والمؤسسات، وتتضمن في حدتها الأقصى قدرة المجتمع على صياغة شكل الدولة نفسها، وتحديد طبيعة نظام الحكم، وتشكيل الحكومة أو إسقاطها والرقابة على تصرفاتها. ويتمثل حدتها الأدنى في أشكال السُّخط الصامت وعدم التعاون المنظم».²

ويعرف جوزيف ناي وسيدني فيربا المشاركة السياسية بأنها «تلك الأنشطة القانونية التي يقوم بها المواطنين، والتي تهدف بطريقة أو بأخرى إلى التأثير في اختيار الحكومة لموظفيها أو للأعمال التي يقومون بها». ³ والمعنى الأكثر شيوعاً لفهم المشاركة السياسية هو «قدرة المواطنين على التعبير العلني والتأثير في اتخاذ القرارات، سواء بشكل مباشر أو عن طريق ممثلين يفعلون ذلك».⁴

أما أكثر التعريفات ذيوعاً في الوسط الأكاديمي الأمريكي، والتي أثارت على هامش الاهتمام بها نقاشات طويلة حولها، فهو تعريف صمويل هنتنجهتون للمشاركة السياسية، على الرغم من أنه لا يختلف كثيراً عن التعريفات السابقة. ويعرف هنتنجهتون المشاركة بأنها «أنشطة الأفراد المادفة إلى التأثير في صنع القرار الحكومي، وهي فردية أو جماعية، منتظمة أو عفوية، موسمية أو مستمرة، سلمية أو عنيفة، فاعلة أو غير فاعلة، شرعية أو غير شرعية».⁵

وتحتفل أشكال المشاركة السياسية بالنسبة إلى الأفراد وفقاً للنسق السياسي الموجود في المجتمع، وتتخذ أشكالها انطلاقاً من نمط النظام السياسي وبناءً على الأدوار التي يؤديها الأفراد داخل المجتمع. ومن ثم تتعدد أنماط المشاركة السياسية، ومن أهمها: النشاط الانتخابي؛ واللويبي أو ممارسة الضغط على النظام السياسي؛

والنشاط التنظيمي (مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب)؛ والعنف؛ والاتصال الفردي بالمسؤولين.⁶

الحركة النسوية والمشاركة السياسية للمرأة

يقصد بالنسوية اصطلاحاً «منظومة فكرية أو حركة مدافعة عن مصالح النساء، وداعية إلى توسيع حقوقهن».⁷ وقد بدأت النسوية كحركة تهدف إلى تحقيق قدر من العدالة الحقيقية داخل المجتمع، بحيث تناول المرأة ما يطمح إليه أي إنسان من تحقيق لذاته، بالحصول على مكافآت عادلة (مادية أو معنوية) مقابل ما يقدم من عمل. وقد ظهر الجيل الأول للحركة النسوية في أواخر القرن التاسع عشر كحركة اجتماعية تطالب بالمساواة بين الرجال والنساء في ظروف العمل والأجور والتعلم؛ وكان مفهوم المساواة هو المفهوم المركزي في تلك المرحلة.⁸ وخرج هذا الجيل من رحم الفكر الليبرالي الغربي، وبنيت استراتيجية النسوية الليبرالية على أساس أن المساواة يمكن تحقيقها من خلال العلاقات الاجتماعية والوسائل القانونية والمؤسسات السياسية والاقتصادية القائمة في المجتمع.⁹ ورأى هذا الجيل أن أي تغيير في وضع المرأة رهن بتغيير المرأة لسلوكها كعنصر خامل مطيع متلق، حتى نادت بعض رائدات هذا الجيل -مثل ماري ولستونكرافت- بها أسمينه "ثورة في سلوك النساء" داخل المجتمع.¹⁰

ومع ستينيات القرن العشرين بدأ الجيل الثاني للحركة النسوية يتطور وتتضخم معه، من حيث عنايته بالمساواة بين الجنسين مع تأثيره بالأفكار الاشتراكية والحركات العالمية التي كانت في أوج ازدهارها آنذاك.¹¹ وقد نادى الجيل الثاني بالمساواة المطلقة التي تشمل إلغاء أشكال التمييز كافة بين الذكر والأنثى، حتى لو اقتضتها الطبيعة البيولوجية والسيكولوجية للجنسين؛ لأن هذا الجيل فسر

الاختلافات النوعية للجنسين على أنها ناتجة عن التاريخ والبيئة الاجتماعية، وأن الرجل والمرأة نوع واحد،¹² وانتقدوا النظريات الاجتماعية والنفسية واعتبروها أحكاماً مسبقة غير نابعة من تجارب النساء، وأدخلوا المساواة الجنسية في مفهوم المساواة.¹³

وفي الثمانينيات، مع تبني مؤسسات قومية وعالمية قضية المرأة، بدأ ظهور الجيل الثالث للحركة النسوية، المعروف بجيل "الجندري" Gender،¹⁴ وقد ظهر هذا الجيل متزامناً مع التغيرات التي اتسمت بها أجندة التيارات المختلفة داخل الحركة النسوية في الغرب واستراتيجياتها، وقد حدث نوع من التطور المتضاد في السبعينيات، سعى إلى ترسیخ ثلث قضايا كأسس للنسوية، هي: مناهضة العنف ضد المرأة، ومشاركة المرأة في صناعة القرار السياسي، وتعزيز عمل المرأة.¹⁵

وقد ركز الجيل الثالث - ولايزال - على نقطتين لإنصاف النساء مثّلتا القاعدة لأنشطة هذا الجيل وأفكاره؛ الأولى: نفي وجود أي نوع من الاختلافات بين الرجل والمرأة؛ إذ أصبح الاختلاف عدوهن الأول، كما تصف ذلك ديل أوليري Dale Olearly بقولها معتقدة تلك الرؤية: «إن خطورة المنظور الجندرى تكمن في رؤية أي اختلاف بين الرجال والنساء على أنه تكوين اجتماعي، وأنه بحاجة إلى التغيير. وقد أعلن الجندر الحرب على طبيعة النساء البيولوجية و اختيارهن، وذلك باعتبار الاختلاف هو العدو الرئيسي لهن».¹⁶

أما النقطة الثانية التي كانت محل تركيز جيل الجندر، فهي اتهامهن لكل البنى الاجتماعية والثقافية والسياسية الموجودة داخل مختلف المجتمعات بأنها تساهم في إيجاد حالة اللامساواة بين الرجال والنساء واستمرارها، ومن ثم طالب هذا الجيل بإجبار النساء والرجال على شغل المواقع والأنشطة بالتساوي في المؤسسات القائمة

كافحة، وذلك من أجل إعادة بناء العالم الذي سوف ينعدم فيه طبقة الجنس / الجندر. وبمعنى آخر تنعدم فيه الاختلافات البيولوجية وسواها بين الجنسين؛ لأن وجود الاختلاف يؤدي إلى اللامساواة، واللامساواة تؤدي إلى الاضطهاد، ومن هنا نادى بعض رواد هذا الجيل بشرعية العلاقات المثلية.¹⁷

وقد انتهى الأمر لدى جيل الجندر بأن تعرifات السياسة كافة لاسيما خلال عصر النهضة، استبعدت النساء تماماً، وأصبحت مفاهيم مثل: الرجل، وال الحرب، والدولة هي أسس النظريات السياسية.¹⁸ ويذهب الفيلسوف والسوسيولوجي بورديو إلى أن اضطرابات العلاقة بين الرجل والمرأة مسألة مدفونة في اللاوعي الاجتماعي، وأنها تحولت إلى اعتقاد غير مرئي وغير محسوس في العلاقات ما بين الرجل والمرأة في النظام البطريركي، لذا ينبغي إفراز هذا اللاوعي، وتحويله إلى وعي يعيد كتابة التاريخ، عبر قلب موازين المجتمعات البطريركية.¹⁹

وفي الواقع، فإن الفكر النسووي لم يعالج في جيل الجندر -على نطاق واسع - إشكالية مفهوم السياسة التقليدي، وأغلب ما قدم حول هذه المسألة جاء اعتماداً على المفهوم التقليدي الذي يحصر الفعل السياسي في أنشطة المجال العام، باستثناء جهود قدمها باحثون نقدوا مفهوم السياسة ومؤسساتها التقليدية، وحاولوا قراءة تاريخ التجربة السياسية في بعض المناطق غير الغربية (مثل الشرق الأوسط والمهد) ليقدموا رؤى وتصورات ساهمت في كشف أشكال متنوعة للعمل السياسي كسبيل للخروج من الاحتياط الغربي لتعريف السياسة.²⁰ ويتعبير آخر لم تقدم النظرية النسوية (في أغلب مدارسها) حتى الآن رؤية متكاملة عن السياسة، وكان نقدها للأطر التقليدية يستبطن التعاريف التقليدية نفسها عن الممارسة السياسية.²¹

النسوية الإسلامية والمشاركة السياسية للمرأة

لم ينقطع الحديث عن قضايا المرأة في الفكر الإسلامي خلال القرن العشرين؛ فقد نالت اهتماماً واسعاً يفوق من الناحية الكمية قضايا أخرى لا تقل أهمية وخطورة. ويفكـد ذلك قوة الدوافع التي جعلت قضايا المرأة تحتل هذه المكانة البارزة في كتابات المسلمين. ولا يكاد يوجد كاتب أو مفكر أو فقيه أو مصلح إلا وأدلـ بدلـه في هذا الشأن أو قدم رأـياً أو فـكرة حوله.

ولعل أـبرز ما يفسـر هذا الاهتمام الكبير بقضايا المرأة في الأـدبـيات الإسلامية، هو التـحـولـ الذي حدث خلال القرن العـشـرينـ، وما آثارـهـ من مـعارـكـ فـكرـيةـ سـاخـنةـ شـكـلتـ وـاحـدةـ من أـشـدـ أنـوـاعـ الـاصـطـدامـ بينـ المـنظـومـاتـ الفـكـرـيـةـ فيـ العـالـمـ العـرـبـيـ والإـسـلـامـيـ، وـربـماـ يـعودـ ذـلـكـ إـلـىـ اـرـتـباطـهـ الـوثـيقـ بالـحـيـاةـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ، بـحـكـمـ صـلاتـهـ الـوثـيقـ بـالـجـمـيعـ، رـجـالـاـ وـنسـاءـ، منـ جـهـاتـ عـدـيدـةـ. وـتـدـاخـلـهـ بـعـلـاقـاتـ مـتـشـابـكـةـ وـقـضـاياـ أـخـرىـ حـيـويـةـ سـيـاسـيـةـ وـاـقـتصـادـيـةـ وـ ثـقـافـيـةـ. وـكـانـ هـذـاـ الـارـتـباطـ يـفـرضـ عـلـىـ الـجـمـيعـ، أـنـ يـواـجـهـواـ بـأـشـكـالـ مـخـتـلـفةـ مـاـ تـطـرـحـهـ قـضـاياـ الـمـرـأـةـ منـ تـسـاؤـلـاتـ أوـ إـشـكـالـيـاتـ أوـ هـوـاجـسـ أوـ وـجهـاتـ نـظـرـ. وـجـاءـتـ أـغـلـبـ الـكـتـابـاتـ فيـ مـقـدـمةـ الـقـرـنـ الـمـاضـيـ لـتـلـجـ مـوـضـعـ تـحـديـثـ وـضـعـ الـمـرـأـةـ وـتـجـديـدـهـ عـرـبـ بـوـاـبـةـ الـاجـتـهـادـ الـفـقـهيـ وـضـرـورـتـهـ.

وـمـنـذـ السـبعـينـيـاتـ، معـ تـبـلـورـ مـفـهـومـ الـجـنـدرـ وـجيـلهـ فيـ الغـربـ، وـتـصـاعـدـ تـأـثيرـاتـهـ معـ الـعـولـةـ الـتـيـ أدـتـ بـدـورـهـاـ إـلـىـ مـحاـوـلـاتـ فـرـضـ تـصـورـاتـ الغـربـ نـمـوذـجاـ مـتـفـرـداـ وـنـاجـحاـ عـلـىـ مـخـتـلـفـ الـتـجـارـبـ الـإـنـسـانـيـةـ، تـحـولـتـ قـضـيـةـ الـمـرـأـةـ دـاـخـلـ الـبـلـادـ الـمـسـلـمـةـ إـلـىـ سـاحـةـ مـوـاجـهـةـ مـعـ الـآـخـرـ، عـرـبـ تـبـنيـ عـدـدـ مـفـكـريـ الـبـلـدانـ الـمـسـلـمـةـ لـلـأـنـموـذـجـ الغـرـبـيـ الـعـوـلـيـ وـحـلـولـهـ لـوـضـعـ الـمـرـأـةـ. وـعـلـىـ الـجـانـبـ الـآـخـرـ طـرـحـ الـمـارـضـونـ

للأنموذج الغربي خطاباً بديلاً، وذلك بصياغة مناهج مختلفة للتعامل مع الظاهرة، تعتمد على المرجعية الإسلامية، التي تختلف بطبيعة الحال عن مرحلة أجيال الحركة النسوية الغربية. وقد سعى هذا الخطاب في معظمها، منذ ظهر الحديث عن المرأة في البلدان المسلمة أواخر القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين، إلى الاجتهاد في قضايا ملحة كالاقتصاد والسياسة، لكنه اكتفى في مجال قضايا المرأة في معظم الحالات برفع النص المقدس شعاراً، دون يذل الجهد في تفعيله وترجمته إلى واقع معيش.

ولم يشغل الخطاب آنذاك بعمل المرأة في السياسة؛ لأن أولوياته كانت تعليم المرأة ومناقشة مسائل كالحجاب، الذي حمل معاني تتجاوز معناه الشكلي ليصبح كنية عن احتجاب المرأة وبقائها في المنزل دون تعليم.²²

ومع منتصف القرن العشرين، وبظهور حركات التحرر الوطني في الدول المستعمرة، بدأت الكتابات الإسلامية حول المرأة تهتم بمسألة المشاركة في العمل العام، والعمل السياسي كجزء منه، مستعينة بأمثلة عن حقوق المرأة ودورها في الإسلام.²³

ومع موجة الاهتمام العالمي بقضية المرأة في العقود الأخيرين، ظهرت معالجات إسلامية للقضية، تعترى بإسلامها وثقافتها، وتراها قادرة على تقديم معالجة أصلية لقضايا المرأة. وقد حاولت تلك المعالجات تجاوز وضعية رد الفعل التي سيطرت على التوجهات الإسلامية، نتيجة لتبني مثقفين مسلمين وأنظمة مسلمة للرؤى الغربية حول دمج المرأة في العمل العام.

وظهرت إسهامات مهمة في العالم الإسلامي فيما يتعلق بدراسة وضع المرأة المسلمة، واجهت تلك الإسهامات في قراءة تاريخ البلدان الإسلامية من زاوية

وضع المرأة، ضمن سياق تطورات عملية التحدي وانتكاساتها، وتوصلت دراسات عدّة إلى استنتاج أساسي مفاده أن الدول الوطنية التي تشكّلت بعد الاستقلال كانت تحمل في رحْبها بذور فشل مشروعات تحقيق المساواة للمرأة، لأنها دول شَكَّلَها المستعمر وفق نمط حياته، أو أنها حاولت تقليد تجربة الغرب أو استنساخها.²⁴

وقد تحرّكت الحركة النسوية الإسلامية بناءً على هذا التشخيص على مسارين؛ أولهما حركي عبر انخراط نساء في التيارات والمؤسسات الإسلامية الصاعدة،²⁵ وتحوّلن بعد مدة إلى مروجات للأفكار "الإسلامية" حول المرأة، كلّ منهن حسب فهمها لها.²⁶ والاتجاه الثاني فكري يُعني بوضع أطروحات بدائلة للوثائق العالمية (كوضع وثيقة بدائلة لوثيقة مؤتمر بكين من قبل اتحاد المنظمات الإسلامية التابع للجنة العالمية للمرأة والطفل).

وكذا يُعني الاتجاه الفكري بالتنظير لمكانة المرأة في المجتمع الإسلامي. وفي التوجه نحو التنظير يمكن تتبع مسارين أساسين: الأول، أن جماعات قد انبرت للدفاع عن الإسلام عبر بوابة المرأة، وذلك بإعادة إنتاج الآراء الفقهية والفتوى غير المتشددة التي يمكن تطبيقها في المجتمعات المعاصرة، وسار آخرون في الطريق نفسه نحو الاجتهاد الفقهي الجزئي، أي في بعض المسائل أو في بعض المناطق للخروج بأحكام أخف وأسهل؛ إما لكون الاجتهاد موجهاً إلى حالة خاصة (كفقه الأقليات وفقه الضرورة)، وإما لحل قضايا باتت معقدة وشائكة وتصطدم آلياً بالفتاوی والاجتهادات السلفية القديمة؛ مثل مشاركة المرأة في العمل السياسي وتوليها الوظائف العامة، وتندرج في هذا السياق آراء رموز إسلامية؛ مثل العلامة يوسف القرضاوي، والدكتور طه جابر العلواني، والشيخ الراحل محمد الغزالى، والعلامة الراحل محمد مهدي شمس الدين، والعلامة محمد حسين فضل الله.²⁷

أما الاتجاه الثاني فتمثله الجهود التي رمت إلى تأسيس جديد لثقافة إسلامية عن المرأة تنطلق من إعادة قراءة التراث الإسلامي. وذهب فضيل ثان، ضمن الاتجاه ذاته، إلى أبعد من ذلك، فنادى بإعادة تأسيس فقه إسلامي جديد يشمل الاجتهاد فيه أصول الفقه لا فروعه فقط، انطلاقاً من أن الاجتهد الفرعوي مبتسراً مادام يستند إلى القواعد القديمة نفسها في الاجتهداد (نموذج حسن الترابي وجمال البنا). إلا أن ثمة ملاحظة ضرورية في هذا السياق، هي أن هذه الجهود وإن انطلقت من رفض المشروع الغربي لتحديث المرأة (كلياً لدى البعض، وجزئياً لدى آخرين)، وعلى الرغم أنها تطرح باعتبارها "رؤى بديلة"، فهي رؤى تُعنى فقط بالمرأة المسلمة دون غيرها، رغم صلاحية القيم المضمنة في هذه الرؤى للتعظيم. وكذلك لم تهدف الرؤى الإسلامية على اختلافها إلى تقديم طرح كامل (للح حقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية) يكون بديلاً كاملاً لنظرية الغربي، ويصلح للتطبيق في مناطق أخرى غير العالم الإسلامي، وعلى نساء غير مسلمات.

الفقه الشيعي والمشاركة السياسية للمرأة

يغلب على آراء فقهاء الشيعة التي تعرضت لقضية المرأة في المجتمع؛ وعلى وجه التحديد ولالية المرأة للوظيفة العامة وما يدخل فيها من موضوع المشاركة السياسية، أن تلك الآراء كانت تبدأ من مناقشة الوظيفة العامة وفلسفة المشاركة فيها، ثم تعرض نتائج تصورها عن الوظيفة العامة على وضع المرأة في المجتمعات المسلمة، لأن التنظير الفقهي لتلك "الوظيفة" جزء من ظرف استثنائي طويلاً الأمد نسبياً هو غياب الإمام الثاني عشر الذي يؤمن الشيعة الاثنا عشرية بأنه سيظهر ليملاً الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً.

فكان على الفقهاء أن يتوقفوا بالبحث أمام معنى الوظيفة العامة والولاية وسواها، يضعون حدوداً لها ويكيفون متطلباتها، وهو ما يسقط بوجود الإمام المقصوم، ويكون غيابه سبباً لتولي غيره تلك الوظيفة. فكان الاعتقاد أن المسلمين الذي سيتولى الولاية العظمى يجب أن يعرف المطلوب منه على أساس من معرفته طبيعة وظيفته، وانسحب ذلك من الولاية العظمى ليشمل مفهوم الوظيفة العامة عموماً.

بتعبير آخر، تقوم هذه الآراء على أساس تساؤل: ما هي الوظيفة العامة؟ وما هو المطلوب من شاغلها أو القائم بها؟ ثم في مرحلة تالية: هل تصلح المرأة لذلك مع اعتبار ظروفها الأسرية والفسيولوجية؟ أي أن القضية تحولت إلى مدى القدرة على أداء الوظيفة العامة على أساس من متطلباتها، كمشتبه رئيسي من ظرف غياب الإمام الثاني عشر.

أما الآراء الفقهية السنوية فهي تبدأ مناقشة ولاية المرأة العامة من ظروف المرأة وطبيعتها،¹² وما أنيط بها من إنجاب وتربية أبناء، ثم طرح التساؤل: هل تصلح المرأة للوظيفة العامة مع هذه الخصوصية التي تتمتع بها؟

الخلاف الرئيسي إذاً في نقطة البدء والانطلاق الأولى بين الفقهين. وعلى الرغم من أن الفقهين يناقشان الموضوع نفسه، ويتعارضان -في الأغلب- للاستشهادات القرآنية نفسها، المتعلقة بمكانة المرأة في المجتمع الإسلامي، فإن النهايات تأتي مختلفة بل متعارضة، باعتبار أن عدداً من فقهاء الشيعة انتهوا إلى أن المشاركة الاجتماعية والسياسية فرض عين على الجميع رجالاً ونساءً،¹³ في حين تتعاقب آراء سنوية في مناطق مختلفة من العالم الإسلامي لتحدد إقامة المرأة في المنزل، وتعلن من مضار مشاركتها العامة، والسياسية على وجه التحديد.¹⁴

ليست هذه الملاحظة المنهجية فقط هي محل الخلاف الوحيد بين الفقه الشيعي والسنني فيما يتعلق بولاية المرأة، حيث تُحرم المرأة في الفقه السنني من الولاية العامة نتيجة عملية قياس تجري على وضعها الحالي، ووضع المرأة في عصر النبوة، فالمرأة في الثانية لم تتول منصباً قيادياً كما سبق التعرض إليه.

وفي الواقع، لم تُثر في الفقه الشيعي المسائل ذاتها التي أثيرت في الفقه السنني حول ولاية المرأة، حيث كانت الأولويات الشيعية فيما يتعلق بالمرأة تدور حول زواج المتعة واشتراكها في شعائر العزاء الحسينية، أي أن التصدي لمشاركةتها السياسية لم يعرف خط النقاش السنني نفسه عبر التاريخ؛ لأن شكل اشتراكها في الحياة العامة كان مختلفاً. فمشاركة النساء ودخولهن الساحات العامة كان جزءاً من مشهد متكرر على مدار العام، ولا سيما أن هذه المشاركة كانت في إحياء ذكرى الحسين وموقعة كربلاء، وهو جزء من عقيدة الشيعة سمح بوجود المرأة خارج حدود المنزل وفي الأسواق.

لم تطرح، إذاً، مسألة اشتراك المرأة في العمل العام وولايتها السياسية على الذهنية الفقهية الشيعية بالطريقة نفسها، ولا الإلحاح نفسه الذي عرفته الخبرة السننية، حتى إنه في أشد لحظات التعتن في تفسير النصوص المتعلقة بالمرأة في الحقبة الصفوية، والتي يُرجع المؤرخون إليها حدوث القطيعة في التاريخ الشيعي حيال مشاركة المرأة العادمة في الحياة العامة والمجتمع، كان هناك باستمرار دور للمرأة عبر تفعيل ثروتها، ولا سيما النساء من داخل الأسرة الصفوية الحاكمة الالائى عمدنا إلى بناء المدارس والمساجد والإتفاق على الحسينيات في عاشوراء، كمظهر من مظاهر اهتمامهن بالشأن العام، بحيث تأتي دعوات تحرير المرأة مع إرهاصات القرن العشرين لتلقى قبولاً لدى النساء الإيرانيات، وانسجاماً مع طبيعة التاريخ الذي لم يعرف فصلاً بين المرأة والعمل العام، ولو كان ذلك في حدوده الدنيا أو في إطار من أداء الشعائر.¹⁵

كذلك يعزو البعض استجابة المرأة الشيعية الإيرانية، التي تفوق استجابة نظيرتها العربية، لدعوات المشاركة في العمل العام منذ القرن التاسع عشر إلى طبيعة "الإسلام الإيراني"، حيث اتحاد القومية الفارسية بالإسلام الشيعي، والذي لوحظ خلال التاريخ الإسلامي أنه كان مصدر العديد من الثورات وحركات الخروج على الوضع القائم بهدف تغييره في المنطقة الواقعة في مجال تأثير القومية الفارسية وانتشارها في الدولة الإسلامية. ومن ثم فإن طبيعة الثقافة السائدة، وهي ثقافة تنس بالحيوية والثورية، انعكسـت على المرأة. وعلى سبيل المثال، فقد شهد التاريخ الإيراني حركات سياسية احتجاجية واسعة ما بين القرنين الحادي عشر والخامس عشر الميلادي؛ كحركة سربـدان وموكان في خراسان (وهما حركـتان سياسـيتان طالـبتـا بـولـاـية أـهـلـالـعـلـمـ وـالـدـيـنـ عـلـىـ الـأـمـوـرـ فـيـ الـبـلـادـ)، وـسوـاهـماـ، وـاشـترـكتـ النـسـاءـ فـيـ تـلـكـ الحـرـكـاتـ.¹⁶

والواقع أن قضية "الإسلام الإيراني" بالصورة التي يسعى بعض الباحثين إلى ترويجها، يضعفـها ما قال به عدد من فقهاء الشيعة العرب؛ من أن مشاركة النساء في العمل العام هي جزء من التكليف المفروض عليهم من الله؛ فالعلامة (الراحل) محمد باقر الحكيم، وهو من أبرز فقهاء الشيعة العرب في حوزة النجف، يقول: «لقد أـرـيدـ منـ الـمـرـأـةـ أـنـ تـدـخـلـ الـعـلـمـ السـيـاسـيـ، وـتـمـارـسـ هـذـاـ الدـورـ المـهـمـ فـيـ الـأـعـهـالـ السـيـاسـيـةـ وـفـيـ الـجـمـعـاتـ الـإـنـسـانـيـةـ. الـمـرـأـةـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ كـالـجـلـ، تـتـحـمـلـ الـمـسـؤـلـيـاتـ الـخـاصـةـ فـيـ خـدـمـةـ الـمـجـتمـعـ وـالتـضـحـيـةـ مـنـ أـجـلـهـ، وـالـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ تـعـالـىـ، وـفـيـ الـبـذـلـ وـالـعـطـاءـ إـلـىـ حدـ الاـسـتـشـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ تـعـالـىـ. فـلاـ بـدـ لـلـمـرـأـةـ أـنـ تـقـومـ بـهـذـاـ الدـورـ أـدـاءـ لـلـوـاجـبـ وـالـتـكـلـيفـ، حـسـبـ الـقـانـونـ الإـلهـيـ وـالـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ الـتـيـ وـضـعـهـاـ الشـارـعـ الـمـقـدـسـ لـهـ، وـهـوـ مـنـ الـأـدـوارـ الـتـيـ فـتـحـتـ أـمـامـ الـمـرـأـةـ فـيـ حـرـكـتـهـاـ».¹⁷ وـيـشـاطـرـهـ الرـأـيـ الشـيـخـ مـحـمـدـ مـهـدـيـ شـمـسـ الدـيـنـ، رـئـيسـ الـمـجـلسـ

الشيعي الأعلى ببلبنان سابقاً، ويعني ذلك أن ثمة خصوصية معينة تعرفها الثقافة والفقه الشيعيان فيما يتعلق بالمرأة، عابرة للقومية الفارسية ونظيرتها العربية.

وقد عرف التاريخ الفقهي الشيعي الإمامي آراء حرمت المرأة من القضاء والولاية العامة والعظمى، فشيخ الطائفة الإمام أبو جعفر الطوسي يرى في كتابه الخلاف، أنه لا يجوز أن تكون امرأة قاضية في شيء من الأحكام. فإذا كان تولي القضاء محظوراً على المرأة، وهو ليس إلا شعبة محدودة من شعب الزعامة والولاية العامة، كان حظر تولي الرئاسة العليا للبلاد، والتي يأخذ الرئيس والحاكم الأعلى بموجبها بمقادير الأمة، أولى بمنع المرأة منه. واتفق مع رأي الطوسي عدد من الفقهاء المحدثين بعده بقرون، فعلى سبيل المثال يرى العلامة محمد حسين الطباطبائي رجل الدين والمجتهد الشيعي الكبير (1321 - 1402 هـ)، أن سوى الولاية والقيادة من الجهات، كجهات التعليم والتعليم والمكاسب والتمريض والعلاج وغيرها، مما لا ينافي نجاح العمل فيها مداخلة العواطف، لم تمنعهن السنة، أي لم تحرم النساء منها، ويؤكد في كتابه الميزان أن الإسلام لم يحمل أمر حرمان المرأة من بعض الوظائف والأدوار، كحرمانها من فضيلة الجهاد في سبيل الله، دون أن يكون قد تداركها وجبر كسرها بما يعادها عنده بمزايا وفضائل فيها مفاخر حقيقة، كما أنه جعل حسن التبعّل، مثلاً، جهاداً للمرأة.¹⁸

ويعني ذلك أن الدين وإن حرم المرأة الجهاد في ساحة القتال لطبيعتها، فقد عوضها بجهاد آخر داخل المنزل لا يقل في ثوابه وقيمةه عما يؤديه الرجل في القتال. أي أن تحديد الوظائف والأدوار في المجتمع قائماً على اعتبار الفطرة والطبيعة الإنسانية المختلفة للمرأة عن الرجل.

ويعود الطباطبائي ليؤكد التساوي كأساس لنظرة الشع للمرأة والرجل، بالقول: «وفق هذا الأصل نظر الشرع الإسلامي إلى المرأة نظرته إلى الرجل، فهي كالرجل على السواء في كونها جزءاً كاملاً في المجتمع الإنساني، تتساوي وإياه في إيجاد البنية الاجتماعية. على هذا الأساس، ساوت أصول التشريع بين الاثنين في منح الرجل والمرأة حقاً متعادلاً في حرية الإرادة والعمل». ويرى الطباطبائي أنه بالنسبة إلى الأحكام المشتركة والمختصة بضرورة مشاركة المرأة الرجل في جميع الأحكام العبادية والحقوق الاجتماعية، فلها أن تستقل فيما يستقل به الرجل من غير فرق في إرث ولا كسب ولا معاملة، ولا تعليم ولا تعلم ولا اقتداء حق ولا دفاع عن حق، وغير ذلك، إلا في موارد تقتضي طباعها ذلك.¹⁹

ويتفق هذا التوجه في إطار الفقه الشيعي الإمامي مع روافد في الفقه الشيعي الزيدي في منع المرأة من تولي الولاية العظمى، أي رئاسة الدولة والقضاء؛ فالزيدي يضعون أربعة عشر شرطاً للإمامية، يأتي شرط الذكورة فيها في المرتبة الثالثة بعد البلوغ والعقل.²⁰

وفي الواقع، فإن لفقه الائتاعشرية وجهة نظر، لها منطقها في إطار التشيع، في منع ولاية المرأة لأمر الدولة، أي الولاية العظمى؛ لأن ذلك المنصب لدى الشيعة الائتاعشرية حكر على الأئمة المعصومين في الأساس، المتسلسلين من بيت النبوة، وأآخرهم هو المهدى المنتظر الإمام الثاني عشر الغائب، وطائفته في انتظار عودته. ويرى محمد مهدي شمس الدين أن الحكم في الدولة يكون تارة حكماً مطلقاً يمارس فيه الحكم/رئيس الدولة سلطة مطلقة، فلا يرجع إلى شيء أو أحد سوى فهمه الخاص للشريعة/القانون، التي يحكم بموجبها، إذا كان للدولة شريعة أو قانون، وتارة يكون حكماً مقيداً بالشورى والمؤسسات، فلا يمارس الحكم سلطته على الناس وفقاً لفهمه الخاص أو هواه الخاص، بل يحكم بما تقتضي به مؤسسات

الشورى التي انتخب الشعب أعضاءها باختيار حر وإرادة حرة، ومقارس هذه المؤسسات سلطتها في التقنين والمراقبة بإرادة حرة. ويكون هناك مشروعية لتوسيع المرأة رئاسة الدولة في الصيغة الثانية من أنواع الحكم، واعتباراً على مبدأ أصالة البراءة الذي يقضي بآباحتة ما لم يرد بشأنه تحريم واضح؛ فإنه لم يقم دليل قطعي للثبوت أو الدلالة على منع المرأة، وبالتالي لا يقييد حقها في الولاية العامة وحتى العظمى. ولا تصح ولادة المرأة في الصيغة الأولى للدولة التي يمارس الحاكم فيها سلطات دون الرجوع إلى أحد، حيث إنه في الصيغة الأولى لا يكون شرعاً حتى لو تولاه رجل إلا في حالة واحدة هي كون هذا الحاكم نبياً أو إماماً معصوماً.²¹

وبتطور نظرية ولادة الفقيه ليحل الفقيه محل الإمام الغائب في تسيير أمور الأفراد لحين عودة الإمام، أنيط بالفقيه إلى جانب مهامه الدينية أمور ذات طابع ديني، من قبيل إقامة الصلاة، فتعذر على النساء تولي هذا المنصب حتى الآن، رغم أنه ليس كل الشيعة الإمامية يؤمنون بولاية الفقيه السياسية كما صاغها الخميني سواء داخل إيران؛ مثل المعارض محسن كديفر، وأية الله العظمى حسين علي متظري، أو خارجها، كالعلامة الراحل محمد جواد مغنية الذي كان من أبرز قضاة الشيعة وفقهائهم بجبل عامل (جنوب لبنان).

الفصل الثاني

المرأة الإيرانية بين الخطابين الثوري والإصلاحي

واجه المجتمع الإيراني منذ منتصف القرن العشرين انقساماً في ثقافته، نبع من وجود نوعين من الثقافة؛ الأول رسمي يفرضه النظام الشاهنشاهي بقوة السلطة ويسعى للتوازن والمستجدات "الحضارية"، على حد تعبير النظام آنذاك، وذلك بمحاكاة أنماط الحياة الغربية؛ والثاني شعبي تفرضه الظروف الاجتماعية، ويبدو أكثر التصاقاً بالمعطى التاريخي والديني للمجتمع الإيراني.

برزت معضلة وضع المرأة بين نوعي الثقافة السابقين كإحدى علامات هذا الشفاق الذي عاشه المجتمع، فطرح النظام مفهوم تحرير المرأة بوصفه أساساً لمنديته، وكانت النساء أدوات هذه السياسة. ففي معرض هجوم النظام على الثقافة التقليدية في المجتمع الإيراني هاجم "الشادور" بوصفه رمزاً لتلك الثقافة، وفي عام 1945 أصدر الشاه أمراً لوزير الثقافة بتشكيل جمعية عرفت باسم "قانون بانوان"، بهدف تنفيذ قرار إلغاء لبس "الشادور". واحتلت قضية ملبس المرأة مساحة واسعة من خطاب السلطة وقتها¹، بحيث كانت المرأة الإيرانية في خمسينيات القرن العشرين وستينياته، واجهة لعلمانية النظام، وتمت بلورة خطاب حول المرأة مبنياً على أسس علمانية، استقام وقوى في منتصف السبعينيات.

المرأة عند منظري الثورة

أثار الخطاب العلماني التغريبي للسلطة حول المرأة في منتصف القرن العشرين ردود فعل معاكسة في أوساط الفقهاء والمعارضين للنظام الشاهنشاهي، الذين

طرحًا رؤية مغايرة، قامت على أساس طرح خطاب بديل يرتكز على الهوية الإسلامية الشيعية. وقد مثلَ هذا الخطاب البديل القاعدة النظرية لمشاركة المرأة في الثورة الإسلامية في العام 1979. ومن بين رموز هذا الخطاب البديل يبرز اسمان: آية الله مرتضى مطهرى والدكتور علي شريعتى، واللذان تعاملًا مع مسألة المرأة بطريقة جاءت مختلفة عن الخطاب السائد وقتها، الذى اقتصر على مناشدة المرأة التزام اللباس الشرعي، وعدم التحول إلى أداة في يد الشاه تساعده على تغريب المجتمع، وكلا الرجلين يعدان من المنظرين للثورة الإسلامية الإيرانية.

فقد تعامل كل من مطهرى وشريعتى مع قضية المرأة في المجتمع الإيراني بوضاعها في سياقها الاجتماعي الأوسع. والمرأة عند كليهما جزء من تصور كلي عن المجتمع؛ فهي جزء من المشروع الاجتهادي لمطهرى، كما هي جزء من المشروع الإصلاحي لشريعتى، والحديث عن المرأة يأتي بدوره ضمن حديثها عن المجتمع والحالة الإيرانية عموماً.

وعلى الرغم من تباين الخلفية الثقافية لمطهرى وشريعتى، فال الأول عالم دين، والثانى أستاذ اجتماع الأديان وصاحب الفلسفة اليسارية الثورية، فقد اشتراكاً في تصور مقاده أن سوء وضع المرأة أو فساده في المجتمع - وهي النقطة التي يبدأ كلامها منها - نابع من فساد المجتمع ككل، ومن ثم فإن أي محاولة لإصلاح ذلك الوضع لا تجدى إلا بإصلاح الكل، وأى حل جزئي لإصلاح شأن المرأة هو مؤقت بالضرورة.

ومن هنا، جاءت قضية المرأة ضمن كتابات مطهرى عن الحرية، والجمهورية الإسلامية، والإنسان في القرآن، والرشد الإسلامي، والإدارة والقيادة في الإسلام، إضافة إلى تخصيصه كتابين يتعلقان مباشرةً بها؛ هما الحجاب، ونظام حقوق المرأة في الإسلام. أما شريعتى فقد خصص كتاباً مستقلًا تناول فيه أوضاع المرأة، هو فاطمة

هي فاطمة، إلى جانب عدد من المحاضرات التي ألقاها في السبعينيات على تلامذته في حسینية الإرشاد، وهو المكان الذي أسسه مطهري، ودفع بشرعيته إليه ليحاضر فيه هو وغيره من الفقهاء والمفكرين، وكان يستقطب العديد من طلاب الجامعات والشباب، ومنه انتشرت الكثير من الأفكار الثورية.

لقد قدم كل من مطهري وشريعتي أطروحات وأفكار عديدة حول قضية المرأة في إيران انطلاقاً من الأرضية الإسلامية، وشكلت هذه الإسهامات تربة خصبة لتطور الخطاب الإسلامي الإيراني تجاه المرأة طوال الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، فضلاً عن أنها كانا مرجعية الخطابات المتنوعة التي شهدتها إيران بعد الثورة، فيما يخص مكانة المرأة ودورها في المجتمع.

ومن أفكار مطهري الأساسية التي بنى تصوره حول حقوق المرأة عليها، كان إدراك العلة أو السبب وراء الحكم الشرعي، وطبق هذه الفكرة على قضية الحجاب، وهي القضية التي انتشر حولها النقاش في السبعينيات داخل إيران؛ فقد انتقل مطهري من مناقشة كون الحجاب فريضة إلى البحث في الفلسفة القائمة وراء فرضه، وكان كتابه عن الحجاب نموذجاً تطبيقياً لفكرة إدراك العلل الكامنة وراء الأحكام الشرعية، فهو يرى الحجاب، بالشكل الذي قدمه الإسلام، الطريق أمام حركة المرأة بحرية في المجتمع ومشاركتها الفاعلة فيه دون أن يضايقها الرجال، وفي هذا الصدد، يقول: «يقتضي شرف المرأة أن يكون خروجها من البيت بمتنهى الوقار، وألا يكون في سلوكها ولباسها الذي ترتديه أي تعمد لتحريك الشهوة وتهيج العواطف، ولا تدعو الرجل ليطمع فيها»²، ويقول أيضاً: «الإسلام لا يريد للمرأة أن تجلس عاطلة من غير فائدة، كما أن ستر بدنها باستثناء الوجه والكفاف لا يقف حاجزاً دون ممارستها للفاعليات الثقافية أو الاجتماعية. إن الذي يوجد الشلل في القوى الاجتماعية ويلوث المحيط هو السلوك الشهوي وابتغاء اللذة بين الطرفين».³

وقد طبق مطهري دعوته للمعرفة القائمة على إدراك العلل أيضاً على مسألة موافقة الولي (الأب) على زواج الفتاة؛ إذ يوضح أن العلة وراء ذلك هي تثبت الولي من رشد الفتاة وليعينها بعد ذلك على حسن الاختيار، أما أن يحسب الوالد أن هذا حق مطلق له فيتعسف ويزوج الفتاة دون مشورتها أو موافقتها فهذا غير جائز؛ أي أنه دون إدراك علة موافقة الأهل يجاز على حق الفتاة، بل يذهب إلى أنه «إذا لم يأذن الأب بزواج ابنته، ولم يكن لديه سبب معقول، فإن ولايته تسقط، ويحق للبنـت أن تختار الزوج المناسب».⁴

أما على شريعتي، وفي سياق نظرتي الفلسفية حول المرأة، والتي عكسها كتابه فاطمة هي فاطمة، فقد ركز على متغير "الوعي" كأساس لتأكيد هوية المرأة الإيرانية، وذلك على النحو الذي يمكنها من التعاطي "بعقل" مع المطروح من دعاوى حول تطوير وضعها؛ فالمرأة عليها أن تعني نفسها وتفردها التارخي والثقافي، ثم تبدأ في ملاحظة أساليب اختلاف الغرب وتفرده، وتبثـث في مدى ملاءمة تلك الأساليب لها ولمعطيات حياتها المختلفة عن المرأة الغربية، فإذا لم تجد تعارضـاً، قلـتها رغبة في المنفعة التي ستتجـنى منها.

ولا يختلف موقف شريعتي عن موقف مطهري من قضية الوعي، وكيف هو حيوي ومطلوب من المرأة؛ ففي المرحلة الأولى على المرأة أن تعني ذاتها كامرأة مسلمة تمتلك قدرة وطاقة فاعلتـين، وبالتالي تدرك كيف صورـها الدين: أولاً، كفرد مسلم مكلف، وما طلبه الدين منها على هذا المستوى، ثم تدرك /تعـي ذاتها داخل الجمـاعة: ما لها وما عليها، والأسباب الكامنة وراء التكاليف الدينـية والدينـية التي كلفـت بها كفرد من جمـاعة.⁵

وقد اهتم شريعتي بشكل واضح بوضع امرأة الطبقة الوسطى في إيران، فبدأ نقده بتحول تلك المرأة إلى سلعة ومادة جنس في أواخر السنتينيات وأوائل السبعينيات، وهي المرحلة التي ركز فيها شريعتي على توجيه حديثه إلى المرأة وربط قضيتها بقضية الهوية في عمومها، وحاول أن يقرب المشكلة إلى الأذهان عبر عقد مقارنة بين الأم وابتها في أسر الطبقة الوسطى، فكلتا هما مختلف عن الأخرى وتنتهي إلى تاريخ مختلف وإلى ثقافة ومجتمع مختلفين، وهو التناقض ذاته الذي يعرف المجتمع الإيراني، وأن المرأة الإيرانية الموزعة بين التغريب والموروث تائهة، وفي حاجة إلى رمز يعيد إليها الثقة في ذاتها كامرأة مسلمة، ويساعدها على اكتشاف ذاتها واختيار طريقها. ومن أجل ذلك، فإنه يهدى إليها أئمذوج فاطمة الزهراء بنت النبي ﷺ التي كانت مثالاً في الوعي على نحو ما طرحته، وكذلك مثال في الفاعلية.^٦

يعني ذلك أن الوعي الذي سعى شريعتي لإيجاده هو أن تدرك المرأة الإيرانية من هي وتميزها الحضاري، وأمانتها التاريخية في الحفاظ على نموذج فاطمة في مواجهة النهاذج الأخرى التي يسوقها الغرب.

وفي سياق نقد شريعتي للإطار الفقهى الذى عالج قضية المرأة إبان الخمسينيات والستينيات، انتقد علماء الدين التقليديين الذين يريدون إيقاف عجلة التطور ويسعون لصالحهم ويجهزون الفتوى التحررية التي تنزل العقاب بكل من يساير التغيرات التي يشهدها المجتمع، والتي كان من نتيجتها أن تحولت المرأة التي غرر إعلام الشاه بها إلى كيان مرفوض منهم لا يتظره إلا سوء المصير الدنيوي والأخروي حسب فتاواهم، ولم يستطعوا أن يقدموا بديلاً لأطروحة الشاه عن تطوير المرأة، تنسجم وميراث إيران التاريخي وتطورها المعاصر في الوقت ذاته، بدلاً من الاحتياء بالفتيا في مواجهة التطور.⁷

ورصد شريعي ثلات فئات من النساء؛ الأولى، هي المرأة التي تتبع ما يقوله فقهاء التقليد الذين اختصروا الدين في شعائر العزاء، وأطلق شريعي على هذه الفئة "المرأة المتبعة" في إشارة إلى التزامها بسُنن السابقين دون تطوير. والفئة الثانية، هي "المرأة المتحررة" التي تنزع منازع أوروبية لا تدرى في الواقع عن أوروبا إلا بيوت أزيانها؛ أما الفئة الثالثة فهي "فاطمة" النموذج التي لا تشبه المرأة الأولى التي تبدو المسافة بينها وبين فاطمة كالمسافة بين فاطمة والمرأة "المتحررة" من الفئة الثانية. ويرى شريعي أن العالم الفقيه هو السبب في هذا الوضع، لأن العالم في نظره مسؤول عن درجة الوعي وشكله في مجتمعه، فهو وكيل الإمام، وهذا فعلمه ينهض بواجب الإمامة كما تنهض الإمامة بواجب النبوة، ويكون على العالم أن يدل الناس على طريق الإمام.⁸

واستناداً إلى إطارها الفكري وأطروحتها المتكاملة حول قضية المرأة، قدم كل من مطهري وشريعي، نقد لمفهوم تحرير المرأة في الغرب، وحاولا وضع بديل لهذا المفهوم في صورته الغربية.

في نقد مفهوم "تحرير المرأة"

اهتم مرتضى مطهري في تعرضه للأطروحات الغربية حول المرأة بمفهوم المساواة، أي مساواة المرأة بالرجل، وما انصرف إليه معنى المساواة وقتها داخل الخطاب الغربي من وجوب تشابه المرأة في التكليف مع الرجل لضمان تحررها، ومحاولة إعلام الشاهد تثبيت هذه الرؤية. ورغم أن الإسلام يشدد على المساواة بين الرجال والنساء فإنه يرفض التشابه، والتتشابه أمر غير ممكن لأنه يتعارض ونظام التكوين والفتورة. ويعلل مطهري ذلك بالأهمية الكبيرة التي يوليها الإسلام لعملية التوازن في المجتمع، هذه العملية التي لا يمكن الحفاظ عليها إلا من خلال الحفاظ

على الاستعدادات الطبيعية لدى كل من الرجل والمرأة، واستخدامها ضمن الإطار المتلازم معها.

كما خرج مطهري في تحليله لمفهوم تحرير المرأة بأن الخلفية المعرفية التي أثمرت دعاوى حقوق المرأة في الغرب، إنما هي خلفية تستبطن انتزاع الحق من مفترض. بتعبير آخر، إن تاريخ تعاطي أوروبا وقضية حقوق الإنسان، سواء في فكر الكتاب منذ القرن السابع عشر أو بداية السعي الفعلي لنيل تلك الحقوق، ارتبط بأن الحقوق تؤخذ من فرد يستحوذ عليها. وعندما تبلورت حقوق المرأة، فإنها ظهرت كضد حقوق الرجل، وهذه الضدية أشبه بالمبادرة الصفرية التي تعني أن منح فرد مكتسباً يعني بالضرورة خسارة الآخر.⁹

أما شريعتي فيرى أن الأرضية القيمية والمعرفية التي أثمرت أفكار تحرير المرأة غريبة، فمن وجهة نظر اجتماعية يرى شريعتي أن مجموعة حقوق المرأة كما صاغها النظام البهلوi في السبعينيات والستينيات صناعة غريبة، ويرى أن قضية المرأة ارتبطت في الغرب بالحداثة التي سعت في أحد روافدها - الفرويدية - لتدمير القيم الدينية والأخلاقية التي اعتُقد أنها تمثل قيداً على الإنسان. وكانت وضعية المرأة إحدى الظواهر الاجتماعية التي تم المساس بها، سواء في سوق العمل (كمعالة أرخص من الرجال)، أو في المجتمع بإضفاء صفة العلمية على الرغبات الجنسية التي لم يكن الرجل يعاني تبعاتها كالمرأة. وعلى حد تعبير شريعتي، فقد نصّبت الطبقة البرجوازية (المستفيدة من الثورة الصناعية) فرويد رسولاً لها، واعتنتقت الجنس ديناً، وأصبحت الواقعية معبدتها، وكانت المرأة وقيمها الإنسانية هي أول قربان يذبح على عتبة هذا المعبد، وهو الوضع الذي أدى إلى تبلور خطاب الحقوق الغربي الذي مختلف جوهرياً عن ظروف تطور المرأة الإيرانية، وبالتالي لا يمكن النقل عنه.¹⁰

في الواقع، فإن النقد الذي وجهه مفكرو الثورة الإيرانية، عموماً، إلى دعاوى تحرير المرأة قد استند إلى تصور مفاده أن عملية نقل المفهوم من بيته إلى بيئة تشوبها الكثير من المشكلات النظرية والعملية، مثلة في الواقع المغاير لواقع نشأة المفهوم وسياقاته تطوره.¹¹

محاولات طرح بدائل للمفهوم الغربي

لم يقم شريعي بتفكيك مفهوم تحرير المرأة كما فعل مطهري، بل تعامل معه باعتباره أيديولوجية حلتها النخبة الإيرانية الحاكمة كوكيل عن الاستعمار، وربط شريعي بين دعاوى حرية الجنس التي عرفها الغرب في الستينيات وبين مبدأ حرية المرأة، واضعاً الدعوتين في السلة نفسها، معتبرهما هدية يقدمها الغرب إلى الشرق تعويضاً عن النهب والسرقة التي يقوم بها هذا الغرب للشرق؛ فإذا كان الغرب قد حرم الشرق من الحرية السياسية والاقتصادية، فهو يعوضه من الناحية الجنسية بلا قيد ولا منع.

وقدم شريعي حلّاً مثالياً في مشروعه الفكري لمجتمع ينهض بديلاً لمجتمع الغرب أسماء "المجتمع التوحيد". وقيام المجتمع التوحيد، بحسب شريعي، رهن بتعزيز جذور الدين الإسلامي المعنية كضمان ضد الاستبداد الداخلي والانهزامية الخارجية، بما تحمله الثانية من مفاهيم غريبة عن المجتمع الإيراني. ولم يقدم شريعي حلّاً مباشرًا لقضية المرأة بعد أن رفض المفهوم الغربي، فهو يرى أن المجتمع التوحيد سوف يحترم الأفراد وحقوقهم وحرية الفكر، حتى إن هذا المجتمع بتصوره سيسمح لمن يعارضون الله بالحياة والتعبير عن آرائهم.¹²

أما مطهري فقد اتخذ من نقده للأسس الفلسفية التي يقوم عليها مفهوم تحرير المرأة في الغرب مدخلاً لنظريته عن حقوق المرأة في الإسلام التي خصص لها كتاباً

يحمل الاسم نفسه، فمن مناقشة التساوي والتباين أساسين للحقوق يرى مطهري أن الخطاب القرآني توجه للمرأة على أكثر من مستوى؛ مستوى كونها إنساناً، ومستوى كونها مؤمناً، ومستوى كونها امرأة، بينما لم يتوجه للرجل إلا بالمستويين الأولين دون الأخير، وهو اللذان تتفق معه المرأة فيها جرى فيها من أوامر ونواهٍ وتكاليف.

ويعني ذلك أن الاختلافات الفطرية بين الرجل والمرأة ليست نقصاً في المرأة وكما لاً للرجل، بما قد يؤديه ذلك من سلسلة من الحقوق المهدمة بالنسبة إلى المرأة،¹³ فالمستويات التي تساوى فيها المرأة والرجل كمتلقيان للنص القرآني تفند هذه النظرة التي تقوم على كمال الرجل ونقص المرأة. وتصبح القضية ليست نقصاً في مواجهة كمال، «فإن الخالق لم يرد بهذه الاختلافات أن يجعل أحدهما ناقصاً، والثاني كاملاً، وبالتالي يكون أحدهما صاحب امتيازات والثاني محروماً».¹⁴

وفي الواقع، يمكن اعتبار جهود مطهري في هذا السياق، أي دراسته، من قبيل البحوث الموجهة علمياً ونظرياً discipline oriented، والتي تسعى للمساهمة في حل مشكلات ترتبط بالمقولات الرئيسية للعلم، وتندرج ضمن إسهامات المدارس الأكاديمية السائدة؛ مثل الماركسية الجديدة، ومدرسة فرانكفورت، والبنائية الوظيفية، بينما جهود شريعتي تحاول الإجابة عن الأسئلة التي يثيرها الشباب المهتمون بالسياسة وصانعو السياسة مثل حركات البازار والتكتلات العمالية، وهذا النمط من الكتابات لا يعني المساهمة في حل الإشكالات النظرية، ولكن قد ينبع عنها ذلك، وهي تسمى البحوث الموجهة سياسياً policy oriented، والتفرقة بين هذين النوعين ليست حدية أو قاطعة، وإنما يمثلان خطأً متصلاً، في طرف منه التوجه الأكاديمي وفي الطرف الآخر التوجه السياسي.¹⁵

فعلى الرغم من أن أفكار شريعتي قد اتسمت بالحيوية والحركة والثورية، واعتباره أن الثورية والتقدمية على المستوى الفكري تبقيان بلا قيمة إذا لم تتعكسا على مستوى المسؤولية والالتزام الاجتماعي للمثقف وعلى مستوى حركته السياسية، فقد عمد في الكثير من كتاباته إلى التقاديم النظري لمفهوم الهوية وللأيديولوجية الإسلامية، وقام بتعريف عدد كبير من المفاهيم في سبيل لذلك.^{١٦}

المراة في خطاب الإمام الخميني

يتمحور خطاب آية الله روح الله الخميني فيما يخص المرأة حول ما يمكن تسميه تأمل الذات، وهو التأمل الذي كان يشكل محوراً انطلقت منه خطابات النهضة الإسلامية المختلفة بغض النظر عن انتهاءها المذهبية. والذات لدى الخميني موزعة بين الماضي والحاضر، فينصرف التأمل إلى الموروث كجزء من الذات، فتجد الخميني يستحضر فاطمة الزهراء بشكل دائم، ويتجه التأمل أيضاً نحو الواقع، سواء واقع المرأة في إيران أو واقع المرأة المسلمة عموماً. وفي عقد المقارنة بين جزأي الذات (الموروث والواقع)، يحاول الخميني أن يستخرج ما يصلاح جواباً لمعضلة المرأة في إيران، ولذا فإن خطابه عن المرأة تتدخل فيه الرموز والنماذج التاريخية مع النماذج المعاصرة، ويتداخل فيه المفهوم الشرعي مع المفاهيم الحديثة.

موقع المرأة من خطاب الخميني

لا تنفصل قضية المرأة (حقوقها، وواجباتها، ودورها، ومكانتها) عند الخميني عن تصوره العام للمجتمع الإسلامي عموماً، فنمة حضور مباشر لها في أعماله كافة. فالمرأة مفردة من مفردات مشروعه الفكري والاجتهادي تتكرر في إنتاجه المختلف، سواء قصد المرأة تحديداً أو استخدم المرأة أنموذجاً لضرب الأمثلة أو للوعظ أو للتوجيه.

ففي كتاب الشهير *الحكومة الإسلامية*، وفي سياق حديثه عن شروط الحاكم في زمن الغيبة، يتساءل الخميني: إذا لم يحدد الله عز وجل شخصاً للقيام بأمر الحكومة في ظل غياب الإمام، فهل يعني ذلك أن تتخلى عن الدين؟ بالطبع فإنه ينفي ذلك، ضارباً مثلاً بوجود صفات أساسية متى توافرت وتحقق بها كفاية الشخص للحكم ثبتت له الولاية، ويكون قبيحاً على الأمة لا مختلف دوره عن دور المرأة القيمة على الصغار من الناحية الوظيفية والدور الجلل الذي تضطلع به.¹⁷

وقد شهد الوجود الكثيف للمرأة في خطاب الخميني تطوراً نوعياً من مرحلة إلى أخرى، فمن الحديث عن أحكام النكاح والطلاق في أربعينيات القرن الماضي، بدأ الخميني في الخمسينيات مناقشة أزمة الوعي واستعادة المرأة المسلمة لذاتها.¹⁸

ففي الخمسينيات، كانت معظم الأقطار الإسلامية تمر بمرحلة انتقالية لافتة، تنتقل فيها السلطة من مرحلة الاستعمار المباشر إلى مرحلة الاستعمار غير المباشر المتمثل بحكومات وأنظمة تخضع بشكل خفي لإرادة القوى الكبرى. وهذه المرحلة الانتقالية كانت تميز بخصوصية التسويق إلى الاستقلال والحرية، لكن الحركات الإسلامية بمفكريها وفقهاها كانت غارقة بالتنظير حول أولويات المرحلة، وهل هي الفكرة والثقافة والتربية الروحية والسياسية أم العمل السياسي، فكان أن احتلت الاتجاهات اليسارية في أغلب البلدان الساحة الفكرية والنضالية، هذا إضافة إلى سعي الدول القومية الناشئة إلى استيعاب التوجهات والأنشطة كافة، فصارت المؤسسات الدينية، وكذلك المفكرون، تابعة للدولة.¹⁹

وحين تعرضت التيارات الإسلامية لقضية المرأة في منتصف القرن العشرين آخر أغلبها التعامل مع مسألة حقوق المرأة وتطوير وضعيتها داخل المجتمعات من خلال تبني وجهة نظر يراها صاحبها "إسلامية صحيحة"؛ ومفادها أن الإسلام قد

حرر المرأة وأعطتها حقوقها، من دون أن يفسر كيف تُقرأ هذه المقولات العامة في ظل الواقع.²⁰

وقد اختلف الخميني مع نهج تلك الاتجاهات الإسلامية، حيث عد في الخمسينيات قضية المرأة أنموذجاً للمشكلة التي يعانيها المجتمع الإيراني، والتي لا تعود فقط إلى الاستبداد السياسي بفرض العلمنية فرضاً على مجتمع متدين، بل أيضاً باستغراق أولى العلم - يقصد الفقهاء - في أحكام القضايا القديمة والمشكلات التي كان يعيشها مجتمع سابق بظروف مختلفة عن المجتمع المعاصر.

وانشق عن هذا التصور أن رأى الخميني الوضع في إيران متصف القرن العشرين أقرب إلى حالة من التقابل غير المتكافئ بين النموذج العلماني الغربي في إدارة الدولة وبين الرؤية الدينية الراضة للانفصال عن قيم الإسلام وقوانيمه.²¹ وعلى هذا النحو، فقد شخص الخميني قضية المرأة تشخيصاً مركباً مزوج فيه بين مسؤولية النخبة والمجتمع معاً عن وضع المرأة، وهذا كان حديثه عن المرأة بندأ ثابتاً في كتبه ورسائله وخطبه المتعلقة بالأوضاع السياسية والاجتماعية.²²

وفي الواقع فإن موضوعات جديدة كتعليم المرأة وعملها، قد فرضت نفسها على الفقه الإسلامي عموماً في مرحلة ظهور الدول القومية، وهذا طالب الخميني بالبحث الفقهي فيها في مختلف خطبه، معللاً اهتمامه بأن المرأة جزء مهم من الجسد الإيراني. ومن هذه الظروف المستجدة، تعلم نسبة غير هينة من النساء، اللائي أصبحن من الصعب إيقاؤهن داخل المنازل وحرمانهن من رغبتهن في المشاركة في صنع القرار، وتشجيع نظام الشاه للنساء على السفور والاختلاط، وظهور إعلام ومجلات نسوية تتحدث عن تطوير وضع المرأة في إيران، إلى غير ذلك من عوامل شكلت وعيها - ولو من خلال رفضها - لدى مثقفي الطبقة الوسطى و المتعلميها.

وكان هذا يعني أن المجتهد، عند الخميني، بات مطالبًا بأن يمارس عملية الاجتهاد بشكل دائم ودائب، وأن يثمر اجتهاده عن فقه عملي يغطي جوانب الحياة المختلفة، ولا سيما الجانب الذي لم يحظَ منذ عهد الشاه رضا بهلوبي بالتطور الذي يليق بأهميته، وهو فقه المجتمع والدولة. وبهذا كان تميُّز الخميني عن غيره من فقهاء تلك المرحلة الذين انحسرت أغلب فتاواهم في تحريم مشاركة النساء في الفعاليات الاجتماعية.

واتساقاً مع ذلك فقد تحرَّك خطاب الخميني حول الاجتهاد في مسائل المرأة بين مسارين: أولهما، أن الخطاب توخى تحويل حركة الاجتهاد في أواسط العلماء والفقهاء بالتجاهِ أكثر دينامية في التعاطي والنصوص الدينية، رابطاً إياها بالواقع. وثانيهما، أن الخطاب سار بالتجاهِ تحضير العامة من جمهور المتقلين لقبول هذا الاجتهاد والتصورات الجديدة، وذلك عبر استخدام رموز دينية تحظى بالقداسة لضرب الأمثل وتقريب الحكم الفقهي إلى الذهنية العامة، وبذلك توافر أقصى أهداف حركة الاجتهاد، سواء حول المرأة أو المجتمع، ولا يكون الاجتهاد مفتوحاً نظرياً ومسدوداً عملياً²³، وهي النقطة التي يتبدى فيها أيضاً تميُّز خطاب الخميني آنذاك، فالخطاب يتوجه لل العامة من الطبقة الوسطى كما يتوجه للفقهاء والمثقفين، وهو يولي الجمهورين (العامة والفقهاء) الاهتمام نفسه، لأنه بغياب جمهور العامة يكون الاجتهاد مهمة عقيمة وغير مجده ومقطوعة الصلة بتطورات الواقع الذي هو مسار تطور الفكر.

مضامين خطاب الخميني عن المرأة

يمكن التعرض لمضامين خطاب الخميني عن المرأة عبر محوريين: الأول، هو موقفه من الغرب كمقابل للإسلام، وهو ما صاغه في ثنايته الشهيرة "الحرية/ الاستبداد"، ويكون موقع المرأة فيه موضع "مقارنة" بين المرأة في سنوات

معاداته للشاه والتمهيد للثورة. وفي هذا السياق، لم يكتثر الخطاب الخميني بالرد المباشر على الرؤى الغربية للإسلام وعلاقته بالمرأة، بل عمد إلى تشيد بناء حجاجي دفاعي، يعتمد على مناقشة أسس حقوق المرأة في الغرب لا الحقوق نفسها، ويرفض تلك الأسس دافعاً بالعديد من الحجج، محاولاً صياغتها بطريقة يغلب فيها المنطق على الرؤية الشرعية، فهو لم يقل فقط أن حقوق المرأة في الغرب تفتقد في أصلها الرجوع إلى الغيب، وهذا يرفضها، بل أكد أن سياق تشكلها كان سياقاً ظالماً في الغرب، وكان هذا المدخل الرئيسي لحديثه عن المرأة في الإسلام. فيرى الخميني أن استبداداً تعرفه الخبرة الثقافية والتاريخية الغربية، وأن هذا الاستبداد صاحب مراحل التطور الغربي الحديث، ولا يمكن خلع الرؤى الغربية الحديثة حول المرأة عن تلك الخبرة وتلك الثقافة، وبالتالي لا يمكن اعتبار ما تحقق إنجازاً وإن بدا على هذا النحو. ويرى الخميني أن الدعوات المطلقة لتحرير المرأة كانت نتيجة للكبت والحرمان من الحرية عبر العصور المتعددة، وحيث لم تعرف الخبرة التاريخية الإسلامية هذا النمط من الكبت، فإنه لا يمكن نقل حقوق المرأة لدى الغرب للتطبيق لدى المسلمين.

ويتمثل المحور الثاني في مدخل تأصيلي تحدث فيه عن حقوق المرأة في النظام الإسلامي، وبعد طرح الخميني هذا واحداً من مجلة الخطابات التي تحدثت عن وضع المرأة داخل المجتمع، أي أنه أطروحة ضمن حركة تمكين المرأة التي بدأت مع نهايات القرن التاسع عشر الميلادي واستمرت خلال القرن العشرين. وضمن هذا المدخل يضم خطاب الخميني عن المرأة حديثاً طويلاً عن مستويات مشاركتها في العمل الاجتماعي والسياسي، وعن حقوقها وواجباتها داخل النظام.

في الواقع، إن ما قدمه الخميني من محاولة تأصيله لحقوق المرأة بدأ مع اهتماماته الفقهية المرتبطة بالتجدد في الفقه الإسلامي والاجتهداد بعامة، في الموضوعات

الجديدة التي ظهرت مع تطور المجتمع كتعليم المرأة وعملها، وتميزت مرحلة ما بعد نجاح الثورة الإسلامية بوجود أنماط من الحقوق التي ركز عليها الخميني في حديثه عن المرأة (حقوق إنسانية، واجتماعية، وسياسية).²⁴ ولا تظهر هذه الأنماط من الحقوق في إنتاجه الفقهي قبل الثورة، الذي كان ينصب حول الحجاب والاختلاط، فضلاً عن المشاركة السياسية للمرأة بحكم الأحداث، وبحكم أن تلك القضايا كانت محل الخلاف بين نظام الشاه والمعارضة الإسلامية.

وقد بدأ الخميني حديثه عن المرأة بعد الثورة بالتأكيد على الحقوق الإنسانية العامة لها. وبعد كل من مفهومي المساواة والحقوق من المسلمات التأسيسية التي بني عليها خطابه حول المرأة بعد الثورة، ولاحقاً ظل كل من المفهومين محركين للخطاب حول المرأة في مرحلة ما بعد الثورة.

ومع استقرار النظام بعد الثورة بدأت مفردات الحقوق الاجتماعية تجد طريقها إلى الخطاب؛ فقدم الخميني للمرأة شرحاً عنها في أكثر من مناسبة، وتضمنت إقراراً بحقها في العمل والتعلم والملكية والحرية والاشتراك في عقد الزواج، فهو يقول: «من قال إننا نعارض عمل المرأة؟ من قال إن المرأة لا تستطيع أن تمارس المهام الرسمية؟ إن الإسلام منع المرأة من الحرية والاحترام ما لم تتح لها إياه كل الأديان والعقائد الأخرى ... النساء يتمتعن بالحرية داخل المجتمع الإسلامي. لا أحد يمنعهن من دخول الجامعات والدوائر وال المجالس النيابية أبداً، بل الممنوع هو ما يأتي بالفساد الأخلاقي، سواء على المرأة أو الرجل، فهو حرام لكلا الجنسين». ²⁵

وقد ارتبط الحديث عن الحقوق الإنسانية للمرأة في خطاب الخميني بحديث عن حقوقها السياسية؛ فقد أكد على حق المرأة في التدخل في الشؤون السياسية، بل اعتبر أن من واجبها مشاركة الرجل في أمور السياسة؛ للمحافظة على الدين

الإسلامي والدفاع عنه وعن الشعب وعن الكيان الإسلامي، فهو يعد الدفاع واجباً على عاتق كل من يستطيع ذلك دون استثناء.²⁶

مستويات حقوق المرأة عند الخميني

يمكن تتبع مستويين من خطاب الخميني حول المرأة عند حديثه عن حقوقها، وهما المستويان نفسها اللذان يتم من خلالهما تناول قضية المرأة عموماً. الأول، يتعلّق بدورها في المجتمع، أي المستوى الذي يتعلّق بها مواطنناً وفرداً في جماعة، وتتفاوت فيه درجة تركيز الخطاب على قضايا محددة باختلاف الظروف. فخلال السنتينيات كان يركز على المشاركة السلبية للمرأة في إنشاءن النظام الإسلامي بمقاطعتها نظام الشاه المستغرب بمؤسساته، بينما تميز الخطاب الذي تلا الثورة مباشرةً بالتأكيد على مبدأ المساواة بين الجنسين، وكون المرأة شريكاً للرجل في إنجاح الثورة. ومع رسوخ الثورة وتشكل نظام سياسي يحتضن أفكارها، ووضوح الشكل الأوّلي للدولة بمؤسساتها، أضيف إلى الاعتراف بدور المرأة الرائد في إنجاح الثورة دورها في المشاركة في مؤسسات النظام الإسلامي، فركز الخطاب على مشاركة النساء في مؤسسات النظام بكثافة لإنجاحها.

أما المستوى الثاني فيتعلّق بالمرأة كسيدة مسلمة يخاطبها الخميني باعتباره فقيهاً يوجهها إلى صحيح دينها، ويدخل في هذا المستوى حديثه عن زواج المتعة والميراث وحقوق المرأة السياسية وما إليها، كاستمرار لخط كان الخميني ينتهجه منذ المرحلة التي سبقت الثورة. وتراجع هذا المستوى في المرحلتين الأخيرتين أي قبيل الثورة وبعدها،²⁷ حيث تحورت اهتمامات الخميني عموماً - ومنها ما يتعلّق بالمرأة - حول السياسة، وغلب الطابع الفكري لديه على الفقهى.

يزخر هذا المستوى بالعديد من مؤلفاته الفقهية التقليدية في الخمسينيات والستينيات، وتقع ضمن إنتاجه كأستاذ في الحوزة العلمية. أشهر هذه المؤلفات كتابا شرح المسائل، وتحرير الوسيلة، إضافة إلى الفتاوى التي لم ترد في كتب، والتي كان تلاميذه في الحوزة العلمية بمدينة قم يوجهونها إليه فيجيب عنها ارتجالاً.²⁸

بيد أن المستويين السابقين من الخطاب كانا يتداخلان أحياناً، فتأكيد الخطاب على الدور الخاص للمرأة داخل الأسرة يتداخل والدور العام، وإن لم ينف أي منها الآخر. والتدخل المقصود هنا بين العام والخاص يعني التلازم في الخطاب بين المرأة أمّا وزوجة (أدوار خاصة وتقليدية)، وبين المرأة فاعلاً في المجتمع ومواطناً يشارك في الانتخاب، أي أن دور المرأة أمّا وزوجة في خطاب الخميني لم ينف دورها العام.

وفي جميع الأحوال، يمكن حصر الأدوار التي عرفها خطاب ما بعد الثورة في اثنين: دورها أمّاً وزوجة، ولاحقاً دورها "مجاهدة" بعد نشوب الحرب ضد العراق،²⁹ وكان لكل دور حقوقه التي نص عليها.³⁰

موقف الخميني من الولاية العظمى للمرأة

فتح الخميني أمام المرأة المشاركة في الحياة العامة، ناخبة ومرشحة في الانتخابات وموظفة (لتلتزم بقواعد النظام الإسلامي)، بمعنى أنه أقر لها بالولاية العامة، ولم يتحدث عن مسألة الولاية العظمى سواء قبل الثورة أو بعدها في كتبه. ورغم ما ورد من استشهاد للخميني يدين فيه إلغاء شرط الذكورة في المرشح، فإنه حين وضع شروط الزعامة لم تكن الذكورة واحدة منها، ففي كتابه البيع حدد شروطاً ثلاثة لمن يتولى الزعامة؛ هي: «العلم بالقانون (ومقصوده أن يكون الحاكم مجتهداً)، والعدالة، والكافية (أي قدرته على القيام بها أُنيط به)».³¹

وكان تولي المرأة الولاية العظمى قد شهد اهتماماً كبيراً مع تقدم عدد من السيدات لانتخابات رئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية عام 2001، ورفضهن من قبل مجلس صيانة الدستور المخول له قبول المرشحين. وجاء الرفض لكونهن نساء، لوجود المادة 115 في الدستور الإيراني التي تنص على أن يكون المرشحون "رجالاً". لكن ما حدث أن الجدل تطور، وأعيد تفسير مادة الدستور على أن لفظة "رجال" الواردة بالدستور تعني وفقاً للثقافة الفارسية الفرد، الذي يتحمل أن يكون رجلاً أو امرأة.³² ولو أن الخميني صرح أو أفتى بحرمة الترشح لهذا المنصب لكان ذلك محور الجدل الذي أثير إلى وقت قريب. وعليه، فإن صمت الخميني كفقيه يُفسّر على أساس من القاعدة المعروفة، بأن ما لم يرد بشأنه رأي قاطع بتحريمه فهو مباح.

وقد وضع الخميني شروطاً محددة لاشتراك المرأة في الحياة العامة في نظام ما بعد الثورة، وعد هذه الشروط سياجاً يحفظ النظام ويؤطر حقوق المرأة، ويحول دون النكوص عنها والعودة إلى الوضع الذي كان سائداً في السنتينيات والسبعينيات. وأبرز هذه الشروط على الإطلاق كان الالتزام بالزي الإسلامي.

ومن الضروري الإشارة إلى أن الخميني في المرحلة التالية مباشرة للثورة لم يفرض صراحة "الزي الإسلامي". وعلى حين تركز حركات إسلامية فكرية على الحجاب بشكل يختزل الإسلام فيه، تعرض الخميني له في عشر صفحات من بين 216 صفحة هي مجموع خطبه في قضايا المرأة.³³ وجاء فرضه بشكل غير مباشر في المجتمع، بحديث الخميني عن إغلاق فرص العمل أمام السافرات (غير المحجبات)، وغير المحجبة عنده غير مقبول مشاركتها في فعاليات النظام ومؤسساته، فهو يقول: «لن يسمح للنساء المتبرجات بالعمل في الدوائر الإسلامية، فلتعمل المرأة ولكن بالحجاب».³⁴

وعندما بدأ الخطاب يتوجه إلى فرض الحجاب، أعطى الخميني النساء مساحة من الحرية في اختيار شكله، ولم يفرض شكلًا معيناً له³⁵ واستخدم عبارات فضفاضة حول لزومية الحجاب، وقدت هذه "الفضفاضية" تدريجياً إلى تحول "الشادر" إلى شرط لخروج المرأة من المنزل في إيران، إذ بدأ فرضه بمنشور رسمي في صيف 1980³⁶ دون أن يبدي الخميني أي ازعاج، وبذا أن فرض الحجاب راق الخميني الفقيه، وانسجم وصفة "الإسلامية" الملزمة للنظام الذي أنهضه.

شرط آخر يضعه الخميني للمرأة هو لزومية اشتراكها في إعمار النظام الإسلامي، فكل خطبه الموجهة إلى المرأة بشكل خاص أو إلى الشعب الإيراني عامة تؤكد أنه من الواجب (فرض عين) على كل امرأة أن تعمل لإظهار الولاء للنظام الإسلامي، سواء من داخل المنازل (بتنشئة الأطفال على قيم النظام الإسلامي) أو من خارجها (بالعمل ضمن مؤسسات النظام)، فهو يقول: «ينبغي للمرأة المساهمة في تقرير مصيرها. لا بد للنساء في الجمهورية الإسلامية من المشاركة في الانتخابات، فكما أن للرجل حق الانتخاب وكذلك المرأة. وعلى الشعب الإيراني جيئاً، سواء النساء أو الرجال، العمل على الإعمار، ولا نتصور أن تقف مخلصة للثورة وللإسلام موقفاً سلبياً من المشاركة في الإعمار». ³⁷

المرأة في خطاب الإصلاح

كان الخطاب الإصلاحي، الذي ذاع مع وصول محمد خاتمي إلى سدة رئاسة الجمهورية في العام 1997، حركة تصحيح وتجديد، استهدفت أفكارها استمرار النظام الإسلامي وتطويره عبر المواءمة بينه وبين العصر، في وقت عولت فيه آراء عدة على هرم النظام الإسلامي وترنحه تحت وطأة الضغوط المجتمعية الداخلية والعلمة الثقافية.

وقد أدى ذيوع الخطاب الإصلاحي في الساحة الإيرانية إلى تقوية العناصر المنادية بال المزيد من حرية المرأة في المجتمع الإيراني. وقاد ذلك إلى تفعيل دور الجمعيات النسوية التي كانت موجودة منذ تأسيس الجمهورية الإسلامية، كما أدى إلى تضاعف عدد تلك الجمعيات، وسعيها - بتأثير من أفكار خاتمي عن الحرية - إلى الدفع بمطالب المرأة للتحقيق، وإلى تغيير أجندتها نحو المزيد من توعية المرأة وتغيير صورتها لدى نفسها، والسعى إلى تنمية تستند إلى فلسفة الحرية المنضبطة بالمبادئ الإسلامية.

الملامح العامة للخطاب الإصلاحي حول المرأة

يمثل الخطاب الإصلاحي تغيراً واضحاً في المنظومة الفكرية للنظام الإسلامي. وقد حظيت المرأة بمكانة خاصة لدى هذا الفكر، الذي أنتج أطروحات ورؤى جديدة حول دور المرأة ومكانتها في المجتمع. ويتميز الخطاب الإصلاحي تجاه المرأة بسمات عده، تختلف بشكل واضح عن السمات الخاصة بالخطاب الشوري تجاه المرأة.

وتتمثل السمة الأولى في أن هذا الخطاب في أغلب تنويعاته لا يشير إلى المرأة صراحة، بل يأتي ذكرها بشكل ضمني، أو يختفي ذكرها تماماً، ويكون مسكوناً عنه حينما يتحدث عن الفئات المهمشة في بعض الأحيان، حيث تقوم الذهنية الإيرانية بتفكيك جماعة المهمشين إلى عناصرها الشباب والمرأة. وبممارسة الخطاب لهذا التضمين بشكل واضح ومقصود، فقد عبرَ عدد من الإصلاحيين البارزين عن رفضهم تناول قضايا المرأة بشكل منفرد، أو تخصيص وزارة لها. وكانت معالجة وضعية المرأة في سوق العمل مثلاً، تم عبر تناول البطالة ومشكلات التوظيف في المجتمع الإيراني عموماً، لأن التعامل المنفرد يخلق انطباعاً بوجود مشكلة كبرى مرتبطة بوضع النساء في الجمهورية الإسلامية.

وفي هذا السياق، أكد خاتمي أن التعامل مع المرأة انطلاقاً من التخصص يكرس الانقسام، والفتورية في التعامل مع قضايا المرأة، إذ يقول: «إنني لا أحبذ كثيراً أن نمتلك أقساماً خاصة بالنساء في المجالات المختلفة، وبالطبع فإنه في وسع النساء كبقية الشرائح والقطاعات أن يعمدن بمحض إرادتهن إلى تأسيس اتحادات وما شابه من الأنشطة الخاصة بهن، لكن امتلاكتنا في مجال ما قسماً أو مؤسسة خاصة بالنساء يعكس مع الأسف مشاكل النساء أكثر وتحتاج إلى أسلوب خاص لتناولها».³⁸

وبهذا التصور، يمثل الفكر الإصلاحي امتداداً لرؤيه شريعتي التي رأت أن معضلة المرأة الإيرانية تمثل في نظام مستبد ضيق هويتها، وبالتالي لم يتوجه شريعتي إليها بشكل مستقل عن بقية فئات المجتمع. والخطاب الإصلاحي يلقط الخيط ذاته، ويصوغ معادلة جديدة هي أن المرأة في إيران، والمرأة المسلمة عموماً، جزء من أزمة ثقافية وفكرية أوسع، وأن معالجة مظاهر استضعافها تتجاوز المرأة إلى إصلاح المجتمع كله، وعليه فإن المرأة جزء مضمون في مجلل المشروع الإصلاحي.

أما السمة الثانية للخطاب الإصلاحي حول المرأة فتمثل في أنه خطاب ذو مرجعية، يؤكّد على ثوابت الثورة الإسلامية جنباً إلى جنب مع أولويات التطوير والافتتاح، حيث تمثل إسهامات آباء الثورة ركيائز أساسية لهذا الخطاب، ويستخدم الخطاب هذه الأسس لشرعنة مطالبه. كما يجعل هذا الخطاب من القانون والدستور أساساً ومرجعيات عند مطالبته بالتغيير والإصلاح، ويجعلهما كثيراً في منازلاته مع الفكر المحافظ، بل إن خاتمي يرى أن رفض الدستور مسألة خطيرة، حيث يقول في هذا الصدد: «رفض الدستور سيؤدي إلى الفوضى أو الاستبداد. وللتخلص من هذه التبعات الخطيرة لا خيار أمامنا سوى القبول بمبدأ النظام الذي صادق عليه الشعب، ونظم بالطبع إلى نظام يبادر فيه المؤمنون بالمعايير التنظيمية القائمة إلى منح المعارضين حق التعبير عن وجهات نظرهم».³⁹

وهذا المنحى، لاسيما لدى خاتمي، يعد نوعاً من التصالح الشكلي بين المشرعية الدينية (التي يجسدها شخص الخميني مثلاً) والشرعية المدنية التي نظر لها خاتمي وبنى عليها مشروعه الإصلاحي برمه، حيث يختل استئناف مجتمع مدنی قوي مساحة كبرى من كتاباته واهتمامه. وفي هذا الإطار يطرح الخطاب الإصلاحي قراءة جديدة لأفكار رموز الثورة كالخميني ومطهري،⁴⁰ ويشار في هذا السياق إلى أن خاتمي أكد، عندما شطبت أسماء عدد من السيدات اللائي رشحن أنفسهن للانتخابات الرئاسية في العام 2005، أن الإمام الخميني، الذي كان يقر بدور النساء في إنجاح الثورة، ما كان ليقبل أن يؤدي الجدل حول حق النساء في الترشح للرئاسة إلى قول رجال دين بدونية تفكير المرأة أو نقصها الفطري.⁴¹

وتتمثل السمة الثالثة للخطاب الإصلاحي حول المرأة في أن هذا الخطاب في شقه الفقهى لا يقدم اجتهاداً جديداً لتفعيل وضع المرأة في المجتمع، بل إنه في تأكيده على أهمية المواءمة بين الدين والعاصر شغل بالتشديد على أهمية التفرقة بين الإسلام ومحاولات فهمه وتفسيراته، ونزع العصمة عن تلك التفسيرات.

وفي الواقع، فإن ذلك نابع من أن خاتمي نفسه، وهو رمز التيار الإصلاحي، لم يجتهد في كتاباته في الأصول الفقهية أو حتى في الفروع، رغم خلفيته الفقهية وتخريجه في الحوزة، ولم يقدم الخطاب الإصلاحي عموماً اجتهادات "فقهية" جديدة حيال قضايا مهمة عاصرها الخطاب وأشارت إشكالات فقهية. ويلتقى الخطاب الإصلاحي في هذا الملجم مع خط عام في إيران حتى لدى الجانب المحافظ عبر عنه مرشد الثورة علي خامنئي بقوله: «البعض قد ينزلق إلى بحوث منحرفة تحت مظلة الدفاع عن حق المرأة؛ لأن يعمد إلى إثارة مسائل من قبيل مسألة الدية وما يحذو حذوها... إن رأي الإسلام في شؤون الأسرة صريح أيضاً وواضح. وليس ثمة فائدة تجنبى من إثارة مثل هذه الموضوعات، ولا يتمغض عنها سوى اللف والدوران وإيجاد الانحراف في الأذهان». ⁴²

من هذا المطلق، يمكن القول إن جهود الخطاب الإصلاحي قد تركزت حول تقديم تشخيص فلسفياً، وليس شرعاً، لمشكلة المرأة المسلمة. وعليه، لم يُحدث الخطاب الإصلاحي نقلة نوعية في الاجتهد حول مسائل المرأة، فهو يرى أن قضيابها تقع بين قطبين؛ تمثل التقاليد المتسترة بالدين أحدهما، ويمثل الطرح النسووي الغربي المخالف للخصوصية الحضارية الإسلامية القطب الآخر. والمسكوت عنه في الخطاب هو حاجة المرأة المسلمة إلى عملية مراجعة للدين والتراث، بحيث يتحدد الديني من الدنيوي.

وعلى الرغم من أن هذه السمات للخطاب الإصلاحي تجاه المرأة تجعل منه خطاباً واحداً متساكناً، فإنه يمكن من خلال استقراء مصادر وطروحات هذا الخطاب، تصور وجود خطابين فرعيين داخل الخطاب الإصلاحي، ويمكن أن ترسم العلاقة بينهما على هيئة دائرتين متداخلتين؛ ثانيةهما تستوعب الأولى دون أن تشير إليها صراحة، وتعامل معها كمعطى بديهي.

الخطاب الأول، هو ذلك الذي يرى أن الإصلاح المرجو للمرأة يعني بالأساس المزيد من تطوير الظروف المرتبطة بوضعها في المجتمع (صحة، وتعليم، وعمل)، وبالتالي يصوغ تصوراته عن المرأة في المجتمع الإيراني على هيئة مطالب. ويشمل هذا النمط من الخطاب كماً كبيراً من الإحصائيات، التي تشير إلى طموح لدى المرأة والإصلاحين، أكثر من تعبيرها عن شعور بالغبن. ولا ينكر هذا الخطاب وجود تطوير في وضع المرأة، لكنه يطالب بالمزيد. وهذا، فإن موضوعات مثل رفع مستوى النساء في مجالات الصحة والعمل والتعليم تعد بنوادأ ثابتة في برامج مرشحي التيار الإصلاحي، وبخاصة أصحاب هذا النمط من الخطاب.⁴³ ويلتزم بهذا النمط من الخطاب الفتاة القريبة من الحوزة، والتي تحتل موقعاً معتدلاً بين أطروحتين الإصلاح الراديكالي والتوجه المحافظ التقليدي.

أما الخطاب الثاني فيركز على تغيير الأسس الثقافية التي تقوم عليها معاجلاتقضايا المرأة. ويتجسد هذا النمط في خطاب أكثر الأكاديميين، كخاتمي نفسه وعدد من مستشاريه. ويستعين هذا الخطاب بتحليل الأسس والمتكرزات التي تبني عليها التصورات حول المرأة، ويطالبون برد الصورة المكونة عنها إلى أصلها المعرفي. ولا يقنع أصحاب هذه الرؤية بمجرد توسيع المرأة من مناصب عليا، فخطابهم يبدأ من تصور أن تغيير وضع المرأة رهن بتغيير ثقافة المجتمع، ولذلك أولى خاتمي والمقربون منه أهمية كبيرة للصحافة بحكم ما تقوم به من دور تقييفي، فنشطت في عهده الصحافة النسوية التي تعرض لأوضاع المرأة في المجتمع وتنتقدتها.

كما تختل إعادة قراءة التاريخ مكانة مرموقة في رؤية خاتمي لشروط تحسين وضع المرأة، وشروط تقوية الشعوب في مواجهة الساسة، ففي كتابه الدين والفكر في شراث الاستبداد يعرض لمسار الفكر السياسي عند المسلمين بشكل عام، مستخدماً مصطلحاً معبراً هو "الفكر السياسي للمسلمين" وليس "الفكر السياسي الإسلامي"، باعتبار أن المسلمين يقرؤون الإسلام ويفسرونها في يتوجون فكراً سياسياً يكون صوابه ورشده أو انحرافه وضلاله بمقدار التزامهم بالإسلام وفهمهم له، فتتعدد القراءات وتختلف ولكنها تنسب إلى الإسلام. والحقيقة التي أراد خاتمي أن يركز عليها أن تلك القراءات تنسب إلى المسلمين، وقد تقترب أو تبتعد أو تتطابق أو تختلف كليةً مع الإسلام، وأن عدداً منها استخدم لإخضاع فئات داخل المجتمع الإسلامي، مثل المرأة، تحت ستار ديني.⁴⁴

الفصل الثالث

السياق المجتمعي لمشاركة المرأة بعد الثورة

CRS النظام الإسلامي في إيران فور قيامه حقوق المواطنين وحرياتهم، في الدستور والقوانين التي سُنت بعد ذلك، وقد نصت المنظومة التشريعية على مشاركة الأفراد (رجالاً ونساءً) في العمل العام، وفيماهم بالرقابة على أداء السلطات، وكان ذلك من بين أهم ما بشر به الخميني قبل الثورة وما افقدها الحياة السياسية في إيران في عهد الشاه، وإن لم يُحُل ذلك فعلياً دون الافتئات على بعض تلك الحقوق بحكم تعدد مراكز القرار في النظام الإسلامي، وتداخلها، بل وتعارضها أحياناً.

وفي هذا الفصل سيتم التعرض لثلاث قضايا، هي: وضع المرأة في الدستور الذي سنه النظام الإسلامي، والتشريعات والقوانين التي تم سنها في ظل النظام الإسلامي بهدف تفعيل دور المرأة، وتطور وضع المرأة في المجتمع.

الدستور

جاء دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية متاثراً بالثورة إلى حد كبير، فغلبت عليه الصبغة الحماسية.¹ وقد تضمن الدستور العديد من النصوص الدافعة إلى مشاركة المرأة في الحياة العامة. وجاءت مواد الدستور المرتبطة بالمرأة على ثلاثة أنواع؛ أولها ما يتعلق بالمرأة بشكل مباشر ويخصها وحدها، وثانيها ما يعالج قضايا مرتبطة بالمرأة، كالأسرة والتربية، وإن لم يتحدث عنها بشكل مباشر، وآخرها المواد التي توجه إلى عموم الإيرانيين، ومن ضمنهم بطبيعة الحال المرأة.

بالنسبة إلى مواد الدستور المتعلقة مباشرةً بالمرأة والتي تخصها، فقد ضمت المقدمة جزءاً خاصاً بها تحت عنوان "المرأة في الدستور" جاء فيه: «في بناء الأسس الاجتماعية الإسلامية تستعيد الطاقات البشرية، والتي ظلت حتى الآن في خدمة الاستغلال الأجنبي، هويتها الحقيقية وحقوقها الإنسانية. وخلال هذه الاستعادة، فإن المرأة باعتبارها عانت المزيد من ظلم المجتمع الطاغوتي، فمن الطبيعي أن تناول القسط الأولي من هذه الحقوق. فالأسرة هي اللبننة الأساسية للمجتمع والمهد الطبيعي لنمو الإنسان وتساميه وتقدمه... وعلى الحكومة الإسلامية أن توفر الأرضية الالازمة لنيل هذه الغاية. وبهذا المفهوم عن الأسرة تخرج المرأة عن كونها شيئاً جاماً أو أداة عمل تستخدم في إشاعة روح الاستهلاك والاستغلال، وضمن استعادة المرأة مسؤولية الأمة المهمة والقيمة، فإنها تعقد العزم على تربية الإنسان المؤمن، ومشاركة الرجل في ميادين الحياة العملية. وتقبل المرأة تاليًّا مسؤوليات أكبر وتحصل بنظر الإسلام على قيمة وكرامة أرفع». ²

ونصت المادة الحادية والعشرون، وهي الأكثر تفصيلاً فيما يتعلق بالمرأة، على أن: «الحكومة مكلفة ضمن إطار الموازين الإسلامية بتأمين حقوق المرأة من جميع الجوانب، والقيام بما يلي:

- توفير الظروف المناسبة لتكامل شخصية المرأة وإحياء حقوقها المادية والمعنوية.
- دعم الأمهات وحمايتهن وبخاصة في مرحلة الحمل والحضانة، ورعاية الأطفال الذين لا معيل لهم.
- إيجاد المحاكم الصالحة للحفاظ على كيان الأسرة واستمرار بقائها.
- توفير ضمان خاص للأرامل والعجزة وفائدات المعيل.

- منح القيمة للأمهات الصالحات على أولادهن، عند فقدان الولي الشرعي، في سبيل رعايتهم³.

وبالنسبة إلى المواد التي عالجت قضائياً تتصل بشكل مباشر بالمرأة كقضايا الأسرة، فهي محدودة وتركز على الدور الأمومي للمرأة، فقد نصت المادة العاشرة مثلاً على أن: «الأسرة هي نواة المجتمع الإسلامي»، فيجب أن يكون هدف القوانين والقرارات والبرامج المتعلقة بالأسرة منصبًا على تكوين الأسرة وحماية قداستها، ومتان العلاقات الأسرية على أساس الحقوق والأخلاق الإسلامية».⁴

أما المواد الواردة بصيغة عامة وموجهة لـ «جميع» الإيرانيين فهي كثيرة، يؤكد بعضها على أنه لا فرق فيما ينص عليه بين الرجال والنساء، في إشارة ضمنية إلى تمنع النساء بالحقوق الواردة بالمادة المعنية أو التزامهن بها ورد فيها من قواعد. ويتجه بعض المواد بصيغة عامة إلى الجميع، ويستكمل عن مساواة المرأة بالرجل في التمنع بما تقره من حقوق؛ فالمادة الثالثة على سبيل المثال تنص على: «إسهام الناس عامة في تقرير مصيرهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي».⁵ وتنص المادة الرابعة عشرة من الفصل الثالث على أن: «حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية ملزمة بتوفير جميع المتطلبات الكفيلة بالوصول إلى تأمين حقوق الأفراد كافة من النساء والرجال، وتوفير الأمن القضائي العادل، والمساواة أمام القانون لجميع الناس». وتنص المادة العشرون على أن: «حماية القانون تشمل جميع أبناء الشعب، نساء ورجالاً، بصورة متساوية، وهم يتمتعون بجميع الحقوق الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في إطار المعايير الإسلامية».⁶

وعموماً يتضح من الاستعراض السابق، أن التفصيل والتحديد إنما شمل الحقوق الاجتماعية للمرأة؛ في مسائل كحضانة الأطفال، وتأسيس محاكم الأسرة،

والحق في التعليم والعمل وما إليها، دون أن تناول الحقوق الاقتصادية والسياسية التأكيد ذاته، بل إن تناولها جاء أقرب إلى الصيغة التعميمية، كما عانى بعضها من الالتباس والتضارب على مستوى الصياغة؛ فقد نصت المادة العشرون المشار إليها سابقاً، على أن الجميع، رجالاً ونساءً، متساوون في التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بينما تشير المادة 115 من الدستور في صدارتها إلى ما يلي: «يتخَّبُ رئيس الجمهورية من بين الرجال المتدينين السياسيين الذين توافر فيهم الشروط التالية...»⁷، وقد أثارت هذه المادة جدلاً كثيفاً حول تفسير لفظ "الرجال" الوارد فيها، والذي يحتمل معنى عاماً هو الأفراد، ومعنى خاصاً هو الذكور، والأخير هو المعنى الذي رجحه عدد من رجال الدين.

الإطار القانوني

أقر النظام الإسلامي مجموعة من القوانين التي استهدفت دمج المرأة في الحياة العامة، وفقاً للرؤى الجديدة المستقاة من الأسس الدينية لهذا النظام. واللافت في هذا السياق، أن النظام الإسلامي لم يلغ جميع القوانين المدنية المتعلقة بالمرأة التي أقرت في العهد السابق للثورة، وربما يعود ذلك إلى تخوف النظام الجديد من حدوث فراغ تشريعي مفاجئ تترتب عليه عواقب لا يتحملها نظام حديث الوجود، فضلاً عن أن عدداً من هذه القوانين لم يكن مخالفًا للشريعة الإسلامية التي عدها الدستور مصدر التشريع، فقد استمر سريان عدد من القوانين الخاصة بالأمن الاجتماعي ومكانة الأسرة ومكافحة العنف ضد المرأة.

وفي الوقت الذي قام فيه النظام الإسلامي بالإبقاء على هذه القوانين المرتبطة بالمرأة، الموروثة عن عهد ما قبل الثورة، فإنه ألغى عدداً من القوانين التي كانت سارية، من أجل إحداث توافق بين المنظومة القانونية والأسس الدينية للنظام

الجديد، وعلى سبيل المثال، فقد ألغى العمل بقانون الأسرة أو حماية العائلة، وتم سن قانون جديد خفّض بمقتضاه الحد الأدنى لسن الزواج للفتيات ليصبح تسع سنوات، كما تم خفض الحد الأدنى لسن الزواج بالنسبة إلى الذكور أيضاً إلى خمسة عشر عاماً. وأطلق القانون الجديد حق الرجل في تطليق زوجته، تأسياً على رأي سابق للخميني في أثناء مناقشة البرلمان في العام 1967 لقانون الأسرة، اعتبر بمقتضاه المطلقات بحكم من محاكم الأسرة متزوجات وقتها، وبالتالي فإن إقدامهن على الزواج ثانية يعد زنى.⁸

والمهم في هذا السياق ما سنه النظام الإسلامي من قوانين جديدة مرتبطة بالأسرة؛ مثل قانون الإعالة الذي تناقضى على أساسه المرأة المطلقة أو الأرملة أو العاجز زوجها عن العمل إعالة (قانون نظام موازنة الدفع، المادة التاسعة توضح البند الثاني، الصادر بتاريخ 5 حزيران / يونيو 1991)، وقانون ضمان النساء والأطفال فاقدي المعيل (الصادر بتاريخ 13 تشرين الأول / أكتوبر 1992، وتعديلاته عام 1995)، وقانون تعديل المقررات المتعلقة بالطلاق، وتعيين المقررات التي تحدد الطلاق (قرار الطلاق الصادر في عام 1992 الذي ينص على إلزام الرجل قبل الطلاق بدفع مبلغ تحدد مقداره المحكمة كأجر لقاء أعمال الخدمة المنزلية وتربية الأولاد التي أدتها المرأة طوال مدة وجودها في بيت الزوجية).

كما تم سن عدد من القوانين واللوائح الجديدة المرتبطة بالعمل، هدفت إلى تسهيل ظروف عمل النساء، ومراعاة ظروفهن الخاصة، والتأكيد على مساواة النساء بالرجال في الأجر كقاعدة لعمل المرأة في النظام الإسلامي، حيث نص قانون العمل الصادر بتاريخ 19 تشرين الثاني / نوفمبر 1990، على أنه عند أداء الرجل والمرأة عملاً متساوياً في ظروف متشابهة في مصنع واحد، يجب دفع أجور متساوية لهما؛ ومنع تكليف النساء بأعمال شاقة ومضررة، وكذلك منع حل أنفاق أكثر من الحد

المسموح به للنساء (المادة 77). كما نص القانون على حرية المرأة في اختيار العمل في المكان الذي تراعي فيه حرمة أسرتها، ومنع تكليف النساء العاملات دون سن 18 سنة بأعمال شاقة ومضرة، ومنع العمل الليلي للنساء والعاملات دون سن 18 سنة، ومنع عمل النساء الحوامل قبل ستة أسابيع من الولادة حتى أربعة أسابيع بعدها، وإفساح رح العمل المجال للنساء المرضعات لإرضاع أولادهن، وإتاحة الفرصة أمام النساء المتزوجات لاختيار نظام نصف العمل بنصف أجر.⁹

واستحدث النظام الإسلامي عدداً من القوانين المتعلقة بالأوضاع الصحية للمرأة؛ مثل قانون تأسيس منظمة تأمين الخدمات الصحية لعوائل مستخدمي الدولة، وتحصيص فروع الأمراض النسائية والولادة للمتقدمات من الإناث (مادة 27) واردة في قانون تأسيس وزارة الصحة والعلاج والتعليم الطبي، الصادر بتاريخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1985، وقانون قبول النساء في الفروع الطبية التخصصية وتعيين سهمهن هن فيها (ال الصادر بتاريخ 27 أيلول/سبتمبر 1985)، وتأسيس مراكز تأهيل للفتيات تناسب وسلامة نضجهن الجسمي والروحي.

تطور وضع المرأة في ظل النظام الإسلامي

تشكل النساء في إيران ما يزيد على 55٪ من إجمالي عدد السكان، أي يزيد عدد النساء في إيران على 40 مليون نسمة¹⁰، وتشير بيانات البنك الدولي إلى أن متوسط العمر المتوقع للمرأة في إيران عند الميلاد هو 70 عاماً، مقارنة بـ 68 عاماً للرجل، وذلك في عام 2002.¹¹ وكان العمر المتوقع للمرأة، حتى نهاية السبعينيات، 63 عاماً.¹² وقد تحسنت المؤشرات الديمografية بفعل تحسن الخدمات الأساسية، وارتفاع الوعي الصحي، ولاسيما في الريف الإيراني الذي كانت ترتفع فيه نسبة الوفيات في السابق بفعل الأمراض والتلوث.

وسيتم التعرض فيما يلي لتطور وضع المرأة في مجال التعليم والثقافة من ناحية و مجال العمل من ناحية أخرى، حيث إنه من المستقر أن تطور وضع المرأة في هذين المجالين يؤثر في دورها في الحياة السياسية، فلو أن الوضع كان سيئاً على هذين الصعيدين لاتجهمت مشاركة النساء بهدف الدفع بالنظام لضمان تحسين أوضاعهن فيما، ولو أن أوضاع النساء في التعليم والعمل جيدة لاتجهمت المشاركة لتشيّط هذا الوضع والحصول على المزيد من المكافأة.

التعليم والثقافة

أولى النظام الإسلامي التعليم أهمية خاصة، ورفع شعار "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة" طوال العقد الأول من الثورة. وقام الإعلام بتعبئة الأفراد خلف هذا الشعار، وكان الخميني يؤكد عند حدثه عن العلم على أن نظام الشاه لم يشأ أن يعلم الأفراد خافة أن يطالبوه بحقوقهم، والنظام الإسلامي خلافاً لذلك يتبنى التعليم والثقافة ويشجع عليهما.¹³

وتم إنشاء العديد من المدارس الليلية لتعليم كبار السن وربات البيوت، التي يتطلع الشباب للتدرис فيها، وعد ذلك واحداً من مشروعات قومية متعددة تبناها النظام في عقده الأول، وكانت البيانات الرسمية تؤكد على أن هذا المشروع يهدف إلى رد الجميل لمن ساهم في الثورة وبخاصة النساء، كما كان الخميني يطالب الأزواج بمساعدة زوجاتهم على الالتحاق بتلك المدارس، ورعاية الأبناء لحين عودة الأمهات من المدارس.¹⁴

وقد أثمر التركيز على تعليم النساء تطورات ملموسة كان النظام يباهي بها، وتشير الإحصائيات إلى أن نسبة المتعلمات في بداية الثورة كانت 37٪ من إجمالي عدد النساء،¹⁵ وشهدت تلك النسبة تصاعداً واضحاً منذ الثمانينيات، مع إنشاء المدارس

في القرى، وتسهيل التحاق الفتيات بالجامعات بإنشاء بيوت للطلاب القرويات في المدن تشرف عليها الدولة وتدعمها.

وتشير الإحصاءات المبنية في الجدول (1)، في الملحق، إلى أن نسبة النساء اللاتي يعشن القراءة والكتابة من تزيد أعمارهن على 15 عاماً بلغ نحو 70.2٪ من إجمالي النساء عام 2001، مقارنة بنحو 83.8٪ بالنسبة إلى الرجال. وتبلغ نسبة الإناث المسجلات في المدارس الابتدائية نحو 98٪ من إجمالي عدد النساء في سن التسجيل للفترة 2000-2001، ويبلغ معدل الإناث المسجلات في المدارس الثانوية نحو 76.6٪ من إجمالي النساء في سن التسجيل وذلك في الفترة 1995-1997.¹⁶

وعلى الرغم من اتهام النظام الإسلامي للنظام الشاهنشاهي بإهمال الريف، وإنشاء النظام الإسلامي للعديد من المدارس في القرى خلال الثمانينيات، فقد ظلت هناك فجوة تعليمية كبيرة بين نساء الريف ونساء المدن في عهد الدولة الإسلامية، وتشير الإحصائيات إلى أن ثمة تباينات مناطقية في أعداد التحاق الفتيات بالمدارس، ففي حين أن النسبة العامة للالتحاق بالمدارس للفتيات تبلغ 98٪، فإنها تباين بدرجة كبيرة بين المقاطعات، فتتراوح النسبة ما بين 99٪ في طهران، و84٪ في سistan وبلوشستان،¹⁷ وهذا اعتمدت الدولة منذ متصرف التسعينيات مشروع تعليم البنات المتأخرات عن الدراسة، ولاسيما في مناطق العشائر الرُّحل التي تخضع فيها نسب تعليم المرأة أكثر من غيرها، وذلك لتضيق الفجوة بين تعليم الإناث في مختلف المناطق.¹⁸

وليس التباينات المناطقية في تعليم الفتيات هي المأخذ الوحيد على النظام التعليمي؛ إذ تشير بعض الدراسات إلى حرمان المرأة من تخصصات محددة بعد الثورة، دون سند شرعي أو قانوني. فمن بين 54 فرعاً في العلوم التجريبية، حظر

عليها 18 فرعاً، شملت الجيولوجيا والطب البيطري. وخصصت نسبة للنساء في فروع أخرى لا يتم تجاوزها، مثل فروع الأشعة والعلاج الطبيعي وطب الأسنان، وتراوحت النسبة ما بين 20 و50%. وعلى الرغم من عدم وجود قيود على دراسة النساء للعلوم الإنسانية، فإنهن لم يتخصصن إلا في 25% منها، وحدد عدد من التخصصات الأكاديمية نسبة لقبول النساء بها (قرارة 7% من إجماليها)، شملت التاريخ والقانون والفقه والتربية البدنية.¹⁹

وعموماً يمكن أن يلاحظ أن نسبة المرأة في مختلف مراحل التعليم تتناقص تدريجياً مع ارتفاع المراحل التعليمية، بمعنى أنه إذا كانت نسبة المسجلات في التعليم الابتدائي (88%) من إجمالي النساء في عمر هذه المرحلة، وكذلك هي نسبة الذكور تقريباً (89%) من إجمالي عددهم في عمر تلك المرحلة وفقاً لتقرير البنك الدولي الصادر عام 2004 (والتي تقل عن النسبة في الدول المتقدمة التي تصل إلى 99% حسب التقرير ذاته)، فإن هذه النسبة تتناقص في المرحلة الجامعية للفتيات إلى 10% من إجمالي عددهن في عمر الجامعة، ويتقدم الذكور عليهن بفارق ملحوظ في تلك المرحلة ليصل 33%،²⁰ وهو ما قد يطرح تساؤلات حول هدف النظام من تعليم المرأة، وما إذا كان تعليم المرأة الذي يتبعها يعني حمو أميتها، وهل حرمان النساء من تخصصات بعينها، يمكن أن يعد نوعاً من ترسیخ للصور التقليدية حول الضعف العقلي والبدني للمرأة وانزعالها عن المجال العام.

وعلى الرغم من هذه الأسئلة حول التعليم، فإن النظر إلى دور المرأة الثقافي على الصعد المختلفة، ومن بينها الإطار التعليمي والإداري والتنفيذي وغيرها، يكشف عن اتساع مساحة الأنشطة والجهود النسوية في كل هذه الميادين. فيشكل عدد النساء العاملات في وزارة التربية والتعليم أعلى الأرقام مقارنة بباقي الوزارات والهيئات، حيث يشغلن 47% من مجموع موظفيها. وهذا أثبتت الحكومة لجنة

شؤون المرأة في الوزارة، لمتابعة المشكلات الخاصة بالنساء، والسعى لرفع مستواهن الثقافي، والتخطيط لاستثمار الحد الأقصى من مواهبهن وطاقاتهن وكفاءاتهن، وكانت الوزارة منذ عام 1988 من أوائل الوزارات التي قدمت ممثلة لها إلى اللجنة الاجتماعية الثقافية للمرأة التابعة للمجلس الأعلى للثورة الثقافية، وحين تم تشكيل مكتب شؤون المرأة في ديوان رئاسة الجمهورية، أوفدت الوزارة ممثلة عنها إلى المكتب أيضاً. وفي عام 1996، أُسست وزارة التربية والتعليم لجنة خاصة، كان من بين أهدافها الإشراف على الفعاليات الثقافية والفنية المتعلقة بالنساء في المناهج الدراسية.²¹

وفي سياق المزيد من تفعيل دور المرأة في الحقل التعليمي والثقافي، أقدم مجلس تطوير التعليم العالي الإيراني على تأسيس كلية البحوث الخاصة بالنساء في جامعة الزهراء بمدينة قم، كما وافق على افتتاح برنامجين دراسيين لمرحلة الدكتوراه، وخمسة برامج جديدة لمرحلة الماجستير في جميع الجامعات الإيرانية. وكان من اللافت، في سياق دعم الحكومة للمرأة في المجال التعليمي والثقافي، تزايد مشاركة المرأة في الحوزة العلمية، التي تضم حالياً أكثر من 300 أستاذة تدرس للطلاب والطالبات. وفي بداية عهد الثورة كان عدد طالبات الحوزة 20 طالبة فقط، بينما تجاوز العدد بعد الثورة 5 آلاف طالبة،²² بل إن الجدل يدور الآن في إيران حول قضية اجتهاد النساء. وتشير آراء إلى أن هناك فتوى للمرشد علي خامنئي تسمح للنساء بتقليد المجتهدات في الشؤون الفقهية، وهو ما يعد تطوراً ملماوساً تعول عليه الكثير من الناشطات الإيرانيات، فوجود فقيهات سوف يدفع بعملية الاجتهاد في عدد من القضايا والتشريعات الخاصة بالمرأة.

وفي الواقع، فإن هذا الاهتمام الحكومي بدعم دور المرأة في الحقل الثقافي، تصاعد ووضوح منذ أوائل التسعينيات، مع الخطاب الرسمي الداعم للمرأة في عهد

الرئيس هاشمي رفسنجاني (1989-1997)، مؤكداً على الأبعاد الثقافية لقضية المرأة. واكتسبت هذه القضية أهمية أكبر مع وصول الرئيس خاتمي إلى الحكم، بأفكاره المفتوحة عن دور المرأة والشباب في التنمية، وفي عهده استخدمت الصحافة لنشر تلك الأفكار، ومنحت الصحافة النسوية دفعة قوية إلى الأمام، ولاسيما أن أغلب مستشاري خاتمي كانوا يعملون بالصحافة؛ إذ تشير الإحصائيات الرسمية الصادرة عن وزارة الإرشاد الإسلامي إلى إصدار أكثر من 90 ترخيصاً لنشر صحف ومجلات بإدارة نسوية خلال عهد خاتمي، وأن معظم هذه المنشورات يختص بالمليادين الثقافية والفنية والاجتماعية. كما أن الإحصائيات تشير إلى أن 13% من العاملين في الصحافة كن من النساء.²³

ومن جهة أخرى، أصدرت وزارة الإرشاد الإسلامي 53 ترخيصاً لنشر كتب لإيرانيات، فيما ألفت 2000 امرأة كتابات مختلفة، أخذت طريقها إلى دور النشر في العام 2002، وأصدرت المرأة 310 كتب، وانتسبت 600 ألف امرأة إلى المكتبات العامة.

في مجال العمل

على الرغم من المعطيات الديمografية التي تشير إلى أن المرأة في إيران تمثل أكثر من نصف السكان، وعلى الرغم من كل الاستثمارات التي وفرها النظام في مجال التعليم، وما وفره الإطار الدستوري والقانوني من مراعاة لظروف المرأة العاملة الطبيعية أو الاجتماعية والأسرية على نحو ما تقدم، فإن مشاركة المرأة في سوق العمل مازالت ضئيلة. فتشير البيانات المتاحة في هذا السياق إلى أن 15% فقط من جموع الأيدي العاملة في قطاع الصناعة من النساء، وتشترك المرأة بنسبة 23% في القطاع الزراعي، وبنسبة 44.5% في القطاع الفندقي.²⁴ واستطاعت المرأة الإيرانية

أن تدخل سلك القضاء في العام 1996، من خلال السماح لها بالعمل مستشاراً في محاكم الأسرة، بعد طول حرمان من تلك المهنة بسبب فتاوى دينية خلال مدة تزيد على عقد ونصف من عمر الجمهورية الإسلامية.

وعموماً فقد بلغت نسبة النساء العاملات من إجمالي عدد النساء في الفئة العمرية من 15 عاماً إلى 64 عاماً، نحو 32.8% وذلك عام 2002، مقارنة بنحو 79.8% بالنسبة للرجال في العام نفسه، وبلغت مساهمة المرأة نحو 28.4% في قوة العمل الإيرانية الإجمالية التي بلغت نحو 21.1 مليون نسمة عام 2002، علىَّا بأنَّ المعدل العالمي لمشاركة المرأة في قوة العمل بلغ نحو 40.7% في العام نفسه.²⁵

وتجدر الإشارة إلى أن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التي تضم الدول العربية وإيران وتركيا، تعد في مجموعها أدنى منطقة في العالم فيما يتعلق بمعدل مشاركة المرأة في قوة العمل، حيث بلغ هذا المعدل فيها نحو 28.6% عام 2002. ويعتقد المراقبون أن نحو أربعة ملايين امرأة إيرانية سيبحثن عن عمل خلال الأعوام الأربع المقبلة،²⁶ إذ تعاني إيران ارتفاع نسبة البطالة التي وصلت إلى 15% وفقاً لتقارير رسمية إيرانية عام 2003،²⁷ مما يفرض عبء توفير مليون وظيفة سنويًا في سوق العمل. وأخذناً في الاعتبار أن أكثر من ربع السكان في إيران يعيشون تحت خط الفقر، ويدخل إلى سوق العمل سنويًا 800 ألف شخص، فإن الأزمة مرشحة للتفاقم.²⁸

ويشير عدد من الدراسات إلى خطورة تنامي ظاهرة الفقر في أوساط النساء، ولا سيما غير المتعلمات منهن، أو ما يعرف بظاهرة تأثير الفقر في إيران، ويجذرون من تداعياتها الاجتماعية، وبخاصة أن المعوقات الثقافية الموروثة من تفضيل تشغيل الرجال على النساء لاتزال موجودة في إيران، وبالذات في الريف. ومن هنا قامت

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في العام 2000 بطرح مشروع "العمل الذاتي للسيدات"، وكان يهدف إلى توسيع مشاركة المرأة في الشؤون الاقتصادية، ولاسيما في الريف الذي يعيش فيه نحو 50٪ من النساء في إيران. وسعى هذا المشروع إلى زيادة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي بتقديم القروض والتسهيلات، وتوفير المستلزمات والمواد الأولية لإقامة مشروع صغير، وتنظيم الدورات التأهيلية، والارتقاء بمستوى المرأة العلمي ومهاراتها الفنية، والاستفادة من الماكينات والآلات اللازمة للإنتاج، وفتح المصانع المشتركة.²⁹

أما بالنسبة إلى دخل النساء من العمل، فإن الدخل التقديري للمرأة العاملة في إيران، والمحسوب وفقاً لتعادل القوة الشرائية مع الدولار، بلغ 2599 دولاراً في السنة، مقابل 9301 دولار للرجل، وذلك في عام 2001، كما توضح البيانات الواردة في الجدول (2)، في الملحق.³⁰ ويعني ذلك أن متوسط دخل المرأة العاملة لا يتجاوز 27.9٪ من متوسط دخل الرجل العامل في إيران في العام 2001، وهو ما يعكس أن الرجال يحصلون على الوظائف الأعلى أجراً، وبالذات في قطاع النفط، كما يسيطرون على الوظائف العليا عاملاً؛³¹ لتعود قضية الموروث من التقاليد والثقافة السلبية حول دور المرأة وفعاليتها لتبرز على السطح.

وتجدر الإشارة إلى أن الخطاب الرسمي في النصف الثاني من التسعينيات، في عهد محمد خاتمي، كان دائم الاستشهاد بتلك البيانات ليؤكد حقيقة أن معركة المرأة الإيرانية هي بالأساس معركة مع التقاليد والقيم السلبية الموروثة، وربما تكون إشارة الخطاب الرسمي تلك محاولة ضمنية لرمي الكرة إلى حضن المجتمع، وتبثرة ساحة الحكومات المتعاقبة من تدني نسب عدالة النساء.

الفصل الرابع

مشاركة المرأة في المؤسسات الرسمية بعد الثورة

كانت نتائج الانتخابات الرئاسية في العام 1997 التي جاءت بالرئيس محمد خاتمي إلى السلطة، دليلاً على الدور المهم للمرأة في الحياة السياسية، فقد كانت من أهم عوامل فوزه، ثم إعادة انتخابه مرة أخرى في العام 2001 لولاية ثانية، وهذا فقد درجت البرامج السياسية المرشحية الانتخابات المختلفة منذ عام 1997 على التوجه إلى المرأة كنوع من الإدراك لدورها المؤثر، وبحكم ماتم تلكه من ثقل ديمغرافي أيضاً، فضلاً عن وجودها الكثيف فيأغلب المؤسسات الرسمية.

وفي الواقع، فإن وجود المرأة في مختلف المؤسسات الرسمية لم يحدث دفعه واحدة، فهو نتيجة لمطالبات دؤوبة ومستمرة من المرأة، كما هو نتيجة لتفاني المرأة في خدمة المجتمع، ولاسيما بعد نشوء الحرب مع العراق؛ فقد شغلت النساء الواقع التي أخلت من الرجال بفعل الحرب، وأسبغ ذلك نوعاً من الشرعية على قيمة عمل المرأة في نظر المشككين في جدواه، كما منح المرأة ثقلاً أتاح لها المطالبة بالمزيد من الواقع، فسمحت السلطات، وعلى مدى زمني متعدد، بدخول النساء إلى مهن كانت حكراً على الرجال منذ العام 1979، كالقضاء (عام 1996)، والشرطة (عام 1998).

كذلك يعود القسم الأكبر من أسباب تنامي مشاركة المرأة السياسية إلى التطورات التي شهدتها البلاد بعد صعود خاتمي إلى السلطة، حيث شهدت إيران موجة من الانفتاح السياسي وأطروحتات مختلفة حول ضرورة تحديث أسس النظام السياسي، بما يمكنه من استيعاب جملة من التطورات التي مرت بها إيران منذ اندلاع

الثورة. وهذا المناخ المنفتح صب في سبيل المزيد من تفعيل دور المرأة، وفتح آفاقاً جديدة لتكثيف دورها السياسي.

ويركز هذا الفصل على تحليل تطور مشاركة المرأة في المؤسسات الرسمية منذ الثورة، واكتشاف أهم المعوقات التي صادفته، والسبل والآليات التي استعانت بها المرأة الإيرانية لمواجهة تلك المعوقات. ويشتمل على مباحثين: الأول، يتناول مشاركة المرأة الإيرانية في الانتخابات، والثاني يستعرض مشاركتها في المؤسسات الرسمية.

المشاركة في الانتخابات

بسبب تعقيد بنية النظام السياسي الإيراني وتعدد المؤسسات المنتخبة به، تشهد إيران انتخابات عديدة، وليس فقط انتخابات رئاسية وبرلمانية ومحلية، كما هو المعول به فيأغلب النظم السياسية. ففي إيران انتخابات مباشرة وأخرى غير مباشرة؛ لانتخاب المرشد الأعلى، ومجلس الخبراء، ومجلس صيانة الدستور، ومجلس تشخيص مصلحة النظام،¹ ومجلس الشورى الإسلامي (البرلان)، ورئيس الجمهورية، والمجالس المحلية.

وفي سياق التعرض لمشاركة المرأة في الانتخابات الإيرانية، سوف يتم تناول انتخابات مجلس الشورى، وانتخابات الرئاسة، وانتخابات المجالس المحلية. وقد تم اختيار تحليل مشاركة المرأة على صعيد هذه المستويات الثلاثة، بالنظر إلى أن هذه الانتخابات مباشرة، أي أن الشعب ينتخب أعضاءها مباشرة، إضافة إلى ما يمثله البرلمان - وبغض النظر عن خصوصية دوره في النظام الإيراني - من ثقل في أي نظام سياسي، لكونه منوطاً به تمثيل الإرادة العامة والتغيير عنها. وكذلك تمثل المجالس المحلية مجالات للتفاعل المباشر والوثيق بين الناخب والمرشح.

أما فيما يتعلق بانتخابات الرئاسة، فإن هذه الانتخابات باتت تحظى بأهمية غير مسبوقة بعد رحيل الخميني عام 1989، وتحديداً منذ العام 1997 الذي انتخب فيه خاتمي. فقبل العام 1989 كان الخميني رمز الثورة وقائدها ومرجعها، وكاريزمته الطاغية على كل مستويات النظام السياسي لم تكن لتسمح بظهور شخصيات أخرى إلى جواره. ومنذ العام 1997، وبعد مرحلة انتقالية امتدت بين عامي 1989 و1997، تبلور منصب الرئاسة، وخاصة بعد أن تقلدته رئيس إصلاحي، وباتت الانتخابات الرئاسية تحظى بأهمية كبيرة، وذلك أيضاً بغض النظر عن خصوصية دور مؤسسة الرئاسة في النظام السياسي الإيراني.

بداية، تتجذر الإشارة إلى أن عدد الناخبين في إيران يبلغ نحو 64 مليون ناخب، تمثل المرأة الإيرانية منهم قرابة النصف، أي ما يفوق 30 مليون ناخبة، وقد شاركت النساء في العملية الانتخابية منذ بدايتها في العام 1979، سواء كناخبات أو كمرشحات، وقد أعرب الخطاب الرسمي وقتها (للحسيني تحديداً) عن أن مشاركة النساء في الانتخابات ثمرة "متواضعة" لما بذلته من جهود وقدمنه من تضحيات لإنجاح الثورة، وتطبيقاً أيضاً لحق أعطاه الإسلام للمرأة، فجميع الآيات التي تحض على المشاركة في أمور المجتمع صيغت على نحو يجمع المسلمين كافة رجالاً ونساءً.²

انتخابات رئاسة الجمهورية

يعد منصب رئيس الجمهورية، وبحكم الدستور، أعلى سلطة رسمية في البلاد بعد مقام المرشد الأعلى، فهو المسؤول عن تنفيذ الدستور، كما أنه يرأس السلطة التنفيذية إلا في المجالات التي ترتبط مباشرة بعمل المرشد.

وبحسب الدستور يتخب الشعب رئيس الجمهورية مباشرة لمدة أربع سنوات، ولا يجوز الاستمرار في منصبه أكثر من دورتين متاليتين، ونص الدستور

أيضاً على أن يتخبّب رئيس الجمهورية من بين الرجال المتديّنين السياسيين، وأن يكون إيراني الأصل، ويحمل الجنسية الإيرانية، وأن يكون قديراً في مجالس الإدارة والتدبّير، وذا ماضٍ جيد، وتتوافر فيه الأمانة والتقوى، وأن يكون مؤمناً ومعتقداً بمبادئ الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمذهب الرسمي للبلاد.³

ومنذ أول انتخابات للجمهورية الإسلامية حرمت المرأة من الترشيح لهذا المنصب وشاركت كنائحة، وظلت علاقتها بهذا المنصب على نمط واحد؛ وهو أن تختار في كل انتخابات من تعتقد أنه الأفضل لقيادة البلاد، وقد عَبَّرَ النظام المرأة طوال الشهريّن السابقيّن للمشاركة في انتخاب رئيس الجمهورية باعتباره واجباً يتعيّن أداوه.

ومع الانفراجة التي حدثت في عهد الرئيس رفسنجاني، بدأت تطلعات المرأة تتزايد إلى توسيع مناصب أهم وأعلى في النظام الإيراني. ومع صعود الرئيس خاتمي لسدة الرئاسة، وخطابه عن الحرية والمجتمع المدني، وازدهار الجمعيات والتنظيمات النسوية المختلفة، بدأت آمال المرأة الإيرانية في منصب رئاسة الجمهورية تتبلور أكثر، خصوصاً أن الرئيس خاتمي قد عين نائبة له لشؤون المرأة في العام نفسه الذي تبوأ فيه السلطة، في إشارة لا تحظى لها عين إلى إمكانية تصعيد المرأة لمنصب الرئيس.⁴

وما ينبغي الإشارة إليه أن عدم طرح قضية ترشيح المرأة لرئاسة الجمهورية، قبل صعود الرئيس خاتمي، يعود إلى نمط تطور المرأة الإيرانية، وهو نمط تدرجي بدأ من أسفل إلى أعلى. ويمكن ملاحظة أن التطور بدأ من مشاركة المرأة في انتخابات مجلس الشورى الإسلامي كنائحة ومرشحة، بالتوازي مع مشاركتها في الانتخابات الرئاسية كنائحة، ثم مع المزيد من الانفتاح المجتمعي الذي أدى إلى تقوية عناصر داخل المجتمع المدني بدأت تطور مطالباتها نحو حرية المرأة وحقوقها، وتصاعدت هذه المطالب شيئاً فشيئاً إلى أن بلغت حد المطالبة بالترشح لمنصب رئيس الجمهورية.

والواقع أنه في كل الانتخابات الرئاسية التي أجريت في إيران بعد الثورة كانت هناك سيدات يصلحن للمنافسة على هذا المنصب، فقد كان هناك ناشطات سياسيات كثيرات من الجيل الأول والثاني للثورة، تستطعن تقديم نموذج جيد لرئيس جمهورية، أمثال أعظم طالقاني الابنة الثالثة لآية الله محمود طالقاني، وكانت تقود النساء خلال أحداث الثورة في العام 1979 دون تنظيم من الرجال، فاعتقلت عدة مرات وحكم عليها في إحداها بالسجن المؤبد، ثم خف إلى خمس سنوات ثم إلى سنتين، ودخلت أول مجلس شورى بعد الثورة وأصبحت نائبة عن العاصمة طهران، وكانت تقوم بالتدريس وتساهم في حمومية النساء مع إطلاق النظام حلته لمحو الأمية، واختيرت بعد نجاح الثورة أميناً عاماً للحركة النسوية، ورئيسة جمعيات النساء المسلمات، وكانت لها مواقف حاسمة ضد التطرف؛ منها مطالبتها بإعطاء الفرصة الكاملة للرئيس المخلوع أبي الحسن بنوي صدر. وقد اشتراك في الحرب العراقية - الإيرانية، فأنشأت مستشفى صحراء وباً في معسكر سربل عام 1981، وأصدرت مجلة خلال هذه الحرب باسم هاجر لدعم الروح المعنوية، كما شاركت في نهضة إعادة البناء والتعمير بعد الحرب. ومع بروز الحركة السياسية للإصلاح التي تأسست بعد "الثاني من خرداد" من عام 1997، أسست جمعية النساء التي اعترف بها كحزب في العام 1993.

وقد رشحت السيدة أعظم طالقاني نفسها في انتخابات رئاسة الجمهورية عام 1997، إلا أن مجلس صيانة الدستور حذف اسمها من قائمة المرشحين، كما حذف أسماء مرشحات تسع آخريات، رشحن أنفسهن وقتها، وكان هذا هو حال ترشيحها للرئاسة في العام 2005 أيضاً⁵.

وقد جاء منع المرأة من الترشح لانتخابات الرئاسة على خلفية الجدل حول مضمون المادة 115 من الدستور، كما سبق أن أشير، والتي تنص على أن يكون

المرشح لرئاسة الجمهورية من "رجال الدين والسياسة". وعلى الرغم من أن كلمة "رجال" مأخوذة عن اللغة العربية، وعن القرآن الكريم بشكل خاص، ويفسرها كثير من الفقهاء على قاعدة القرآن بأنها تشمل الرجال والنساء، فإن مجلس صيانة الدستور المنوط به تفسير مواد الدستور فسر المادة على نحو ترتيب عليه حرمان المرأة من الترشيح لمنصب الرئاسة.

ومع فوز الإصلاحيين في انتخابات مجلس الشورى في العام 2000، خلال ولاية خاتمي، طرحت هذه القضية بشكل مكثف على بساط البحث، وبخاصة في انتخابات التجديد لخاتمي في العام 2001، وفي الانتخابات التي تلتها في العام 2005، والتي فاز فيها الرئيس محمود أحمد نجاد، بعد أن طلب مجلس الشورى السادس (2000-2004) بتركيبة التي يغلب عليها الإصلاحيون، وفي خطوة مفاجئة قبل انتهاء ولايته بثلاثة أشهر فقط، من مجلس صيانة الدستور إصدار فتوى في شأن تولي امرأة منصب الرئاسة في إيران. وكان مجلس صيانة الدستور الذي يحقق له الاعتراض على مرشحين يعتبرهم غير أكفاء لتولي مناصب معينة، قد رفض في الماضي مرشحات للرئاسة، رغم أنه سمح لهن بترشيح أنفسهن لعضوية البرلمان.⁶

وفي السياق نفسه، ومع عودة الجدل حولأهلية المرأة للترشح لمنصب رئاسة الجمهورية صرّح غلام حسين إلهام المتحدث باسم مجلس صيانة الدستور بأن مفهوم المجلس للكلمة الواردة في المادة 115 من الدستور حتى الآن هو إشارتها إلى الرجل دون المرأة، وأن جمجم اللغة الفارسية هو المنوط به تفسير المعنى لغويًا، وقد أحدثت هذه التصريحات رد فعل سلبياً لدى الناشطات السياسيات.⁷

ومن بين أشكال ردود الفعل السلبية على رفض مجلس صيانة الدستور ترشيح المرأة لمنصب رئاسة الجمهورية، قيام تجمع من أعضاء أحد الأحزاب السياسية

يسمى "جمعية إيران الغد"، في 23 تشرين الأول / أكتوبر 2004، بمظاهرة اعترضاً على تفسير عبارة "رجال السياسة" لصالح الرجال دون النساء، وقد أصدر مجمع اللغة الفارسية وقتها بياناً أكد فيه أن الكلمة تعني الرجال والنساء على السواء.

وفي مواجهة هذه الردود اضطر غلام حسين إلهام إلى تعديل تصريحاته بأن السيدات اللاتي لديهن الصالحيات الالزمة يستطيعن الترشح لانتخابات رئاسة الجمهورية، لكنه عاد وأكد أن مجلس صيانة الدستور ليس الجهة الوحيدة التي تعارض وصول امرأة لكرسي رئاسة الجمهورية الإسلامية.

وفي الواقع فإن التأكيد علىأهلية المرأة للترشح لمنصب رئاسة الجمهورية، كان محل اتفاق أغلب الناشطات النسويات، سواء انتمنى إلى تيار الإصلاحين أو تيار المحافظين، فقد ظهر خطاب نسوي إيراني مختلف، إن جازت التسمية، يتألف من إصلاحيات شهيرات ومن محافظات. وطالب الخطاب بهذا المنصب كحق أصيل للمرأة، بحسب ما تكرس في الدستور من مساواة، وبحسب دور المرأة ومكانتها في المجتمع. فاعتبرت السيدة رفعت بيات المحسوبة على التيار المحافظ، والتي رشحت نفسها للرئاسة في انتخابات العام 2005، على تفسير مجلس صيانة الدستور للهادئة 115 من الدستور على نحو يحرم النساء من هذا المنصب، مؤكدة أن القدرة على الإدارة والأمور التنفيذية تتساوى فيها النساء والرجال، وأن على المجلس أن يغير تفسيره باعتبار أن القضية مسألة سياسية واجتماعية وليس شرعية، فإذا رشحت نفسها للرئاسة في رأيها بأهلية المرأة للترشح لرئاسة الجمهورية إلى الدستور، وإدراك المشكلات والظروف التي تمر بها البلاد، وتحديد احتياجات الجماهير، والتلاقي معها، وهي خصائص تتساوى فيها النساء مع الرجال. وقد استندت رفعت في رأيها بأهلية المرأة للترشح لرئاسة الجمهورية إلى خبرتها الذاتية التي أوصلتها إلى تولي مراكز قيادية من قبل؛ حين تولت مسؤولية

مراكز التعبئة العامة للنساء في قوات التعبئة الشعبية، المعروفة بالباسيج، وشغلت منصب مستشاره مساعد رئيس الجمهورية لشؤون الرياضة والشباب.⁸

وعلى الرغم من الإجماع الذي حظيت به المطالبة بهذا المنصب من الناشطات الإيرانيات، كما أشير، فقد كان هذا الجدل سبلاً للكشف عن التصورات المختلفة التي تحملها الإيرانيات عن أنفسهن، ففي مقابل هذا الاتفاق من أغلب الناشطات النسويات، ظهرت اعترافات من بعض الناشطات السياسيات الأخريات، المحسوبات على المحافظين المتشددين، وقدمن خطاباً ينكر على المرأة هذا الحق على أساس من حجج تقليدية تجاوزها الخطاب الثوري في أثناء السبعينيات، مثل الوهن البيولوجي للمرأة. وكانت السيدة مريم بهزوي العضو السابق في مجلس الشورى وأمين عام جمعية زينب، أقوى الجمعيات النسوية المحافظة، أوضحت صوتها هذا الخطاب، فقد صرحت بأنه ليس هناك قحط في الرجال بحيث تكون مضطرين إلى دعم ترشيح النساء لرئاسة الجمهورية، وفي السياق نفسه قالت صحيفة رسالت المحافظة في إحدى افتتاحياتها: «يوجد اليوم في الحوزات العلمية والجامعات وبين المديرين والشخصيات السياسية في البلاد مديرون ومديرون كثيرون، مما يدعم المعنى السياسي لكلمة رجال، كما أنه لا يوجد بين النساء في الوقت الحاضر على الأقل من تجعلنا نختار المعنى الآخر. لا يوجد فرق من الناحية الإنسانية بين الرجال والنساء، فكلهما له شأنه الإنساني، ولكن لنفترض أن رئيس الجمهورية سيدة، وقد رزقها الله خلال فترة رئاستها مولوداً، فهذا يكون العمل؟ لاسيما خلال مرحلة الحمل بأعبائه الصحية، فضلاً عن أن قوانين الجمهورية الإسلامية تمنع المرأة الحق في إجازة بمرتب لمدة أربعة أشهر، والسؤال هنا هل تعطل البلاد لمدة أربعة أشهر، وتعلق واجبات رئاسة الجمهورية؟»، وقد ردت صحافية إصلاحيات على ذلك الخطاب مستعينات بفقرات من خطب الإمام الخميني، والدستور الإيراني.⁹

أما عن دور المرأة ناخية، فهو دور اضطليعت به منذ أول انتخابات، لكن هذا الدور كان قد بدأ يتعاظم مع توجه السياسة الإيرانية نحو المرأة في عهد رفسنجاني أيضاً، والتي أشعرت المرأة بأنها قوة مؤثرة يعتمد بها.

ووضح هذا الدور أكثر مع توجه البرنامج الانتخابي للرئيس خاتمي بكثافة إلى النساء عام 1997، ضمن ما أسماه الفئات المهمشة، وما إن أعلنت نتائج الانتخابات واتضح أن الفوز الكاسح لخاتمي تم بأغلبية 70٪ من الناخبين وبنصويت 13 مليون امرأة له، حتى بدأت البرامج الانتخابية المختلفة العناية بإبراز قضايا المرأة ضمن أولوياتها؛ بدايةً من الحريات العامة ومروراً بالقضايا الاجتماعية مثل قوانين الأسرة، ووصولاً إلى زيادة الدور السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة المختلفة. وب بدأت الدراسات الأكاديمية تتناول موضوعات المرأة من منطلق أنها قوة ضغط فاعلة ومؤثرة في المجتمع الإيراني¹⁰، وتزايدت الجمعيات الداعية إلى تنقيف النساء سياسياً، وتوحيد جهودهن وتكثيلها للمطالبة بالزيادة من الإصلاحات التشريعية، كمؤسسة "حضره خديجة"، التي نشطت وقت الانتخابات الرئاسية في عامي 1997 و2001، وسعت لعمل تحالف من أصوات النساء خلف خاتمي، بعد رفض المرشحات النساء في جولتي الانتخابات.

وفي العام 2001 صوتت قرابة تسعين مليون سيدة لخاتمي، وبعد هذا عدداً كبيراً، حتى وإن قل عن العام 1997، ويعود الانخفاض في نسبة من انتخبن خاتمي في ولايته الثانية (من 13 مليون صوت إلى 9 ملايين) إلى الإخفاقات الاقتصادية التي مني بها المشروع الإصلاحي، وإلى تكاثف الصحف المحافظة وراء التوجه المحافظ، خافة أن يخرج بهزيمة كبيرة جديدة كما حدث في العام 1997.¹¹

أي أن الخطاب الاصلاحي أسهم في دفع مساهمة المرأة الإيرانية وتعزيزها، سواء عبر المشاركة في الحياة العامة والعمل السياسي بأن توجّه إليها كناخبة، أو بمعطاليته بإزالة العوائق أمام ترشح المرأة لمنصب الرئاسة، وكانت أكثر المدافعتين عن حق المرأة في هذا المنصب هن مستشارات خاتمي في الحكومة، كجميلة كديفر وطوبى كرماني وزهراء شجاعي.¹² وقد حاكت الخطاب الاصلاحي في هذا الشأن بقية التيارات السياسية في المجتمع مع اختلافها في ترجيح حقوق على أخرى، وفق ما تبناه من توجه فكري.

مجلس الشورى

اشتق اسم مجلس الشورى الإسلامي، وكما أشار الدستور، من القرآن الكريم الذي ترد به لفظة الشورى (مثل الآية 38 من سورة الشورى «وَأَمْرُهُمْ شُورَى يَبِّئُنُهُمْ»)، والآية 159 من سورة آل عمران «وَشَارُونَهُمْ فِي الْأَمْرِ»). وقد أقر الدستور أن المجلس يتتألف من 270 مقعداً يشغلها نواب الشعب الذين ينتخبون مباشرة بالاقتراع السري من خلال 207 دوائر انتخابية، ويضاف إلى كل دائرة نائب كل عشر سنوات عن كل مائة وخمسين ألف نسمة (وصل عدده إلى 290)، وللأقليات تمثيل داخل المجلس. ومدة دورة المجلس أربع سنوات، وتتخذ قراراته بأغلبية الثلثين من الحاضرين.

وحدد قانون الانتخابات شروط المرشح لعضوية المجلس بأن يكون إيراني الجنسية، وأن يكون مؤمناً بنظام الجمهورية الإسلامية، وألا يكون موظفاً رسمياً، وأن يكون بالغاً للسن القانونية، وألا يكون أمياً.¹³

وفي أجواء من الترقب الإعلامي العالمي، ووسط الاتهامات المتزايدة للثورة بقمع النساء، أجريت أول انتخابات لمجلس الشورى في العام 1980، ورشحت 37

سيدة أنفسهن. وما بين انتخابات العام 1980 وأخر انتخابات أجريت للمجلس في العام 2004، وهي الانتخابات السابعة، تفاوتت نسبة مشاركة المرأة، بحسب الظروف التي مر بها المجتمع الإيراني، فقد أجريت أول انتخابات بعد عام واحد من إعلان الجمهورية الإسلامية، ولم يكن النظام قد استقر بعد، وعلى الرغم من أن الدستور كان قد أعد، فإن الوضع كان لا يزال يتشكل، والقوة ما فتئت تتوزع فعلياً بين أجنحة الثورة، ثم ما أن استقرت الظروف بعض الشيء حتى قامت الحرب مع العراق، ودعت المرأة للمشاركة فيها سواء على جبهات القتال، أو في داخل إيران.

والواقع أن المرأة دخلت مجالس الشورى المنتخبة كافة، ولكن نسبتها ظلت أقل بكثير من الكثافة الديمغرافية للمرأة في المجتمع، وأقل كذلك من الوجود الفعلي والمؤثر للمرأة في المؤسسات المختلفة. ويعزى ذلك إلى أن تجربة المرأة البرلمانية نشأت في ظروف مضطربة (عداء الغرب للثورة ومقاطعتها)، وتطورت أيضاً في ظروف مضطربة واستثنائية (الحرب العراقية - الإيرانية)، وهذا لم ترتفع الأصوات النسوية بزيادة مشاركة المرأة في البرلمان إلا في مرحلة متاخرة، فقد بدأ الحديث يتضاعد في عهد الرئيس رفسنجاني، تحديداً في ولايته الثانية، حول تشجيع مشاركة النساء كمرشحات، فجاءت مشاركة المرأة في انتخابات المجلس السابع في العام 2004 تعبيراً مكثفاً عن هذا الوضع، فتقدم لتلك الانتخابات 828 مرشحة، وهو ما شكل نحو 10.2% من إجمالي عدد المرشحين والمرشحات الذي بلغ 8144، وهي نسبة مرتفعة نسبياً مقارنة بالانتخابات السابقة.

وتميزت هذه الانتخابات (2004) بأنها أثارت جدلاً تجاوز حدث الانتخابات، وامتد الجدل إلى مناقشة وجود المرأة في المؤسسة التشريعية عموماً وما يواجهه من صعوبات، لاسيما أنه من بين المرشحات 828، لم تقبل في القائمة النهائية سوى

590 مرشحة بعد رفض صلاحية 238 مرشحة، بنسبة 28.7٪ من عدد السيدات اللاتي تقدمن للترشيح، وقد انسحبت منه أربع نساء ليتبقى 486 في النهاية.¹⁴

وقد ساعد على تحريك الجدل أن اللاتي رفض ترشيحهن كن من الشخصيات النسوية اللائي يحظين بالشهرة والشعبية والتقدیر، مثل شهلا شركت، رئيسة تحرير مجلة المرأة، وناهید توسلی رئيسة تحرير مجلة نافه، وناهید بیلور رئيسة تحرير جريدة صبح کوير، وفخر السادات محتشمی بور المستشار السابقة لشؤون المرأة بوزارة الداخلية، وأعظم طالقانی رئيس جمعية المرأة الإسلامية والنائبة السابقة في مجلس الشوری، وزهراء إشراقی الخبريرة في وزارة الداخلية وحفيدة آیة الله الخمینی، وزوجة محمد رضا خاتمی، شقيق الرئيس محمد خاتمی.¹⁵ وهناك أيضاً بين من تم رفض ترشيحهن، ثلاثة نائبات في مجلس الشوری السادس (2000-2004) وهن إلهه کولایی، فاطمة حقيقة جو، وشهربانو أمانی، بتهمة عدم الاقتئاع بولاية الفقيه وعدم الالتزام العملي بها، وبنظام الجمهورية الإسلامية المقدس.¹⁶ وهي تهم مردود عليها بأن ضمن من تم رفضهن نائبات سابقات، وشخصيات بارزة لا يحتاج بعضها إلى إثبات ولائه للنظام الإسلامي، بل شارك في إنهاضه (أنموذج أعظم طالقانی).

وتعد الانتخابات التشريعية للمجلس السابع بالمعنى السابق واحدة من أهم محطات علاقة المرأة الإيرانية بالبرلمان، لأنها كشفت عن معوقات ومشكلات تتعلق بوجود المرأة في مجلس الشوری بعضها قانوني (كموافقة مجلس صيانة الدستور)، وبعضها إجرائي (كرحية الرأي والتعبير)، حيث لا ينفصل رفض المجلس هذه الشخصيات النسوية عن النقاشات التي دارت في الصحف حول زيادة حصة المرأة في المقادير، وتعديل بعض التشريعات المتعلقة بالمرأة. وجاء رفض المجلس ذي التوجه المحافظ ترشيح هذه الشخصيات تجفيفاً لمنابع التغيير المطلوب لتحسين

وضع المرأة في المؤسسة التشريعية، والذي قادت الدعوة إليه بعض من رفضهن المجلس مثل شهلا شركت وناهيد بيلور.

كما أنه وبقراءة البيانات الخاصة بالمرشحات يتضح طبيعة التطور الذي شمل المجتمع وانعكس على مؤهلاتهن؛ فمن بين 828 امرأة تقدمن للترشيح لانتخابات المجلس التشريعي السابع، كان هناك 70 مرشحة حاصلة على درجة الدكتوراه، و112 حاصلة على درجة الماجستير، و510 حاصلات على درجة الليسانس، و93 حاصلة على تعليم فوق المتوسط، و11 حاصلة على تعليم في الحوزات الدينية، و8 حاصلات على تعليم أقل من الدبلوم، وأما الآخريات فليس معروفاً الشهادات الالاقي حصلن عليها. وهذا التصنيف التعليمي للمرشحات، يشير إلى أن المتممات للطبقة الوسطى من خريجات النظام التعليمي الجامعي وفوق الجامعي يشكلن الغالبية الساحقة من السيدات الالاقي تقدمن للترشيح لعضوية المجلس التشريعي السابع، حيث شكلن نحو 83.6٪ من إجمالي عدد المرشحات في الانتخابات المذكورة،¹⁷ ويؤكد ذلك ارتفاع المستوى التعليمي والثقافي للغالبية الساحقة من المرشحات، بصورة تفوق على الأرجح، نسبة المتعلمين تعليماً جامعياً أو ما فوقه بين المرشحين الرجال.

أما بالنسبة إلى وظائف المرشحات للمجلس التشريعي السابع، فإن هناك 44 أستاذة جامعية وعضوأً بهيئات علمية، و27 طبيبة وعالمة دين، و7 محاميات وقاضيات، و535 موظفة في القطاع الحكومي، و21 متقدعة، و162 مرشحة تعملن في أعمال حرة. والباقيات، وعددهن 32، غير معلوم وظائفهن.¹⁸

ويعكس رفض ترشيح عدد كبير من المرشحات الالاقي بتمتعن بالكفاءة المذكورة، طبيعة الوضع المركب الذي عايشته المرأة الإيرانية بعد قرابة ربع قرن من

عمر الثورة، والذي يتمثل بوجود الإطار التشريعي الدافع لمشاركتها، ووجود القدرة والرغبة لدى المرأة في الاضطلاع بهذا الدور، وفي الوقت ذاته وجود سطوة للثقافة التقليدية لدى عدد من علماء الدين، الذين تأثروا بتلك الثقافة في إدارة صراعهم مع التوجه الإصلاحي ومع المرشحات المتمillas له.

الانتخابات المحلية

تسمى المجالس المحلية في إيران بمجالس الشورى المحلية، وقد ورد في الدستور أن الهدف من إنشائها إشراك الشعب في التطبيق الناجح والسريع للبرامج الاجتماعية والاقتصادية والعمانية والصحية والثقافية والتعليمية وسائر الخدمات الاجتماعية، مع ملاحظة المتطلبات المحلية، وأنه تم إدارة شؤون كل قرية أو ناحية أو مدينة أو قضاء أو محافظة بإشراف مجلس شورى باسم مجلس شورى القرية أو الناحية أو المدينة أو القضاء أو المحافظة، وي منتخب سكان تلك المنطقة أعضاءه. ويتم تشكيل مجلس الشورى الأعلى للمحافظات من ممثلي مجالس الشورى المحلية، ويتولى إعداد خطط الإعمار وتنظيمها ضمن حدود وظائفه، ويقدمها مباشرة من طريق الحكومة إلى مجلس الشورى الإسلامي، ويجب مناقشة هذه المشاريع في المجالس. ويقوم المحافظون ومديري التواحي وسائر المسؤولين المدنيين الذي تعينهم الحكومة، ببراءة قرارات مجالس الشورى المحلية، وذلك في نطاق صلاحيات هذه المجالس.¹⁹

وقد واجهت تجربة المجالس المحلية تعثراً كبيراً حال دون انطلاقها لمدة 19 عاماً، فقد تم إقرار قانون المجالس المحلية في تموز/يوليو 1980، وتم إجراء أول انتخابات في تشرين الأول/أكتوبر من العام نفسه في نحو 156 مدينة، ولكن سرعان ما تعطلت العملية الانتخابية بسبب الخلاف حول موقع هذه المجالس

ودورها في النظام السياسي. وعلى الرغم من حسم هذا الخلاف لصالح تكريس مكانة تلك المجالس في النظام السياسي وإدارة شؤون البلديات، فإن اندلاع الحرب العراقية - الإيرانية في العام 1980 قد أوقف العمل بالنظام المحلي، وبعد انتهاء هذه الحرب انشغلت إيران بتعهير ما تم تدميره، ولم يكن هناك مكان لوضع قانون المجالس المحلية موضع التنفيذ، فظل الحال على ما هو عليه حتى العام 1999، حين أجريت أول انتخابات محلية.²⁰

وفي انتخابات المجالس المحلية عام 1999²¹ تقدمت خمسة آلاف امرأة للترشح من بين 300 ألف مرشح، أي أن نسبة النساء المرشحات لم تتجاوز 1.7% من إجمالي عدد المرشحين، وقد نجحت 300 امرأة في الفوز بمقاعد في المجالس المحلية التي يبلغ عدد مقاعدها 197 ألف مقعد، فبلغت نسبة النساء الأعضاء في المجالس المحلية نحو 0.2% من عدد مقاعد تلك المجالس، وهي نسبة هزيلة للغاية، تعبّر عن الطبيعة المحافظة للمجتمع الإيراني.

لكن، وبحكم أنها أول انتخابات تجرى منذ قرابة العشرين عاماً، فقد ذكرت صحيفة همشيري أن نتائج هذه الانتخابات لا يمكن التعويل عليها ولا اعتبارها تجربة أو "بروفة" للانتخابات البرلمانية التالية، كما هو مستقر في الديمقراطيات المختلفة؛²² لأن كلّيّها يعد نظاماً مختلفاً عن الآخر، فالمرأة الإيرانية درجت على الاشتراك في الانتخابات البرلمانية ناخبة أو مرشحة، أما الانتخابات المحلية فهي تجربة جديدة، كما أبرزت تلك الانتخابات وجوهاً جديدة، حيث كان الانتصار اللافت للمرأة في تلك الانتخابات تمثّل في فوز السيدة جمila كديفر، شقيقة المفكّر الإصلاحي محسن كديفر، وزوجة وزير الثقافة عطاء الله مهاجري، بنحو 370 ألف صوت في طهران التي صوت فيها نحو 1.4 مليون ناخب، وجاءت في المركز الثالث

بين الفائزين في العاصمة،²³ ولفتت هذه النتيجة الانتباه إلى دور المرأة وقوتها ضمن صفوف التيار الاصلاحي، ولاسيما أن السيدة كديفر واحدة من أبرز وجوده.

بيد أن تجربة الانتخابات المحلية تعود لتأكيد الطبيعة الثقافية للمعوقات التي تواجهها المرأة الإيرانية، والتي لم يفلح الخطاب الرسمي الداعم للمرأة منذ عهد الرئيس رفسنجاني، ثم الخطاب الإصلاحي خاتمي في تغييرها إلا قليلاً، فما زال إيران تعاني انقساماً بين ثقافة أكثر افتتاحاً فيما يخص المرأة في المدينة، وثقافة الأطراف التي مازالت تششكك في جدوى عمل المرأة وفي قدرتها على تمثيل مصالح فئات مختلفة في مختلف عام، والتي وضحت في النسبة المزيلة للناجحات في الانتخابات المحلية. وعلى الرغم من أن المرأة خارج المدن الكبرى ربما لا تكون مؤهلة للترشح لزيادة معدلات الأمية مثلاً، فإن النسبة التي حصلت عليها تبقى أقل بكثير من مستوى تطور وضع المرأة في المجتمع في الأعوام العشرين الأخيرة. ولا تتبع انتخابات مجلس الشورى عن ذلك كثيراً، فما زال تمثيل المرأة فيها أيضاً أدنى من طموح الخطاب المتوجه لها، سواء الرسمي أو غير الرسمي.

المشاركة في المؤسسات الرسمية

في سياقتناول مشاركة المرأة في المؤسسات الرسمية، سوف يتم التركيز على مشاركتها في كل من السلطة التشريعية (مجلس الشورى)، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وذلك لبيان حجم هذه المشاركة وتطورها.

السلطة التشريعية

سوف يتم التعرض في هذا السياق لموضوعين؛ أولهما حجم عضوية المرأة في مجلس الشورى، من خلال دراسة انتخابات المجلس السابعة المعتمدة في هذه

الدراسة لأسباب تم التعرض لها سلفاً كدراسة حالة؛ وثانيهما، دور المرأة في المجلس، والقضايا التي ركزت عليها خلال مشاركتها منذ نشأة مجلس الشورى عام 1980.

أ. حجم المشاركة

أجريت أول انتخابات لمجلس الشورى عام 1980، وشارك فيها كما سبق القول 37 سيدة، ونجحت منهن 4 سيدات في الفوز بتلك الانتخابات. ومن بين هؤلاء السيدات، كانت السيدة دستغيب مثلثة طهران في المجلس هي الأكثر نشاطاً. وكانت عضواً في لجنة التربية والتعليم كونها عملت لثلاثة عقود بالتدريس في التعليم الثانوي والجامعي، وقد كرست وجودها في المجلس للدفاع عن قضايا المرأة وفقاً لتصورها المرتبط بتصور النظام الإسلامي في إيران لهذه الحقوق. وركزت دستغيب بصفة خاصة على تطبيق المادة 21 من الدستور الإيراني بعد الشورة، التي تنص على توفير ضمان خاص للأرامل والنساء العجائز، وهو أمر في غاية الأهمية في بلد كان يخوض حرباً ضروسأً مع العراق، خلقت وراءها مئات الأرامل والعجائز اللواتي هن بلا معيل. كما نشطت أعظم طالقاني في هذا المجلس، وناقشت فيه قضايا مهمة كالاختلاط وعمل المرأة.²⁴

ويلاحظ أن حجم عضوية المرأة في المجلس للدورات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة، كان ضعيفاً، وتتمثل أسباب هذا الضعف في سيطرة التيار المحافظ على المجلس خلال هذه المراحل، ولاسيما مع طغيان الطابع المحافظ عموماً على المجتمع في أثناء الحرب مع العراق. والمشير أنه في انتخابات المجلس في دورته السادسة (2000-2004)، التي أجريت بعد انتخاب خاتمي رئيساً للجمهورية، وذيوع

مفاهيم الإصلاح في الساحة السياسية، لم يرتفع تمثيل المرأة في البرلمان، بل إن هذا التمثيل كان أفضل في الدورة الخامسة.

فقد شهد المجلس الثاني (1984 - 1988) إعادة انتخاب نحو 40% من أعضاء المجلس السابق. وتالياً لم يحدث تبديل كبير في هيكل العضوية، وظل تمثيل المرأة فيه ضعيفاً (أربع عضوات)، كما كان الحال في المجلس الأول. وفي المجلس الثالث (1988 - 1992)، وبسبب رغبة الخميني في تنوع التركيبة السياسية للبرلمان، فقد تم تشجيع التيارات اليسارية على الترشح لعضوية المجلس، الأمر الذي كان يعني توفير فرص أكبر للمرأة. ولكن تجربة هذا المجلس لم تكن إيجابية، في ضوء الصدامات بينه وبين الحكومة حول قضايا عدة، كان من أهمها برنامج الرئيس هاشمي رفسنجاني للشخصية. وهذا تم استبعاد الكثير من المرشحين المتممرين إلى اليسار في انتخابات المجلس الرابع (1992 - 1996)، الذي سيطر عليه تحالف "البازار" مع رجال الدين المتشددين.

وفي المجلس الخامس (1996 - 2000) كانت أفكار التطوير والتحديث قد بدأت تعرف طريقها إلى الساحة السياسية، وكان من نتيجة ذلك حدوث تراجع ملحوظ في عضوية التيار المتشدد في المجلس، ولكن ذلك لم يكن يعني حدوث طفرة في وجود المرأة في البرلمان، حيث كان هناك 14 نائبة في المجلس شكلن نحو 4.8% من العدد الإجمالي للنواب. أما في المجلس السادس (2000 - 2004)، فكان هناك 13 نائبة شكلن نحو 4.5% من العدد الإجمالي للنواب، وهي نسبة أقل من البرلمان السابق عليه، مع ملاحظة أن هذه الدورة البرلمانية شهدت زيادة أعضاء المجلس عشرين عضواً، ليصبح 290 بدلاً من 270 عضواً تطبيقاً للمادة المشار إليها آنفاً في الدستور.²⁵ ويعود ذلك إلى أن الدورة الخامسة للبرلمان، والتي شهدت إقرار العديد من التشريعات الخاصة بالمرأة، وشهدت أيضاً بدايات ظهور التيار

الإصلاحي على الساحة، كانت إنذاراً للتيار المحافظ الذي عمد إلى تحصين نفسه في الانتخابات التالية، سواء بقرارات الحبس التي صدرت بحق عدد كبير من رموز الإصلاح، وأدت إلى بلبلة في صفوف الإصلاحيين عموماً، وأثرت على أجندتهم الانتخابية، أو بمنع عدد من المرشحات الإصلاحيات من خوض الانتخابات السادسة للمجلس أصلاً²⁶.

أما في انتخابات المجلس لدورته السابعة (2004-2008) فقد تقدمت 828 امرأة للترشيح، كان أغلبهن على قوائم المحافظين. وضمت قائمة "الائتلاف من أجل إيران" الإصلاحية خمس نساء، وضمت قائمة "خادمو إيران" المستقلة خمس نساء، وقد دخلت المجلس 12 نائبة فقط شكلن نحو 4.1% من العدد الإجمالي لنواب المجلس ليتراجع العدد مرة أخرى، بعد تراجعه خلال الدورة السادسة للمجلس. والنائبات الالاتي فزن بعضاوية المجلس التشريعي السابع هن: نفيسة فياض بخش، ولالة افتخاري، وفاطمة آليا، وإلهام أمين زاده، وفاطمة رهبر، وكلهن نائبات عن دائرة طهران، وفاطمة أجرولو نائبة عن دائرة الكرج، ومهرانكیز مروقی نائبة عن دائرة خوخلخال، ونیرة إخوان بي طرف نائبة عن دائرة أصفهان، وعفت شریعتی کوهنباي نائبة عن دائرة مشهد، ورفعت بیات نائبة عن دائرة زنجان، وهاجر تحریری نیک صفت نائبة عن دائرة رشت، وعشرت شایق نائبة عن دائرة تبریز.²⁷

وعلى الرغم من أن نسبة تمثيل المرأة الإيرانية في البرلمان قد تكون أفضل من دول أخرى في العالم النامي، فإن هذه النسبة مازالت تعد من أدنى المستويات عالمياً، سواء بالمقارنة مع دول متقدمة أو دول نامية أو دول أقل نمواً، كما هو واضح من الجدول (3)، في الملحق.²⁸

بـ. دور المرأة في البرلمان

أسهم وجود المرأة في مجلس الشورى في استصدار جملة من القوانين الداعمة لحقوق المرأة. ورغم تباين هذه القوانين من حيث عددها، وهدفها، وتوجهها، فقد كانت مؤشرًا على المساحة التي تحتلها قضايا المرأة عموماً، وفي الخطاب الاصلاحي كمهمشة ومستضعة بصفة خاصة، وتتأثر المجتمع بهذا الخطاب الإصلاحي وتفاعل معه، فزادت قوانين المرأة بشكل لافت في المجلس التشريعي الخامس، حتى دون أن تصب كل هذه القوانين في مصلحتها ونحو المزيد من حريتها.

في المجلس الأول بعد الثورة، صادق المجلس على 16 قانوناً خاصاً بالمرأة، تؤسس لوقف النظام الإسلامي من المرأة، وانخفض العدد إلى 13 قانوناً في المجلس التشريعي الثاني، وتراجع العدد إلى 6 قوانين في المجلس التشريعي الثالث، بينما تم التصديق على ثانية قوانين في المجلس التشريعي الرابع، وبعدها حدث انفراج كبير وتقدم حقيقي في الاهتمام بالمرأة في ظل المجلس التشريعي الخامس الذي صادق على 21 قانوناً خاصاً بها، وإن لم تصب جميعها في سبيل تعزيز حرية المرأة وتحفيض القيود عنها، وهو ما يشير إلى أن الاعتماد على البعد الكمي في القوانين الخاصة بالمرأة مضلل في أحيان كثيرة.

فقد صدر في العام 1996 قانون يعاقب النساء اللاتي يظهرن في الأماكن العامة بدون الحجاب الإسلامي بالحبس لمدة تتراوح بين 10 إلى 60 يوماً، إضافة إلى دفع غرامة تتراوح بين ألف ريال و500 ألف ريال إيراني. وارتفع عدد القوانين الخاصة بالمرأة إلى 32 قانوناً في المجلس التشريعي السادس (ذي الأغلبية الاصلاحية)، كما تشكلت في إطاره لجنة متخصصة بدراسة قضايا المرأة ومشكلاتها،²⁹ وبخاصة المشكلات الاجتماعية والقانونية، فيما كانت الآراء الداعية للإصلاح في السابق

تتجه إلى النخبة (أنموذج عبدالكريم سروش^{*}، فكانت القضايا الاجتماعية مثار حديث الصحف، ومادة الجدل بين المثقفين على اختلاف مشاربهم خلال فترة هذا المجلس.

ولهذا قام المجلس السادس بالتصديق على قانون يضع حدًّا أدنى لسن الزواج للفتيات أعلى من السابق، كما تم إقرار قانون بإيفاد الطالبات للتعليم في الخارج شأنهن شأن الرجال، وهو ما كان محظوراً في السابق، وأقر قانوناً لزيادة سن حضانة الأم للأطفال إلى 7 سنوات، وتم تعديل قانون الطلاق ونفقة المرأة خلال فترة العدة.³⁰

وعلى خلفية الجدل حول الدين والحرية والمساواة التي أشعاعها الخطاب الإصلاحي قدمت النائبة فاطمة رمضان زاده اقتراحًا أثار جدلاً طويلاً، مفاده ضرورة إعادة النظر في بعض القوانين التي تتعلق بشؤون المرأة بالاستناد إلى قدرة الفقه الإسلامي على تطوير القوانين الإسلامية، وأن هناك العديد من المواد القانونية المتعلقة بالزواج والطلاق ينبغي مراجعتها بجدية، واقتربت النائبة في هذا الشأن تشكيلاً فريق عمل من الحقوقين وأصحاب الرأي في المجال القانوني والفقهي لمناقشة قوانين الإرث والدية والطلاق والزواج والحضانة، لتفادي التصورات الخاطئة حول تعارض القيم الإسلامية مع مبادئ الحرية والعدالة الاجتماعية.³¹ وقد أثار الاقتراح نقاشاً في الصحف حول الملالات النهائية مثل هذا القانون، وحدود

* عبدالكريم سروش هو أحد المفكرين المنشوريين الإيرانيين، درس في بريطانيا فلسفة العلم والتاريخ، وعاد إلى إيران في العام 1979، وأصبح عضواً في المجلس الأعلى للثورة الثقافية الإيرانية، وأوكلت إليه مهام الإعداد للنظام التعليمي من خلال المعايير الإسلامية، لكنه استقال من هذا المنصب، ثم عمل على تأسيس كلية التاريخ وفلسفة العلم في مؤسسة العلوم الإنسانية بطهران. وله عدد من المؤلفات التي أثارت جدلاً واسعاً في الأوساط الفكرية والدينية الإيرانية، أهمها كتابه الذي نقلته إلى العربية دلال عباس بعنوان القبض والبسط النظريتان في الشريعة (بيروت: دار الجديد، 2000).

الاجتهد الذي سوف يقنع به الإصلاحيون، وأنطقت صحف محافظة المشروع بما لم يقله، وذكرت أنه محاولة لعلمنة قضايا المرأة، وفي إثر ذلك لم يتم تفعيل المشروع في مجلس الشورى.³²

ومن بين القوانين المهمة التي صادق عليها هذا المجلس السادس أيضاً، قانون يعطي المرأة الإيرانية حق رعاية أولادها في حالة استشهاد زوجها، إذا رغبت في هذه الرعاية بدلاً من انتقال الرعاية من الأب إلى الأجداد كما كان الأمر قبل ذلك، كما صدر قانون يعطي المرأة التي تربى أطفالاً صغاراً، الحق في العمل نصف الوقت بأجر كامل.³³

السلطة التنفيذية

تزداد وجود المرأة في مؤسسات السلطة التنفيذية طوال الثمانينيات، بفعل عوامل مختلفة أهمها الحرب العراقية - الإيرانية. واستمرت الزيادة الصاعدة في عمل المرأة في المؤسسات التنفيذية بعد الحرب، وذلك بتشجيع الرئيس هاشمي رفسنجاني للنساء على المشاركة في الحياة العامة، وحثه المؤسسات على قبول شغل النساء مناصب مختلفة، عبر إجراء ذي معنى رمزي وهو تعيين السيدة شهلا جيدي مستشاراً له في العام 1993.³⁴

واستمر التشجيع مع الرئيس محمد خاتمي، الذي بدأ عهده بتعيين السيدة معصومة ابتكار نائبة له ورئيسة لمنظمة حماية البيئة في آب/أغسطس 1997، بعد تسلمه مهام منصبه رئيساً للبلاد في الشهر نفسه، ليصبح بذلك أول امرأة في تاريخ إيران الحديث تشغل هذا المنصب الرفيع، كما عين خاتمي السيدة زهرة شجاعي، مستشاراً له لشؤون المرأة في شهر تشرين الأول/أكتوبر من العام نفسه. وفي الشهر نفسه أصدر عطاء الله مهاجري، وزير الثقافة آنذاك، قراراً بتعيين السيدة عزاه نوري نائبة له للشؤون القانونية والبرلمانية.³⁵

ونتيجة لذلك، بلغ عدد اللوائي تولين منصب مدير عام في وزارات الحكومة مطلع العام 2002، ألفاً و168 امرأة من إجمالي عدد المديرين العاميين البالغ 39 ألفاً و716، أغلبهن في رئاسة الجمهورية ووزارة الصحة ووزارة الاقتصاد. ورأوا حلت أعمالي المديريات ما بين 35-44 سنة، وبلغت نسبة الإيرانيات الشاغلات منصب وزير ونائبة وزير 9.4٪ من إجمالي شاغلي هذه الوظيفة في الوقت نفسه، وتعد طهران وジilan وهرمزan وأذربیجان الغربية أكثر المحافظات التي تعمل فيها النساء في مناصب قيادية.³⁶ وفي آب/أغسطس 2000، قام وزير الداخلية الإيراني عبدالواحد موسوي بتعيين السيدة رحمت روحاني حاكمة لمقاطعة سارويستان، وهي أول سيدة تتولى مثل هذا المنصب منذ انتصار الثورة الإسلامية في العام 1979.

ومنذ نهاية التسعينيات ومع شيع الأفكار الإصلاحية، بدأت المرأة تدخل مؤسسات تابعة للسلطة التنفيذية، كانت محرومة منها في السابق، وكانت الناشطات الإيرانيات دائمات المطالبة بإتاحة المجال للنساء للالتحاق بذلك المهن، ومنها الشرطة. ففي العام 1998، وافق مجلس الشورى على قانون يسمح بانضمام السيدات لقوات الشرطة على أن تكون مهمتهن هي إجراء فحوص إصدار تراخيص قيادة السيارات، والتفتيش الشخصي للسيدات، ومتابعة شؤون منح النساء جوازات السفر، وإدارة السجون النسوية، والتعامل مع جنح القصر. وكانت الدفعة الأولى من الشرطة النسوية قد تخرجت في العام 1999، وضمت 40 ضابطة جرى توزيعهن على ستة مراكز للشرطة في طهران.

وفي آذار/مارس 2005 أعلنت أكاديمية الشرطة في العاصمة طهران تحرير ثاني دفعة من الشرطيات في البلاد، وكانت خريجات الدفعة الجديدة يرتدين الحجاب الإسلامي الكامل، حتى خلال التمارين التي تتضمن المطاردة بالسيارات

وتسلي الجدران والقبض على المجرمين وإعادة تجميع المدافع الرشاشة وهن معصوبات العينين. وقال العميد محمد باقر قالبياف قائد الشرطة الإيرانية (السابق) في حفل تخريج دفعة جديدة من الخريجات: «إن الضابطات المتخرجات حديثاً سيشاركن رسمياً الزملاء الرجال في جهاز شرطة البلاد». ³⁷ ولم يتضح ما إذا كان قائد الشرطة ينفي بحديثه هذا أن يكون عمل المرأة من قبيل "الشرطة النسوية" المعروف بها في بلدان إسلامية، والتي تستخدم لـأحكام الرقابة على النساء، رغم أن وظائف الشرطيات، كما أعلن عنها وبحسب ما سمع به مجلس الشورى، تصب في اتجاه حصر عملهن فيها له علاقة بالنساء، غير أن السماح للمرأة بالعمل في شرطة الإطفاء اعتباراً من العام 2006 قد يشير إلى أن المرأة دخلت فروع الشرطة المختلفة على نحو متساوٍ مع الرجل. ³⁸

وكانت إيران قد شهدت منذ النصف الثاني من الثمانينيات، تأسيس عدد من المجالس والمؤسسات الهدفية إلى تعزيز دور المرأة ودعمها في مجالات عدّة، وتحسين ظروف عملها النساء في الهيئات المختلفة سواء الحكومية أو غير الحكومية، ويدير هذه التنظيمات بالأساس سيدات، ومن هذه المؤسسات: ³⁹

- المجلس الثقافي والاجتماعي للنساء: بدأ هذا المجلس عمله منذ 13 أيلول / سبتمبر 1987؛ بهدف رسم السياسة العامة للمسائل الثقافية والاجتماعية للنساء، والتنسيق بين المؤسسات العاملة في الحقل الثقافي لتطوير صورة المرأة في المجتمع.

- لجان شؤون النساء: بدأت هذه اللجان عملها في المحافظات كفروع للمجالس الاجتماعية في كل محافظة ابتداء من 7 تشرين الأول / أكتوبر 1990، بواسطة وزارة الداخلية؛ بهدف توفير الأجواء المساعدة على تكامل الشخصية الحقيقية

للمرأة، ومعرفة معضلات المجتمع النسوية وانشغالاته، وزيادة المشاركة الاجتماعية والسياسية للنساء. وتم أيضاً تكليف هذه اللجان، التي يبلغ عددها 228 لجنة، بالنهوض بالبحث والتحقيق في مجالات دراسة الوضع الأسري، والحقوقي، والدراسي، والتشغيلي للمرأة، ومعرفة المعوقات التي تعرقل توظيفها، وجمع المعلومات وإعداد الإحصائيات حول النساء في المهن المختلفة، واستخلاص نتائج الدراسات والبحوث التي أنجزتها المراكز العلمية والجامعية، وإيجاد التسهيلات الالزمة لمشاركة المرأة في النشاطات الاجتماعية والاقتصادية الثقافية والإعلامية والفنية.

- المراكز الثقافية والاجتماعية للنساء: وتتولى هذه المراكز مهمة تدريب وتأهيل الموظفات.
- مكتب شؤون النساء التابع لرئاسة الجمهورية: تأسس هذا المجلس بموجب قرار من رئيس الجمهورية الإسلامية صدر بتاريخ 30 كانون الأول / ديسمبر 1991، وهدفه الأساسي توفير الأجواء التي تسهل للمرأة التمتع بحقوقها الإنسانية الحقيقة في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، بواسطة تطبيق سياسة الحكومة وخططها التنموية الرامية إلى تحسين وضع النساء وبيان انعكاساتها عليهن، ويتألف المكتب من ثلاثة معاونيات: معاونة التخطيط والبحوث، ومعاونة العلاقات الداخلية، ومعاونة العلاقات الخارجية.
- معاونية الرياضة النسوية: تعنى هذه المعاونية بترتيب جميع المسائل والشؤون الرياضية للنساء على الصعيدين الوطني والدولي بالتعاون مع سائر أقسام التربية البدنية في البلاد، حيث يوجد في المجال الرياضي 1049 صفة دراسياً لإعداد المدربات، و336 صفة لإعداد المحكمات على مختلف المستويات. وبلغ عدد المدربات 27356 مدرية، وعدد المحكمات 1008 محكمات.

- الدائرة النسوية الدولية في وزارة الخارجية: تهدف إلى تنسيق النشاطات الدولية لنساء البلاد، ومشاركة الخبراء العاملات في هذه الدائرة في الاجتماعات الدولية مشاركة فاعلة، وتتولى هذه الدائرة أيضاً تنسيق الأنشطة الدولية التي تعقد في البلاد.
 - مكتب تطوير النشاطات النسوية الريفية: تم تأسيسه بغرض برمجة النشاطات النسوية القروية وتقديم التدريب والتأهيل اللازمين للنساء في هذا المجال. ويهدف المكتب إلى تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة الريفية، وتأهيلها، وتوفير فرص العمل لها، وهناك في الوقت الحاضر مكاتب بهذا الاسم في جميع المحافظات الإيرانية.
- ورغم ما حققته المرأة من وجود ملموس في السلطة التنفيذية، فإن إيران لاتزال مصنفة عالمياً ضمن الدول التي ينخفض فيها تولي المرأة مناصب وزارية، حسبما يبين الجدول (4)، في الملحق.⁴⁰
- وقد تزايد وجود النساء في الوزارات (دون الواقع الوزاريه) في التسعينيات عموماً، مع تزايد الاهتمام بتعليم المرأة، وشروع الأفكار الإصلاحية عن حقوقها، وإنشاء العديد من المؤسسات الرسمية لذلك. لكن، وفي الوقت نفسه، لم يحدث أن زاد عدد النساء في السلطة التشريعية، وهو ما يدل على المفارقة التي يعيشها المجتمع الإيراني، والتي يشارك فيها مع مجتمعات إسلامية وعربية عدة، تمثل في قدرة المرأة على النفاذ للوظائف التي تعتمد فيها على الأفضلية والكفاءة، وصعوبة احتلالها الواقع التي تعتمد على الترشيح والانتخاب، وهو بدوره ما يشي بأن المرأة الإيرانية، والتي أحرزت تقدماً علمياً ووظيفياً جعلها غير بعيدة عن صنع القرار في المؤسسات التي تعتمد على التعيين، لاتزال تعانى النظرة التقليدية إليها، والتي تشكك في قدراتها وترها ناقصة الرشد والسداد.

بعد الثورة الإسلامية تم تحويل النساء اللائي كن يعملن في منصب قضائي إلى أعمال إدارية؛ لأن قوانين القضاء في الجمهورية الإسلامية الإيرانية لم تكن تقر عمل النساء بالقضاء إلا في حدود ضيقة، فالنساء كن يعملن مستشارات للمحاكم، وينلن درجات قضائية، ولكنهن منوّعات من رئاسة المحاكم.

إلا أن تطوراً طرأ على هذا الوضع، فأصبح ممكناً للنساء أن يكنَّ رئисات محاكم، بشرط أن توافر فيهن شروط اختيار القضاة، بحسب اللائحة الصادرة في العام 1983، وبهذا يمكن أن يكنَّ أيضاً مستشارات لدبيوان العدالة الإدارية والمحاكم المدنية الخاصة وقضاة التحقيق ومكاتب المحاماة، ويمكن أن يعملن في تدوين قانون المحاكم ورعاية صغار المحامين.

وتم تعيين أول امرأة في منصب القائم بأعمال المدعي في المحكمة العليا في حزيران/ يونيو 1998، وتشير الإحصائيات أيضاً إلى وجود 185 محامية بين المحامين الذين يبلغ عددهم 2661 شخصاً.⁴¹

وكان الاهتمام الجاد بعمل المرأة في القضاء قد بدأ من خلال وجود مندوب للسلطة القضائية في مكتب شؤون النساء في العام 1991، وأخذ هذا المنصب يمارس نشاطه على نحو واسع في الأجهزة القضائية في مجال الدفاع عن حقوق النساء بصور مختلفة لدى المراجع القضائية، وقد كان المنصب في بداية الأمر يعمل مثلاً للسلطة القضائية في مكتب الشؤون النسوية، ثم تحول لاحقاً إلى مكتب مستقل داخل السلطة القضائية نفسها هدفه حماية المرأة في تلك المراجع.

وصوّت البرلمان الإيراني في أيار / مايو 1994 على قانون يسمح للسلطة القضائية بإعادة توظيف النساء في مناصب المستشارات القضائيات لدى المحاكم العامة، وذلك على الرغم من المعارضة القوية التي أبدتها عدد كبير من النواب التقليديين.

ونتيجة لتعاظم قوة الاتجاه الإصلاحي، بدعم من الشعب الإيراني الذي منحه الأغلبية في المجلس التشريعي السادس، عيّنت الحكومة الإيرانية أربع قاضيات في محكمة شؤون الأسرة في إحدى محاكم طهران، وذلك للمرة الأولى منذ قيام الثورة الإسلامية.⁴²

الفصل الخامس

مشاركة المرأة في المجتمع المدني بعد الثورة

تعد حيوية المجتمع المدني في التجربة الإيرانية أحد العوامل التي شكلت بيئة تفعيل مشاركة المرأة الإيرانية بعد الثورة، والعامل الثاني هو التعددية التي تتسم بها التيارات الفكرية والسياسية على الساحة الإيرانية، أما العامل الثالث فوجود آليات لتأثير المجتمع في النظام السياسي.^١

وقد تطورت العوامل السابقة تدريجياً عبر السنوات، ييد أنها تبلورت بشكل واضح مع حكم الرئيس خاتمي، الذي وضع مسألة إنهاض مجتمع مدني قوي أساساً للإصلاح، وهذا فإن نمو مشاركة المرأة في المجتمع الإيراني، والذي يمكن رصده من تزايد عدد المنظمات النسوية منذ متتصف التسعينيات، على سبيل المثال، أسهم في خلق نشاط تأصيلي يدعم مفاهيم المساواة والإنصاف في فكر الإصلاحيين.

وكانت أفكار خاتمي حول نهضة المجتمع المدني مبنية على أن وجود هذا المجتمع القوي يعني أن يمارس دوره في الرقابة على الأداء السياسي، فضلاً عن أن اضطلاع هذا المجتمع بمهام محددة يرفع عن كاهل الحكومة بعض العبء، فيما يمكن أن يكون توزيعاً للأدوار، فتؤدي الحكومة بمؤسساتها الرسمية أدواراً إصلاحية، ويؤدي المجتمع أدواراً أخرى تهدف أيضاً إلى تطوير المجتمع وإصلاحه، وهذا شجع الإصلاحيون تطوير المجتمع المدني بعد وصولهم إلى السلطة.

وما تجدر الإشارة إليه، أن النهضة التي شهدتها المجتمع المدني بعد وصول الإصلاحيين إلى الحكم بنيت على أساس أن تقوية المجتمع هو "إحياء" وإعادة

بعث لدوره الثابت تاريخياً، وقد تحورت الخطابات حول المجتمع المدني تالياً في الدعوة إلى محاكاة مجتمع المدينة المنورة في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم).

ومن الثابت أن المجتمع الإيراني كان، وباستمرار، مجتمعاً حيوياً معانياً بالشأن العام، ويعود الأمر في ذلك إلى الطبيعة التجارية المسيطرة على مدنه الكبرى، وارتباط مصالح التجار "البازار" بالقرارات والتوجهات السياسية. وهذا لعبت تلك الفئة دوراً واضحاً في التاريخ الإيراني الحديث، ودفعت بالعديد من التطورات، مما كفل فاعلية المجتمع.

وفي هذا الفصل سوف يتم تناول دور المرأة الإيرانية في المجتمع المدني الناشئ بعد الثورة، وحجم هذا الدور، وأبرز تجلياته وأشكاله؛ كما سيتم استعراض أبرز القضايا المتعلقة بالمرأة التي شغلت المجتمع وتطوراتها، وأهم معوقات عمل المرأة داخل المجتمع الإيراني، وذلك عبر الباحثين الآتين: واقع مشاركة المرأة في المجتمع المدني، والتنظيمات والأنشطة النسوية المدنية.

واقع مشاركة المرأة في المجتمع المدني

لم تنفصل المرأة الإيرانية عبر تاريخها الممتدة عن القضايا العامة، ولم يتم إقصاؤها من المجال العام أو حصرها في المجال الخاص بالشكل الذي عرفته المجتمعات شرقية أخرى. وقد شهدت مختلف حقب التاريخ الإيراني النساء فقيهات، وناتجات، ومتيجات. وحتى في العصر القاجاري الذي يُؤرخ له بأنه أكثر حلقات التاريخ الإيراني ظلماً للمرأة، حيث حصرت فيه أدوار المرأة في تربية الأطفال، وانخفضت تأثير النساء بشكل مباشر في الحياة العامة²، ظلت المرأة معنية بالشأن العام كعامل يؤثر في دخل الأسرة، وإن تفاوت عمل المرأة في المجال العام بحسب

طبقتها الاجتماعية، ما بين شراء الجواري واستقبال الضيوف في الطبقات الغنية والمترفة؛ والقيام ببعض الصناعات اليدوية مثل نسج السجاد والمنسوجات الحريرية، حيث انتشرت مثل تلك الحرف في أصفهان وشيراز وتبريز، بين نساء المدن. أما نساء الريف فكن يرببن الحيوانات ويصنعن الجبن، فكن أيضاً متصلات بالحياة العامة، بشكل أو بآخر، عبر حقب التاريخ المختلفة.³

وفي الواقع، فإنه لا يمكن قياس درجة اهتمام المرأة الإيرانية بالشأن العام، ولا انشغالها في القضايا المجتمعية، بحالة المرأة العربية أو المسلمة عموماً، وذلك بالنظر إلى خصوصية المذهب الشيعي وطقوسه، فهذه الطقوس التي تتمتع بسمة "الدولية"؛ من إقامة مجالس للعزاء طوال شهر المحرم، والاجتماع على مدار العام في الحسينيات والزینیات، وما يتم في تلك الطقوس من مشاركة نسوية كثيفة، كل ذلك يؤدي إلى قوة وجود النساء ودينومته.

وفي ضوء ما تقوم به مجالس العزاء تلك من محاولة خلق علاقات وروابط بين القضايا المعاصرة من ناحية وقضايا تاريخية مركبة لدى الشيعة (مثل الظلم والشهادة المثلَّىن بواقعة كربلاء واستشهاد الحسين، وغيرها)، فإن ذلك يرفع درجةوعي المرأة بالأحداث الجارية. ويعود الفضل إلى هذه الطقوس الدورية في الحفاظ على وجود المرأة الاجتماعي المستمر ولو في حده الأدنى، في شكله الديني فقط، كما يعود الفضل لهذه الطقوس في تثقيف المرأة سياسياً وإثارة اهتمامها بمتابعة تطورات الأحداث.

وقد وظفت المعارضة الدينية المناوئة لنظام الشاهنشاهي هذه الطقوس باتجاه تثوير المرأة ضد النظام الحاكم خلال الستينيات والسبعينيات، وكان ذلك طريقاً فعالاً لتكثيف مشاركة المرأة في حركة المعارضة للشاه. فالمجالس التي تمارس فيها

هذه الطقوس مغلقة بعيدة عن أعين الأجهزة الأمنية والمخابراتية، مقارنة بمحالس الرجال. وقد نجحت المعارضة في تحقيق هذا الهدف بالفعل، فكانت مشاركة النساء القوية في أعوام ما قبل الثورة، من خلال ترويج الكتابات المعارضة، وتوزيع أشرطة الخميني، في مجالسهن الدينية.

وعندما اندلعت الثورة، خرجت ملابس النساء الإيرانيات، وعلى مختلف المستويات، من بيوتهن إلى المجتمع العام. وكان أول شهيد في الثورة امرأة، وتستخدم النساء الإيرانيات هذه الحقيقة بشكل رمزي للتدليل على أن الثورة ما كان لها أن تنجح إلا بمشاركة النساء العاديات، وذهب آخريات إلى حد وصف الثورة بأنها ثورة نساء. وكان من أشكال مشاركة النساء في الثورة :

- المشاركة في المظاهرات، وعلى عكس المعتاد كان النساء يسرن في الصفوف الأمامية والرجال من خلفهن، كي لا يتم مهاجمة صفوف المتظاهرين، مستفيدات من القيم المحافظة للمجتمع الإيراني كمجتمع مسلم وشرقي يحرم الاعتداء على النساء وتهك حرمتهن. وكانت النساء يقتحمن صفوف الجنود التابعين للشاه ويضعن داخل فوهات البنادق زهوراً، وأدت هذه الأشكال من المقاومة إلى انضمام تلك القوات الحكومية إلى المتظاهرين في أثناء المصادرات.
- المساعدة على إقامة الحواجز على الطرق أمام القوات العسكرية الحكومية.
- إنجاز بعض الأعمال الإنسانية مثل مساعدة الجرحى.
- المشاركة في الأعمال العسكرية وحمل السلاح.
- المشاركة في الجلسات السياسية والمحاضرات، وتلقى ثقافة موجهة جعلت الإيرانيات ذوات خبرة في العمل الثوري.⁴

ولم تتحصر المشاركة الجماهيرية للنساء في الثورة التي أطاحت حكم الشاه، فقد شاركت المرأة الإيرانية في جوانب النشاط الاجتماعي كافة، بعد أن اتخذت الأيديولوجية الدينية للثورة طابعاً مؤسسيّاً، فتشكلت فئة خاصة من الثوريات المتميّزات إلى الشرائح التقليدية من المجتمع الإيراني، والتي تم تهيئتها خلال الحكم البهلوi. وظهرت هذه الفئة إلى الوجود خلال الأعوام المتقدمة من 1976 إلى 1981، وبأشرت أعمالاً تطوعية كثيرة لخدمة أهداف الدولة الإسلامية. ومع التطورات التي طاولت المجتمع الإيراني، تطورت هذه الفئة المتعلمة والملتزمة بقواعد النظام، لتصبح نواة الحديث عن المجتمع المدني والمطالبة بتفعيله.

ويتناول هذا المبحث ثلاث قضايا أساسية؛ أولها الحرب العراقية - الإيرانية، والتي تعد مرحلة مهمة في تطوير مشاركة المرأة في المجتمع المدني، وثانيتها بنية القطاع النسوي الفاعل في المجتمع المدني، أما القضية الثالثة فهي سمات هذا القطاع الذي غالب عليه الطابع "النخبوi".

الحرب العراقية - الإيرانية

جاءت الحرب العراقية - الإيرانية، لتتوفر المزيد من فرص تعزيز مشاركة المرأة بكثافة في الحياة العامة، فإنّ سنوات الحرب التي دامت ثمان سنوات (1980-1988)، دعا قادة النظام الإسلامي جميع المواطنين إلى استئثار طاقتهم لمواجهة هذا التحدّي، وكانت هذه فرصة للمرأة لترسيخ وجودها في الحياة العامة. ذلك أنه وبعد مساهمة المرأة الفاعلة في الثورة ودورها في إطاحة نظام الشاه، تعالت أصوات كثيرة ومتعددة مطالبة بعودة المرأة مرة أخرى إلى البيت وانسحابها من المجال العام.

وجاءت تلك الحرب لتعطي المرأة الإيرانية حضوراً واسعاً في الفضاء العام، سواء عبر المشاركة المباشرة في أعمال الحرب، أو المشاركة غير المباشرة فيها، والتي

تمثلت في الأساس في تسيير شؤون البلاد حين عودة الرجال من ساحات الحرب، فانتشرت الصحافة النسوية التي عُنيت بقضايا المرأة وشأنها مثل التعليم والعمل وتدير نفقات الأسرة، في ظل استنفاد الحرب للطاقات الاقتصادية للبلاد، كما ظهرت العديد من الجمعيات والمؤسسات غير الرسمية، لمؤازرة النساء اللائي فقدن أولادهن أو أزواجهن خلال الحرب، مثل منظمة "هاجر" التي أنشأتها أعظم طالقاني. وكان مجال عمل أغلب هذه المؤسسات والجمعيات هو الأعمال الخيرية والخدمية كرعاية أبناء الشهداء وبناتهم، وتعليم النساء منهاً بسيطة للارتقاء منها، وجمع التبرعات والمساعدات المالية لأسر الجنود. وعلى صعيد المشاركة المباشرة في الحرب قام عدد من الجمعيات النسوية بالمساعدة في تهجير السكان من المناطق المتاخمة لتهديدات الحرب، والاشتراك في إعمار مناطق جديدة، وإرسال التبرعات العينية إلى جبهات القتال.⁵

وكانت الحرب سبباً في الارتباط الحادث في إيران بين عمل المنظمات النسوية المختلفة وعناية تلك المنظمات بالسياسة، فأغلب هذه المنظمات نشأ وقت الحرب، حيث كانت الأجراء الرسمية وغير الرسمية في إيران منشغلة بما يحدث على جبهات القتال، بالإضافة إلى أن الخطاب الرسمي جيش المجتمع للحفاظ على الثورة ومواجهة أعدائها الخارجيين طوال الثمانينيات، ولازم هذا التسبيس مسيرة عمل المرأة في المجتمع حتى في شقه الخدمي، فكانت المرأة الإيرانية تتطلع في منظمات مدنية مدفوعة بأسباب سياسية؛ كتقوية المجتمع لمواجهة التحديات الخارجية، وتوصيل فكر الثورة لجميع الإيرانيين، فشاع تطوع النساء للتدرس في مدارس لمحو أمية نساء القرى، في أثناء سنوات الحرب، كما شاع سعي الإيرانيات لتعلم مهارات لمعونة الحكومة في تخفيض النفقات؛ كالزراعة في أفنية المنازل، وقد باشرت عدة منظمات غير رسمية تعليم مثل هذه المهارات.⁶

كما كانت الحرب سبباً في إسكات العديد من الأصوات المتشددة التي دعت المرأة بعد الثورة إلى العودة إلى المنازل، فالحاجة التي خلقتها الحرب لعمل المرأة أدت إلى تشجيع الخطاب الرسمي وغير الرسمي للمرأة، ويشير أحد الباحثين إلى أن ما حدث كان بمثابة تأجيل للمناقشة حول عمل المرأة. وخلال تلك المرحلة استطاعت المرأة النفاذ إلى أغلب المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، ولذا بعد أن وضعت الحرب أوزارها، ورغم تجدد الحديث عن عمل المرأة، فلم يكن أحد يستطيع أن يرد المرأة إلى المنزل بفتاوي دينية، ولا سيما أن خطاب الخميني حتى وفاته في نهاية الثمانينيات، كان يجعل من عمل المرأة في المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية (كمؤسسات رعاية أسر الشهداء) فرضاً دينياً⁷.

وإذا كانت الحرب بهذا المعنى فرصة ساقتها الظروف للمرأة الإيرانية لدعم دورها العام، فإن مرحلة ما بعد الحرب قد حلت هي الأخرى فرصاً جديدة لاستمرار انغماض المرأة في الشأن العام. وواكبته نهاية الحرب بداية عصر الرئيس هاشمي رفسنجاني، التي كانت مقدمة لعهد من الانفتاح والإصلاح السياسيين، حمل معه دعماً رسمياً للأنشطة المختلفة للمرأة في المجتمع، حتى المرأة غير العاملة.

ومن المثير أن هذا التنامي في دور المرأة أدى إلى تعالي أصوات من بين صفوف الرجال تطالب باهتمام يناثل ما تحظى به قضايا المرأة من اهتمام رسمي وغير رسمي، في رد فعل على تعدد ظاهرة سيادة المرأة.

وفي هذا السياق، بادر عدد من الصحفيين الإيرانيين المطالبين بالمساواة مع المرأة إلى إصدار مجلة متخصصة في "الدفاع عن حقوق الرجل" تحمل اسم مرد وزندكي (أي الرجل والحياة).

وبحسب ما جاء في افتتاحية العدد الأول من هذه المجلة (26 كانون الثاني / يناير 2003) فإن الهدف من إصدارها هو مواكبة تطور الحياة العصرية ومجات العولمة التي جلبت للمجتمع الإيراني الكثير من مظاهر الحداثة الغربية ومنها "الأنوثية". وكتب رئيس التحرير أبو الفضل كلانكي، الآتي: «إن هنالك العديد من المجالات الإيرانية التي تخصص للنساء، وتنبغي للدفاع عن حقوق المرأة، فيما تخloo الساحة الإعلامية من إصدار يعالج مشاكل الرجل الإيراني، وما يتعرض له من ظلم حين يقتربن بزوجة متجردة». وأكد كلانكي أن مجلته تطمح إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة كي لا يشكوا الرجال من ظاهرة "سيادة المرأة" والنساء من "سيادة الرجل"، وقال: «إن السيادة داخل الأسرة يجب أن تكون متساوية بين الرجل والمرأة، وألا يتسلط أحدهما على الآخر». واستعرضت المجلة في عدد من موضوعاتها بهجة ساخرة استئساد المرأة الإيرانية على الرجل، واضطرار الأخير إلى ممارسة مهام ربة البيت بدلاً من المرأة "الخانم"، حتى وإن لم تكن موظفة.

بنية القطاع النسوي الفاعل في المجتمع المدني

تطورت بنية القطاع النسوي الفاعل في المجتمع المدني في إيران، ارتباطاً مع تطور حركة الثورة والنظام السياسي الإسلامي. وكما سبق القول؛ فإن هذا القطاع، قد تمحور في بداية الأمر حول ظهور طبقة معنية بالأحداث، ورغبة في المشاركة في بناء النظام الإسلامي، تكونت من نساء الطبقات الفقيرة التي تم تهميشها في أثناء حكم الشاه. وقد حصلت نساء تلك الطبقات على قدر من التعليم، خلال السبعينيات والسبعينيات، أتاح لهن فرصة التعرض للخطاب الثوري في أثناء السبعينيات، والتأثير به، ولاحقاً الاندماج فيه. وتعد هذه الفئة قاعدة المجتمع المدني في إيران.⁸

وقد تغيرت اهتمامات تلك الفتاة بتغير واقع المرأة الإيرانية، فظلت هذه الفتاة متباهية في النظام، وتوجت أنشطتها كافة لخدمة أهدافه ولسد احتياجاته، طوال الثمانينيات، عبر إنشاء المؤسسات التي تجعل من أهداف النظام أهدافاً لها، وحصل أغلب تلك المؤسسات على دعم النظام ومساندته، بل وصل الأمر إلى حد أن رفعت أجهزة رسمية يدها عن عدد من المجالات، تاركة الأمر للتنظيمات غير الرسمية بقيادة تلك الفتاة من سيدات جيل الثورة الأول. وكان أهم تلك المجالات على الإطلاق توقيع عدد من التنظيمات متابعة التزام النساء بالحجاب في الشارع والمؤسسات المختلفة.⁹

ومع التشجيع الرسمي للنساء، وما يمكن عده اعترافاً ضمنياً بأن وضع المرأة الإيرانية في حاجة إلى تطوير، تحول هذا القسم - في شقه الأكبر - ليؤازر التوجهات الإصلاحية التي أبرزت قضايا المرأة ضمن أولوياتها؛ أي أن العديد من النساء الإصلاحيات كن من النساء الثوريات سابقاً، كما تنتمي الشابات من الإصلاحيات (أي الجيل الثاني للثورة) إلى العائلات الثورية نفسها، وكانت أبرز ملامح التطور التي مسّت الجيل الأول من النساء الثوريات، وجعلتهن محسوبات على معسكر الإصلاح، أنهن - وخلافاً لآرائهم الثورية السابقة - أصبحن يرفضن المشاركة النسوية الجماهيرية التعبوية سياسية كانت أو اجتماعية، كما أصبحن يؤمنن بالتجددية، ويعارضن التحكم الفوقي في حكم البلاد. وتغيرت النظرة الكلية العامة لهذا الجيل إلى قضية المرأة الإيرانية، فقد كان الرأي السائد طوال الثمانينيات، أن حل مشكلات المرأة في إيران صنو تحقق العدالة في النظام الإسلامي ككل، وعلى أساس من ذلك كانت أنشطة نساء جيل الثورة الأول في المجتمع تعامل بعد الثورة مع قضايا شتى تدرج تحت المفهوم العام للعدالة، وذلك لتحسين أوضاع النساء. لكن الرؤية انعكست في التسعينيات، حين أصبحت أغلب النساء يعتقدن أن تتحقق العدالة الاجتماعية منوط بحل قضية المرأة في المجتمع الإيراني أولاً.¹⁰

وتنقسم النساء الإصلاحيات، سواء كن من الجيل الأول للثورة أو من الجيل الثاني، إلى ثلاثة أقسام:

- نساء الطبقات الوسطى للمجتمع الإيراني، وهن الفئة الرئيسية التي تنتفع المطالب الأساسية للحركة النسوية في إيران.
- النساء الخبرات في الحقول الثقافية والاجتماعية واللواتي يتزعمن الحركة، ويلعبن دوراً تنويرياً في هذا المجال، ويترکزن نشاطهن في الصحف أو في النقابات أو في التنظيمات النسوية غير الحكومية، وبعضهن عضوات في المجالس المحلية.
- النساء المتسببات إلى الشرائح العليا من المجتمع الإيراني، واللواتي ينتمين إلى النخبة السياسية الحاكمة في البلاد، حيث يُقْمَن بتنفيذ المطالب النسوية على مستوى السلطة الإيرانية بحكم نفوذهن ووظائفهن.¹¹

نخبوية العمل المدني النسوى

الصفة البارزة التي تميز بها معظم التشكيلات النسوية غير الحكومية هي الشعبية والانشقاق التلقائي من روح الثورة الإسلامية، كما أن الكثير منها يحمل صفة دينية، لأنها انطلقت وتبلورت من المجالس الدينية النسوية، ثم أخذت تسير نحو النضوج كما سبق أن أشير. لكن، وعلى الرغم من ذلك، فإن سمة النخبوية تعد واحدة من سمات العمل المدني النسوى في إيران، حيث حظيت قريبات كبار السياسيين ورجال الدين الناشطات على صعيد العمل المدني بمكانة وبناصب رفيعة في المؤسسات المدنية الخاصة بالمرأة، وهن من يقدن التطورات الكبرى التي تشهدتها تلك المؤسسات ذات القاعدة الشعبية من نساء الطبقة الوسطى المشار إليها آنفاً.

والواقع أن هذه السمة بدت مميزة لحالات تمكين المرأة في مناطق كثيرة من العالم، حيث تمارس السيدات الأول في العديد من الدول دوراً بارزاً في الدفع بمطالب المرأة إلى أولويات الخطط الرسمية. وفي الحالة الإيرانية تبدو هذه السمة، التي تلاحظ بوضوح منذ جيل الثورة الأول، وأكأنها امتداد لدور نساء الأسرة الشاهنشاهية، فتبدو كل من زهراء مصطفوي وفائزه رفسنجاني وأعظم طالقاني كوريات لفرح ديبا (زوجة الشاه محمد رضا بهلوي) وأشرف بهلوي (ابنة الشاه).

ويشير عدد من الدراسات إلى أن هذه النخبة النسوية المقربة من رجال السلطة والنفوذ في إيران، استطاعت أن تحصل على مكاسب كبيرة، كشغل مناصب رفيعة، فابنة الإمام الخميني، زهراء مصطفوي، ترأست جامعة الزهراء، والمنظمة الحكومية للمرأة "جمعية نساء إيران"، وكان لها نفوذها القوي الذي وهن بعض الشيء بموت أبيها. وأثرت نساء أسرة الخميني على المجتمع النسوي في إيران بعد الثورة؛ فكانت زوجته السيدة بتول ثقفي شخصية بليغة، وكانت من المدافعتات بقوة عن حقوق المرأة، وأصرت على أن تلتحق بناتها بالجامعات وبمختلف أوجه النشاط السياسي والثقافي والاجتماعي، كما أن ابنته فريدة منخرطة في النشاط الثقافي والتعليمي الخاص بالنساء، وترأست معهد "12 فروردین" (وهذا هو تاريخ الاستفتاء على النظام الجمهوري الإسلامي). وحفيدة الخميني السيدة زهرا إشرافي، زوجة الدكتور محمد رضا خامنئي نائب رئيس البرلمان السادس، لها اهتمامات خاصة بتمكين النساء. وفي مقابلة لها مع صحيفة إيطالية في العام 2004، عبرت عن رفضها للحجاب الإجباري، وطالبت بتساوي المرأة والرجل في الحقوق، مما أثار ضجة كبيرة في أوساط المحافظين، ووصلت إلى حد إساءة صحف قريبة من المرشد الأعلى للجمهورية آية الله علي خامنئي، مثل صحيفة كيهان، إلى إشرافي بصورة مباشرة.¹²

وتتصدر أسرة هاشمي رفسنجاني الشهرة، كما تتصدر المعركة حول حقوق المرأة وضرورة مشاركتها في الحياة السياسية والاجتماعية. فقد رافقت عفت مرعشلي

زوجها هاشمي رفسنجاني، حينما كان رئيساً للجمهورية في زيارة رسمية للمرة الأولى إلى إندونيسيا. وبدت الزيارة (السيد والسيدة الأولى) في وقتها أمراً غير مألوف بين رجال الدين، مما عرض رفسنجاني لانتقادات المتشددين، كما تشرف ابنته الكبرى فاطمة على "جمعية النضال النسوى"، وهي منظمة غير حكومية كبرى تهتم بالقضايا الخيرية والاجتماعية كالتعليم والصحة والثقافة.¹³

وتشهر السيدة فائزه رفسنجاني، الابنة الصغرى له، باهتماماتها النسوية الكثيرة، وبعضويتها لعدد كبير من المنظمات المدنية النسوية. وقد دخلت فائزه منذ بداية شبابها المعترك من باب الرياضة وصولاً إلى ميدان الثقافة والإعلام والسياسة، وقد نجحت في إنشاء جنة رياضية خاصة بالمرأة، وإقامة أول دورة للألعاب الأولمبية النسوية للدول الإسلامية، وأنشأت صحيفة زن (المرأة)، وهي أول صحيفة يومية نسوية في إيران، وذلك عقب فوزها الكبير في انتخابات البرلمان السادس. وكانت الصحيفة جريئة في طرح قضايا المرأة، والعلاقة بين الشبان والشابات، غير أن فائزه قامت بنشر رسالة من الإمبراطورة السابقة الشهبانو فرج ديما إلى الشعب الإيراني بمناسبة عيد النوروز، رئيس السنة الفارسية، مما أدى إلى توقيف صحفتها وإصدار قرار بحبسها، واستبدل القرار بتغريمها مادياً إثر تدخل والدها. ومنذ انتهاء عضويتها في البرلمان، وتعطيل صحفتها انحصرت أنشطة فائزه في إطار الرياضة النسوية.¹⁴

أما زهرا صادقي زوجة خاتمي، فهي سليلة أسرة دينية وعلمية عريقة؛ فوالدها الدكتور صادقي من أبرز الأساتذة الجامعيين والباحثين الكبار في الفلسفة والأدب، ووالدتها مرضية خانم، ابنة المرجع الأعلى الراحل الإمام حسين آغا القمي، وشقيقة الإمام موسى الصدر الزعيم الشيعي اللبناني، وهي متحررة العقل بحكم ولادتها ونشأتها في بيت علم وزواجهما من رجل دين مثقف وسليل عائلة دينية بارزة. وقد

ظللت سيدة إيران الأولى شريكة حقيقة لزوجها خلال فترة رئاسته، ورفاقته في بعض زياراته الخارجية، مثل سفره الرسمي إلى المملكة العربية السعودية، وكان لها حضورها في المجالس النسوية الثقافية المعروفة بالفاطميات، نسبة إلى السيدة فاطمة الزهراء، هي وأخريات من زوجات شخصيات سياسية بارزة.¹⁵

وتطول قائمة أسماء تلك النخبة، فهناك زهراء رهنورد زوجة رئيس الوزراء الأسبق مير حسين موسوي، وهي مديرية سابقة لمركز تدريب النساء الثوريات، وفاطمة كروبي زوجة مهدي كروبي رئيس البرلمان الإيراني الأسبق، والتي عملت مديرية تنفيذية لمستشفى الشهيد الذي يرأسه زوجها، ومبوعة إيران في مهام طبية في الخارج. ويشير إحصاء إلى وجود ثلاثين امرأة يرتبطن بأوصاف أسرية مع كبار علماء الدين والساسة، يؤثرن في العمل النسوي في المجتمع الإيراني،¹⁶ بعضهن بنات وزوجات لشخصيات بارزة أو رسمية حالية، وأخريات قريبات شخصيات رسمية سابقة.

وخارج العائلات السياسية المعروفة في إيران، لا يمكن حصر عدد الناشطات النسويات اللائي بدأن العمل والظهور منذ أحداث الثورة واستمر دورهن، وكسرن في أحيان كثيرة احتكار بنات رجال الثورة المناصب العليا، ومنهن أسماء باتت معروفة جداً، حتى خارج حدود إيران؛ مثل الناشطة الحقوقية شيرين عبادي، الحاصلة على جائزة نobel للسلام، ومهرانكيز كار الناشطة الشهيرة بصداماتها مع النظام من أجل توسيع حقوق المرأة، والتي اعتقلت وأودعت السجن، والشاعرة سيمين بهبهاني، والروائية سيمين دانشور، والصحافيات والكاتبات بروين أردلان، وفرشيت قاض، وشهلا شركت مديرية مجلة بيام هاجر.¹⁷

يمكن ملاحظة أن دور النخبة النسوية الإيرانية كان فعالاً، واستفادت منه عموم الإيرانيات، وذلك خلافاً لدور النخب النسوية في دول أخرى بالمنطقة، أي

أنه وإن كانت النخبوية صفة أضحت بعملية تمكين النساء في كثير من البلدان، وأضفت عليها طابع الشخصية والفتوية، فإنها في الحالة الإيرانية كانت دافعة ومحركة لتمكين النساء. ومرجع ذلك بالأساس، أن هذه التخب أدت دور الوسيط بين المجتمع وصناع القرار، وذلك عبر عدد من المؤسسات المدنية المفتوحة أمام عموم النساء. بتعبير آخر، فإن هذه التخب استقوت بانتهاها لمؤسسات ذات قاعدة جاهيرية، بقدر ما استقوت بصلاتها العائلية، وهو ما كفل استمرار أدوار عدد من النساء بعد خروج أقاربهن من السلطة، وينطبق ذلك على سبيل المثال لا الحصر على بنات الإمام الخميني، وعلى بنات رفسنجاني.

السبب الآخر الذي يجعل من النخبوية سمة إيجابية في الحالة الإيرانية، أن هذه التخب لم تحمل للقادة أجندة نخبوية، أي أن مطالبها لم تتمحور حول مكاسب تستفيد بها نساء الطبقات الغنية أو المترفة فقط، فقدأخذت مطالبات تلك التخب طابعاً قومياً خلال الحرب العراقية - الإيرانية، وبعدها راعت تلك التخب أن تصل المكاسب التي تتحققها إلى كل النساء، وهو ما أضفى صدقية على أنشطة هذه التخب. فيعود الفضل مثلاً إلى شيرين عبادي ومهرانكىز كار في انتزاع حق العمل بالمحاكمة للمرأة الإيرانية، ولعبت جميلة كديفر دوراً كبيراً في موافقة البرلمان الإيراني على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW).

التنظيمات النسوية المدنية

شهد المجتمع المدني الإيراني طفرة كبيرة مع بداية عهد الرئيس الأسبق هاشمي رفسنجاني، وفي ظل هذه الطفرة تصاعد عدد التنظيمات المدنية العاملة في مجال دعم المرأة على صعد مختلفة، ويتناول هذا البحث بيئه و المجالات عمل التنظيمات النسوية غير الرسمية، ودورها في دعم وجود المرأة على الساحة العامة في إيران.

بيئة ومجالات عمل التنظيمات النسوية غير الرسمية

يوجد في إيران حالياً ما يقارب خمساً منظمة غير حكومية يرتبط عملها بقضايا النساء وشؤونهن. وتعد دراسة لبوفي رستامي أن هذه الزيادة في التنظيمات المرتبطة بالمرأة في إيران نتاج للحركة العالمية لتمكين النساء التي بدأت مع بداية التسعينيات، وقويت واشتدت مع منتصفه.¹⁸ ييد أن سياق نشأة وضع المرأة عموماً وتطوره في مرحلة ما بعد الثورة يشير إلى أن حركة تمكين المرأة عالمياً، والتي تأثرت بها إيران، ليست السبب الوحيد لاهتمام بالمرأة، وزيادة عدد التنظيمات الخاصة بها. فمن خلال الانفتاح الذي أبداه النظام تجاه المرأة في عهد رفسنجاني، استُخدم حق تكوين التنظيمات غير الحكومية وسيلة لإثبات وجود المرأة، أخذًا في الاعتبار أن شرائح مهنية معينة من النساء قد تم إقصاؤها من المجال الرسمي. وكانت تلك الفئات - كالمحاميات مثلاً - ترى أن تكوين الجمعيات متৎفس للوجود والتأثير في الشأن العام عبر بوابة التنظيمات المدنية غير الرسمية، ولا سيما أن حق تكوين الجمعيات كفله القانون في الحدود التي لا تتعارض فيها أهداف تلك التنظيمات وثوابت النظام. ولا يمكن أن تُعد تلك التنظيمات النسوية امتداداً للحركة النسوية العالمية بالمعنى الدقيق؛ لسبب آخر هو أن تلك التنظيمات - حتى المعارض منها للنظام الإسلامي - لا تصطدم بثوابته، وتعمل داخل أطره وعلى أساس قوانينه، ولا تطالب علانية بالمساواة المطلقة للمرأة بالرجل، أو بتخليها عن أدوارها التقليدية، وعليه تختلف تلك التنظيمات عن الحركة النسوية العالمية التي طالب بالمساواة المطلقة في الأدوار بين الرجال والنساء.

ولا ينفي ذلك أن عدداً من تلك التنظيمات "نسوي" بالمعنى السابق للكلمة، وعلمي في نظرته إلى المرأة، لكنه لا يجاهر بذلك، ويظل أقل عدداً وتأثيراً من بقية التنظيمات التي تهدف إلى نيل المرأة الإيرانية حقوقها. إلا أن هذه التنظيمات ذات

الطابع العلماني لا تشكل تياراً، لا على مستوى النخبة ولا على مستوى الشارع الإيراني.¹⁹

وقد تزايدت هذه التنظيمات خلال النصف الثاني من التسعينيات بشكل ملحوظ، فمع ولادة خاتمي الأولى كان هناك نحو مائة وثلاثين منظمة خاصة بالمرأة في إيران كلها، ومع إطلاق دعواته لتنمية المجتمع المدني، وتبنيه الدفاع عن حقوق النساء زاد عدد هذه المنظمات ليصل إلى ما يفوق أربعين ألفاً وخمسمائة.²⁰

وقد نص البند 158 للخطة الخمسية الثالثة للبلاد (2000-2005) على العمل على دعم إنشاء وبلورة المؤسسات غير الحكومية للمرأة، التي تعطي الأولوية للنساء اللواتي يعلن الأسرة، والنساء اللواتي لا يدعمهن القانون في المناطق غير النامية في البلاد. كذلك فإن الاهتمام بتفعيل وتأطير إمكانيات المرأة عبر التنظيمات غير الحكومية جاء في موقع متعدد في الخطة الخمسية الرابعة للتنمية (2005-2009)، التي أكدت أهمية التنسيق بين أركان النظام كافة، وبخاصة المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، لحل قضايا النساء. وقد نص البند 111 من الخطة الخمسية الرابعة على أن الدولة مكلفة بالتحاذم إجراءات خاصة بغية تدعيم دور المرأة في المجتمع وتنمية الفرص وتطوير مستوى مشاركة المرأة في البلاد، ونصت الخطة نفسها على تقديم لائحة إلى مجلس الشورى الإسلامي تدعم تأسيس وتطوير المؤسسات غير الحكومية والمؤسسات المدنية والتنظيمات النسوية؛ وذلك من أجل توفير ودعم التسهيلات الخاصة بسكن المرأة التي تعول الأسرة، وتحديد واجبات الحكومة بهدف ضمان الوصول إلى الفرص التعليمية المتساوية وبخاصة للإناث.²¹

وتعود جذور التنظيمات النسوية غير الحكومية في إيران إلى التنظيمات الدينية التي وجدت قبل قرون عدة، وهي تنظيمات شعبية كان من بين اختصاصاتها حل

المشكلات المحلية بين الأفراد؛ أي أنها تعمت بدور اجتماعي كما كان لها دور ديني. وتميزت تلك التنظيمات بأنها مستقلة تماماً عن الحكومة، وتقول نفسها ذاتياً في أغلب مراحل تاريخها، من طريق زكاة الحُمُس، التي تعد أبرز أسباب الاستقلالية المالية للتنظيمات الشيعية المختلفة، وهو أمر لا يتواافق بالنسبة إلى المنظمات الدينية في دول أخرى، التي اعتمدت منذ نشأتها على الدعم والتمويل الرسميين، وبالتالي لم تحظ باستقلالية المؤسسات الدينية الشيعية التي مكتتها من القيام بدور سياسي معارض في بعض المراحل.

إلى جانب هذا النمط التقليدي من المنظمات، ظهر عدد من التنظيمات الأخرى كطوائف الحرف، ودورها ينماذل النقابات المهنية، وقد ترأست بعضها سيدات أحياناً، ولا سيما في الحرف التي ارتبطت تاريخياً بالنساء كصناعات السجاد.²²

وقد تطورت التنظيمات غير الرسمية في إيران عبر الزمن. وكان النظام البهلوi قد دعم نشأة تلك الجمعيات لتمرير مبادئه وأفكاره، فظهر عدد من الجمعيات الراعية لتعليم المرأة خلال السنتين. ومع جيء الثورة، كان دور التنظيمات المرتبطة بالمرأة ونشاطها ينحصر في الخدمات، كفتح فصول لتعليم النساء، وحضانة أطفال العاملات، كما أدت الحاجة واتساع المشاركة الرسمية للمرأة خلال الثمانينيات ودخولها مجالات عمل متعددة إلى تجمع النساء في إطار تكتلات نقابية غير حكومية، فتزداد عدد التنظيمات النسوية غير الحكومية خلال تلك المرحلة،²³ والتي هدفت بالأساس إلى خدمة الوضع الجديد للمرأة في النظام الإسلامي، أي أنه يمكن القول إن دور المنظمات غير الرسمية كان في المرحلة التي تلت الثورة منصباً على مساعدة المرأة في التأقلم مع معطيات النظام الجديد.

ومنذ السبعينيات، زاد عدد المنظمات غير الحكومية التي صفت تطوعية وغير ربحية، وتزايد أعضاء تلك التنظيمات، واتخذت أشكالاً مؤسسية؛ فاتخذ بعضها آليات ديمقراطية لإدارة هذه المؤسسات، كانتخاب الأعضاء الرئيس، وروعيت الشفافية فيما يخص تمويل المنظمات وميزانياتها، وفي بعض الأحيان تعافت تلك المنظمات مع منظمات حكومية وأخرى دولية، من أجل تحقيق أهداف؛ منها محاربة الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال، وتمكين النساء من التوظيف والترقي.²⁴

وقد زاد عدد المنظمات ذات الطبيعة الخدمية التي تقوم بتشغيل النساء، وأصبح لبعضها دخل كبير، إلى الحد الذي يجعل محللين يصنفون الأنشطة الإنتاجية لهذه التنظيمات ضمن القطاع غير الرسمي للاقتصاد الإيراني. ويرتبط بعض هذه التنظيمات، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، بالقطاعات الصناعية الخدمية الرسمية، فالمنظمات التي ترعى صناعات السجاد المحلية الشهيرة، ترتبط ببروتوكولات عمل مع وزارة الصناعة على سبيل المثال.

وتجدر الإشارة إلى أن التنظيمات النسوية الإيرانية التي حضرت مؤتمر بكين للمرأة في العام 1995 قررت التجمع وإنشاء شبكة تضم المنظمات النسوية غير الحكومية في إيران، وتلتقي تلك التنظيمات معاً وتنتخب جمعية عامة للشبكة كل ثلاثة سنوات ونصف السنة، على أن تتولى هذه الجمعية العامة التنسيق بين عمل الجمعيات وأهدافها، والتنسيق بينها وبين الحكومة. وتقوم الجمعية العامة أيضاً بوضع الخطط المرحلية لتحقيق أهداف محددة، وتوزيع المهام على الجمعيات المشاركة في الشبكة. وقد أوصت الجمعية في اجتماع لها في كانون الثاني / يناير 2006 بضم التنظيمات غير الرسمية المعنية بأمور المرأة غير الإيرانية إلى الشبكة، وكذلك التنظيمات التي تعنى بالمرأة غير المسلمة في إيران، وقد اتسع نطاق تلك الشبكة، وقدّر عدد من حضرن الاجتماع الأخير في شباط / فبراير 2006 بثلاثة آلاف امرأة يمثلن منظمات غير رسمية مختلفة.²⁵

وعموماً، ومع الأثر القوي الذي أحدثه خطاب الرئيس خاتمي حول المرأة والمجتمع المدني واتفاق العديد من المنظمات النسوية حول مبادئه، ظهر نوع من التغيير في العلاقة بين المنظمات، فكان خطاب خاتمي قد وحد تلك الجمعيات، إلى الحد الذي أدى إلى اندماج عدد من التنظيمات المدنية النسوية منذ متصرف السبعينيات، فضلاً عن الفعاليات المشتركة التي كانت تقوم بها التنظيمات، كإقامة الدورات التدريبية واستطلاعات الرأي.²⁶

وعلى الرغم من التطور الذي لحق بالمجتمع المدني الإيراني، والقوة التي اكتسبها من الدعم الرسمي خلال حكم خاتمي، فإنه - شأنه شأن مجتمعات مدينة أخرى في العالم العربي والإسلامي - لا يزال يعاني معوقات، بعضها يبرر قراطي وبعضاً الآخر ملي، تحول دون تحقيق النقلة المطلوبة على صعيد الوصول بهذه المشاركة إلى حدودها القصوى.

فتشير دراسة جي أنجباكام²⁷ إلى أنه من بين هذه المشكلات ما يعود للتنظيمات نفسها؛ فعلى الرغم من حداثة الكثير من تلك التنظيمات، وافتقارها إلى الخبرة الكافية، فإنه يصعب أحياناً إقناع القائمين عليها من التحسين لها بأن يفكروا بشكل أعمق، وأن يتلعلموا من تجارب الآخرين، أو ينضموا إلى أنشطة مشتركة معهم وعدم التفرد بمشروع منفصل في البداية، وهذا يؤدي إلى تعدد كبير من تلك التنظيمات الجديدة. وتشير أنجباكام إلى أنه، وبرغم ذلك، يوجد عدد آخر من الجمعيات التي تعمل بنجاح دون تعاشر لسنوات، وهناك متبرعون ومانحون يمولونهم، ويقومون بعمل ندوات وجلسات بهدف رفع الوعي العام، ويستخدمون في ذلك معرفتهم الوثيقة بالحقول التي يعملون بها، وهناك قائمة طويلة من هذه التنظيمات، والبعض منها يمتلك موقع على شبكة الإنترنت.

ولعل من المشكلات المهمة في هذا الصدد أن إنشاء منظمة غير حكومية يتطلب إجراءات بiroقراطية طويلة، قد تستغرق سنوات، كما أن هناك مخاوف من أن تكسر تلك التنظيمات احتكار الحكومة للسلطة، وهذا لا تزيح الدولة العقبات الـbieroـقراطية أمام تلك التنظيمات. ونموذج آخر للمشكلات التي تواجهها التنظيمات غير الرسمية أن الدولة لا تقوم بجهود ولا تمتلك برامج لتفعيل عمل تلك التنظيمات، ولا تقدم لها شبكات إدارية معاونة، لهذا تشعر أغلب تلك التنظيمات أن الدولة تجاهل جهودها. وتشير الدراسة نفسها إلى أنه مع أواخر التسعينيات، انضم عدد من الوزراء من المقربين خاتمي إلى منظمات غير حكومية (وزراء الزراعة، والصحة، والتعليم، والمالية، والتعاون، وأخرون) وهو ما يسرّ عمل تلك التنظيمات بما قدموه من تسهيلات لها.

وهناك أيضاً مشكلة تمويل تلك التنظيمات، والتي يعتمد عدد منها على التبرعات وأموال الزكاة، وهي موارد ذات طبيعة متغيرة. ورغم قيام عدد من هذه التنظيمات بعمل أسواق خيرية وتنظيم حفلات خيرية تذهب عوائدها إليها، فإنها لا تزال غير كافية، وتتخوف تلك التنظيمات من طلب المعونة من الدولة، فقد تؤثر المعونة على حيادها واستقلاليتها. وحتى التنظيمات التي تتلقى معونات رسمية ترى أن تلك المعونات غير كافية.

وتصدق العقبات السابق ذكرها على التنظيمات المدنية النسوية وتنظيمات المجتمع المدني الإيرياني عموماً، لكن ثمة معوقات تخص أداء التنظيمات النسوية وفاعليتها؛ وهي أنها لا تضم النساء من جميع المناطق، بل ينحصر أغلبها في العاصمة وبعض المدن الكبرى، فقد توسيع التنظيمات النسوية خلال التسعينيات بشكل رأسي لا أفقي، ومن ثم فإن نشاطها لا يشمل الإيريانيات كافة. فضلاً عن أنها لا تمثل جميع القوميات، مما أدى إلى ظهور منظمات تعبر عن النوع الإثني الذي

يميز المجتمع الإيراني؛ مثل المنظمة النسوية الزرادشتية، ومجتمع طهران للنساء الآشوريات، ومجتمع يهوديات إيران، وجدير باللحظة أن عدد المسيحيين واليهود والزرادشت في إيران لا يتجاوز 3% من إجمالي عدد السكان.²⁸

مجالات عمل التنظيمات المدنية النسوية

تعنى التنظيمات النسوية غير الحكومية عموماً بأنشطة متشابهة؛ كالتعليم، وتقديم المشورة العملية، والمساعدة على إنشاء المشروعات الصغيرة، وتقديم متاجلات مفيدة، والتدريب.

ويحكم تمركز أغلب تلك التنظيمات في المدن الكبرى، فإن الشق الأكبر منها يركز على قضايا نساء المدن، وليس القرى؛ مثل قضايا رعاية الأطفال، وانخفاض الأجور، واحتياج المرأة إلى التدريب، وإلى المزيد من فرص العمل. وتالياً ينشغل السوداد الأعظم من تلك التنظيمات بالبرامج السياسية أو فترات الانتخابات، ولاسيما في بنودها الخاصة بالمرأة والتي تتقاطع مع اهتمامات تلك التنظيمات بشكل مباشر، فيما تعنى التنظيمات النسوية الموجودة في الريف بقضايا ذات طابع محلي؛ مثل زيادة الإنتاجية، ومحو الأمية، وتحسين صحة المرأة.²⁹

وقد اعتمدت شبكة المنظمات غير الحكومية في إيران تقسيماً للتنظيمات، يقوم على أساس من نشاطها. وبناء على هذا التقسيم توزع التنظيمات النسوية غير الحكومية في إيران إلى مجموعتين؛ تضم المجموعة الأولى التنظيمات التي تعمل على حل القضايا التي تواجه المرأة، وتقوم بإجراءات عملية و مباشرة لحل تلك القضايا. ويندرج في تلك المجموعة مختلف التنظيمات الخدمية التي تقوم بعمل دورات تدريبية لرفع كفاءة المرأة في العمل، وتلك التي تعنى بتحسين ظروف عمل النساء، ورفع سقف تشغيل المرأة لحدوده القصوى، وتأسيس رياض أطفال لأبناء

العاملات. كذلك تندرج تحتها التنظيمات المعنية بقضية تأنيث الفقر، وسكن المرأة في الأماكن العشوائية على أطراف المدن، والمنظمات التي تعامل مع ضحايا العنف الأسري والجنسى. وتضم هذه المجموعة أيضاً التنظيمات الخيرية غير الرسمية، والتي تعتمد في عملها على مفاهيم دينية، وتعنى بالأيتام والأسر المعوزة والتي تعوّلها نساء. وتعد الزكاة والصدقات المصادر الرئيسية لتمويل تلك المنظمات، ومن أهم تلك المنظمات الخيرية "مؤسسة زينب" التي تعنى بأسر الشهداء وأبنائهم.

أما المجموعة الثانية من التنظيمات فهي تلك الساعية إلى تغيير السياق الثقافي والقانوني والاجتماعي الذي تعيش فيه المرأة الإيرانية، وتتصدر بعض هذه التنظيمات صحفاً تعبّر عنها وتكون لسان حالها.³⁰ وأشهر الأمثلة على هذا النوع من التنظيمات منظمة "نساء الثورة الإسلامية"، والتي تعد وريثة "منظمة نساء إيران" التي تأسست قبل الثورة (في العام 1966)، وتعثرت في تحقيق أهدافها رغم ضخامة عضويتها (بلغ عدد أعضائها في منتصف السبعينيات نحو 70 ألف امرأة)، نتيجة تبعيتها للسلطة وتغلغل عناصر جهاز الأمن الداخلي، المعروف بالسافاك، فيها. وتقوم منظمة نساء الثورة الإسلامية بحضور المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة، والمشاركة فيها بأطروحتات حول المرأة في الجمهورية الإسلامية، كما ترفع توصياتها الخاصة بتغيير الصورة النمطية الخاصة بالمرأة لصنع القرار، وتقوم بإصدار مجلة بیام هاجر، وهي واحدة من أكثر المجلات توزيعاً في إيران، وترأس تحريرها الناشطة النسوية والصحفية الشهيرة شهلا شركت.³¹

المجموعة الأولى من التنظيمات هي الأكثر عدداً والأوسع قاعدة بحكم تنوع الخدمات التي تؤديها. ويمكن تقسيم تنظيمات المجموعة الأولى إلى أقسام فرعية طبقاً لطبيعة الخدمات التي تؤديها، أو طبيعة القضايا التي تعامل معها؛ فتقسم إلى تنظيمات مهتمة بالصحة، وأخرى تتعلق بالعنف ضد المرأة، وثالثة تعامل مع قضايا

تشغيل النساء، كما يوجد عدد منها يعمل في المجال الخدمي، وفي المجال الثقافي وله صحفه أيضاً. لذا فإن التفرقة التي تعتمد لها شبكة الجمعيات غير الحكومية بين الجمعيات ليست قاطعة أو جامعة مانعة، إذ يعرف الواقع الكثير من التداخل. فكما شهد عهد الرئيس خاتمي طفرة كمية في عدد الجمعيات النسوية كما سبقت الإشارة، فقد شهد عهده أيضاً طفرة نوعية في اهتماماتها، حيث تحول عدد كبير من تلك الجمعيات، التي كانت تكتفي بأداء أدوار خدمية، إلى إدراج مفردات ثقافية في برامجها المستقبلية، مثل تمكين المرأة واستضعافها، فضلاً عن مفهوم التنمية المستدامة.

وأدى الاهتمام الرسمي بالجوانب الثقافية خلال التسعينيات إلى تدعيم وتنمية المجموعة الثانية من التنظيمات، وقيامها بتقديم عدد كبير من الاقتراحات إلى الحكومة باعتبارها شريكاً في خطة خاتمي لتطوير المجتمع المدني. وزاد عدد ما تصدره هذه التنظيمات من نشرات وصحف، كما عمد عدد منها إلى التأكيد في برامجه وخططه أن الهدف المرجو من نشاطه هو تغيير الصورة النمطية الراسخة عن المرأة لدى المرأة نفسها، ثم لدى فئات المجتمع كافة.³²

ومن داخل المجموعة الثانية هناك عدد من التنظيمات المؤثرة التي تعمل في المجال السياسي بشكل شبه مباشر، وهدفها تفعيل الدور السياسي للمرأة، وتقوم بعقد دورات تثقيفية لذلك، كما تتيح للمرشحات استخدام مقارهن في أثناء الحملات الانتخابية، ويرأس بعض هذه التنظيمات شخصيات إصلاحية، تعمل من خلالها على نشر الأفكار الإصلاحية، وتفعيل مشاركة المرأة في العمل السياسي؛ وهذه الجمعيات هي جمعية التضامن النسوي الإيراني، ومؤسسها السيدة فاطمة هاشمي رفسنجاني ابنة الرئيس الأسبق هاشمي رفسنجاني؛ والمؤسسة الإسلامية

النسائية، ومؤسساتها السيدة حرم آية الله طالقاني؛ وجمعية نساء الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ومؤسساتها السيدة زهراء مصطفوي ابنة الإمام الخميني؛ وجمعية المجتمع الزينبي، ومؤسساتها السيدة مریم بہروزی النائبة في مجلس الشورى الإسلامي.³³

وفي الواقع يدفع التغير النوعي في أداء الجمعيات النسوية واهتمامها إلى استنتاج مفاده أن قوة المجتمع المدني الإيراني تعود في جانب منها إلى قيادة مثل خاتمي، بيد أنه لو لا الطبيعة التراكمية لتطور هذا المجتمع منذ نشأة الدولة الإسلامية لما تمكن الخطاب الخاتمي من التأثير في المجتمع على النحو السابق. فخاتمي عندما شرع في تقوية المجتمع المدني وأنشأ عدداً من الهيئات الرسمية لتحقيق ذلك، كان يعتمد على مجتمع مدني موجود بالفعل، لكنه قد لا يكون فاعلاً بالدرجة الكافية، أو تنحصر فاعليته في مجالات بعينها (الجمعيات الخدمية في حالة التنظيمات النسوية).

وبالتالي، فإن الوجود المتواتر للجمعيات الخدمية أو الخيرية الخاصة بالمرأة كان أشبه بالقاعدة التي انطلقت منها الجهود الإصلاحية، على الرغم من ابتعاد أغلب أنشطتها عن الرؤية الثقافية للمجتمع، بحسب تصورات الإصلاحيين.

دور التنظيمات المدنية النسوية

حققت التنظيمات المدنية النسوية منجزات مهمة قادت إلى تفعيل دور المرأة في الحياة العامة، فقد شكلت تلك التنظيمات إطاراً مؤسسيّة قوية تجمعت من خلالها الجهود النسوية المأهولة إلى تحسين وضع المرأة وتطويره. ومن ناحية ثانية، فقد مثلت

هذه التنظيمات أداة ضغط قوية على النظام الحاكم لتعديل مواقفه المضادة لتمكين المرأة في قضايا بعينها.

ويلاحظ أن التنظيمات النسوية لم تعمل كجامعة ضغط، أو تهدف إلى التأثير المباشر في عملية صنع القرار السياسي إلا مع حكم الرئيس الأسبق هاشمي رفسنجاني. وقبل هذا التاريخ وخلال العقد الأول للثورة، كانت تلك التنظيمات مشغولة بالتأقلم مع النظام، وبمعالجة تداعيات الحرب العراقية - الإيرانية، ولم يكن لها دور مباشر في الحياة العامة لظروف الحرب التي أحدثت شللًا في مشروعات التطوير والتنمية. ومع التسعينيات، بدأت تلك التنظيمات تقوم بحملات لتحسين وضع المرأة على صعد مختلفة، ولعبت الصحف التابعة لها دوراً كبيراً في ذلك. وركزت تلك التنظيمات على الجانب التشريعي، واستطاعت تمرير قوانين في مجلس الشورى أحياناً، أو في أسوأ الأحوال تسجيل مواقف تعبّر عن رؤية مختلفة للرؤية الرسمية.

وعلى سبيل المثال فقد مارست تنظيمات رسمية وغير رسمية ضغوطاً كبيرة، وافق على إثرها مجلس الوزراء في كانون الأول / ديسمبر 2001 على تقديم مشروع قانون إلى البرلمان بشأن انضمام إيران إلى اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهو المشروع الذي ناقشه لجان مشتركة من التنظيمات النسوية الرسمية وغير الرسمية. وتضمن المشروع شرطاً أساسياً لانضمام إيران إلى الاتفاقية، يقضي أولاًً بعدم التزام إيران بالمواد التي تتعارض والمبادئ الإسلامية، وثانياً أنه في حال نشوب نزاع أو خلاف حول آلية تطبيق الاتفاقية أو تعديلها، فإن إيران تكون غير ملتزمة بالإجراءات المرعية لحل هذا النزاع من طريق التحكيم أو من طريق إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية، وفي إثر الموافقة على هذا الشرط وافق البرلمان على الانضمام إليها.

وتنوعت القضايا التي أثارتها التنظيمات النسوية المختلفة وسعت لوضع حلول تشريعية لها، ما بين قضايا أحوال شخصية، وقضايا فقهية، وقضايا اجتماعية. ويمكن القول إن نجاح هذه التنظيمات في تحقيق مطالبهما ظل رهين توافق تلك المطالب والمبادئ الإسلامية للنظام، فحتى القضايا التي استجاب النظام فيها لمطالب التنظيمات المدنية، وكانت في حقيقتها ذات عمق فقهي كتنظيم النسل وعمل المرأة في القضاء وما إليها، فإن تلك الاستجابة كانت على خلفية تطور فقهي يدعم وجهة نظرها. عليه، يجب ألا يُغفل أي تقييم حقيقي لفاعلية المجتمع المدني الإيراني أن حدود الحركة كانت مقيدة بالأيديولوجيا الإسلامية للدولة، كما كانت مرتبطة بالتطور الحادث في مؤسسات أخرى كالمؤسسة الفقهية.

وكان للتنظيمات النسوية دورها في قضية تنظيم النسل، حيث كان جل هذه التنظيمات داعمًا لفكرة تنظيم الأسرة، على عكس توجهات ورؤى واسعة تبنتها قوى دينية نافذة في النظام الحاكم في أوواهه الأولى بعد الثورة. بيد أنه وتحت ضغط هذه التنظيمات، وسعتها لاستطلاع آراء فقهاء مثل محمد أبو طحي وغيره، غيرت السلطات الإيرانية موقفها من تنظيم النسل وأصبحت تشجع عليه؛ بل إن الحكومة قد تبنت مشروعًا للإسهام في تنظيم النسل بشكل مباشر من خلال تزويد العائلات الإيرانية بوسائل منع الحمل مجانًا، ووصل الأمر في العام 1993 إلى إصدار البرلمان الإيراني قانون تنظيم الأسرة الذي يقضى بحرمان الأسرة التي تنجي طفلًا رابعًا من كافة المزايا التي تقدمها الحكومة للأسر التي تكتفي بثلاثة مواليد أو أقل.³⁴

ولا يعود نجاح التنظيمات النسوية الإيرانية إلى جهود تلك التنظيمات فحسب، حيث ساعدت أوضاع المرأة الإيرانية على تحقيق تلك المطالب، فالجهود التي بذلتها الناشطات لتحسين ظروف المرأة العاملة، ما كانت لتؤدي ثمارها إلا بوجود المرأة وتغلغلها في المؤسسات المختلفة، وهو ما يحول دون معارضة النظام مثل هذه

المطالب على اعتبار أن عبئاً كبيراً سيقع على فئة عريضة من طاقته البشرية لو حال دون تحقيقها.

ولهذا استجابة مجلس الشورى للحملة التي منحت المرأة العاملة حق العمل لنصف الوقت لرعاية أطفالها، ومنحها إجازة مدفوعة الأجر لمدة ثلاثة أشهر بعد الإنجاب، وسمح لها بالتغيب مرتين يومياً من أجل إرضاع الصغار، وألزم القانون أيضاً الشركات والمؤسسات المختلفة بتوفير دور حضانة لأبناء العاملات.³⁵

كما نشطت هذه التنظيمات في قضية مهمة أثير حولها جدل واسع في المجتمع الإيراني، وتعد القضية الأشهر فيما يخص دور التنظيمات النسوية غير الرسمية خلال الأعوام الخمسة الأخيرة، فقد دعت بعض المنظمات النسوية (المحسوبة على التيار المحافظ) إلى تأمين "زواج المتعة"، وقد قدمت مشروع اقتراح تُنشر في عدد من الصحف المحلية يقضي بإنشاء مراكز اجتماعية يطلق عليها "بيوت العفاف"، يسجل فيها علماء الدين عقوداً شرعية للراغبين والراغبات في الزواج المؤقت كالعقود التي تمنح للمتزوجين بالعقد الدائم، وتشكيل هيئة تشرف على هذه المراكز تتألف من أئمة صلاة الجمعة، وممثل عن قوى الأمن الداخلي، ومستشار اجتماعي، وفريق طبي من الجنسين.

ويحدد الاقتراح الفئات من النساء اللاتي يجوز لهن مراجعة "بيوت العفاف"، وهن النساء الأرامل والعوانس والآيسات والمطلقات اللاتي لا يجدن فرص الزواج الدائم. أما بالنسبة إلى الرجال فالشرط الوحيد هو أن يكون المتقدم لزواج المتعة مضطراً إلى ذلك. ونص الاقتراح في بعض بنوده على منح المتزوجين بعقد منقطع (زواج المتعة) وثيقة رسمية تمكنهم من السفر والإقامة في الفنادق والمنتجعات السياحية، وإجراء فحص طبي للرجل والمرأة للتأكد من سلامتها من الأمراض

المعدية، ويقدم إخصائيون يقيمون في "بيوت العفاف" المشورة النفسية والاجتماعية لها، ويقومان بتوقيع تعهد بمراعاة الجوانب الشرعية في زواج المتعة، من قبيل الالتزام بفترة العدة للمرأة، وتحمل الرجل لواجبات الأبوة عند حدوث الحمل.

وibrرت تلك الجمعيات خطوطها هذه بالسعى لاعتبار "حلول شرعية" في معالجة ومكافحة مظاهر الفساد الاجتماعي والتخلل الخلقي والعلاقات غير الشرعية بين الجنسين، وهي المظاهر التي أخذت تنتشر في العديد من المدن الإيرانية، ومنها العاصمة طهران، كذلك استهدفت هذه الخطوة أيضاً - بحسب ما أعلنت هذه الجمعيات - مواجهة ارتفاع تكاليف الزواج على نحو غير مسبوق في المجتمع الإيراني.

وقد أثار هذا الاقتراح جدلاً واسعاً في الأوساط الإيرانية، وتبينت المواقف إزاءه بين معارض ومؤيد. ودخل الموضوع حلبة التجاذب السياسي إثر مناقشة الاقتراح تحت قبة البرلمان، فرفضته الاتجاهات الإصلاحية، وعللت رفضها بأن المشروع يكرس سلطة الرجل على المرأة، ولا يقدم حلاً طويلاً الأمداً لها. ووافقت بعض النواب المحافظين عليه، حيث رأوا فيه وسيلة ناجعة للحد من مظاهر الفساد الاجتماعي، وعمل بعضهم موقفه بأن الزواج المؤقت يمكن أن يعد فترة خطبة للشباب. وتفاعل الشارع الإيراني مع المشروع الذي احتلت أخباره صدارة صحف الشباب. فأظهر استطلاع ميداني أجرته جامعه التنظيمات النسوية والجمعيات غير الرسمية، أن 78.9% من الشباب والجامعيين في العاصمة يرون في اقتراح إنشاء "بيوت العفاف" خيراً وسيلة لمكافحة الفساد الأخلاقي الموجود، مقابل 21.1% عارضوا الاقتراح. كما أظهرت الدراسة أن 31.1% من المسؤولين بالاستبيان يرون أن "بيوت العفاف" يمكن أن تسهم في حل مشكلة زيادة نسبة النساء على الرجال (وفقاً آخر تعداد عام للسكان أجري في العام 1997)، وأن 39.8% منهم يعتقدون أن الظروف

الاقتصادية والاجتماعية لا تساعد الشباب على الزواج الدائم؛ بما يستدعي إيجاد حلول عملية لذلك.

واقتصرت "مؤسسة الكوثر"، وهي أحد التنظيمات غير الرسمية، حلاً بديلاً، وهو التوسع في إقامة مراسيم الزفاف الجماعي، وتقديم قروض مالية من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، ومن بنوك القرض الحسن للشباب والجامعيين؛ لتمكينهم من الزواج المبكر، وبعد هذا الجدل الطويل لم يقر البرلمان القانون.³⁶

ومن أبرز القضايا الفقهية التي أثارتها تلك التنظيمات أيضاً كانت قضية ميراث الإناث. وحرصت هذه التنظيمات على الاستعانة بفتاوى دينية لعدد من كبار الفقهاء، وإجراء مقابلات مع شخصيات دينية مؤثرة كآية الله الصانعى ورفسنجاني وغيرهما. وروعى خلال هذه الحملة المحافظة على النبرة الإسلامية. فتحت عنوان «مراجعة بعض قوانين الإرث لتحريرها من الحيف والظلم» أكدت التنظيمات النسوية أن بعض قوانين الميراث يتناقض ومبادئ المساواة التي أقرتها الشريعة بين الرجال والنساء.

وتحت ضغط من تلك التنظيمات، رفعت الحكومة إلى البرلمان طلباً لتعديل إحدى جزئيات قانون الميراث في حزيران / يونيو 2004، وتم تعديل المواد من 946 إلى 949 في القانون المدني الصادر عام 1928 وعام 1935؛ وبموجب هذا التعديل أصبحت المادة 946 تنص على أن الزوجين يرثان بعضهما بعضاً في كل التركة، في حين كان النص قبل التعديل يقول بوراثة الزوج كل تركة الزوجة المتوفاة، في حين يقتصر إرث الزوجة على الأموال المتنقلة. وتم حذف المادة 947 التي كانت تنص على وراثة الزوجة قيمة الأبنية والأراضي (الأموال غير المتنقلة) التي كان يملكها الزوج المتوفى، ولا ترث هذه الأشياء نفسها، وأصبحت المادة 949 تنص على أنه في حالة عدم وجود ورثة آخرين غير الزوجة فإن أيّاً منها يرث كل تركة المتوفى.³⁸

وختاماً، يمكن الاستنتاج أن المجتمع المدني في إيران تطور بعد الثورة عبر مرحلتين رئيسيتين؛ أولاهما تغطي الحقبة التي تبدأ من نجاح الثورة وحتى نهاية الثمانينيات، وكان عمل التنظيمات والأنشطة النسوية المختلفة خلال هذه المرحلة يتمحور حول عملية التكيف مع المستجدات التي أحدثتها الثورة، فعنيت التنظيمات المختلفة بمساعدة المرأة على الوجود في الفضاء العام، وعاونتها على حل المشكلات التي تحول دون ذلك؛ فكان تأسيس دور الحضانة ورياض الأطفال لاستيعاب أبناء العاملات بمبادرة من هذه التنظيمات على سبيل المثال.

أما المرحلة الثانية من تطور المجتمع المدني، فقد بدأت مع التسعينيات، وسعت فيها الأنشطة المدنية المختلفة للأفراد والتنظيمات إلى تحسين نوعية حياة المرأة الإيرانية، عبر نقد الأوضاع القائمة، وهو الدور الذي قامت به أساساً الصحافة النسوية المستقلة أو التابعة لتنظيمات غير حكومية. من جهة أخرى كانت الدعوة إلى تحسين نوعية حياة المرأة تم عبر تطوير المرأة ذاتها، ورفع درجة وعيها بدورها وقيمتها. وقد لعب الدور الأكبر في هذا الصدد عدد من التنظيمات النسوية من طريق الدورات التدريبية والثقافية.

وقد ساعد على تطور المجتمع المدني الإيراني عدد من العوامل، على رأسها الموروث التاريخي الحافل بالأدوار التي أدتها النساء في المجتمع، والسعى إلى تحسين ظروف النساء وأوضاعهن؛ لذا فإن تأثير الثورة الإيرانية في الواقع السياسي لا يعد مسألة حديثة أو طارئة على المجتمع.

ومن العوامل التي دعمت تطوير دور المرأة وتكريسه في المؤسسات غير الرسمية، وجود نخبة نسوية واعية من زوجات وبنات ساسة بارزين في مرحلة ما بعد الثورة، كبنات الإمام الخميني وهاشمي رفسنجاني، وغيرهن، ساهمن في دعم

المجتمع المدني بإنشاء عدد من المؤسسات، وإصدار بعض الصحف، والدفع لوضع تشريعات لتنزيهن حقوق المرأة.

لكن التطور الذي شهدته التنظيميات النسوية في المجتمع الإيراني ظلل في إطار عدم مخالفة أهداف النظام، بمعنى أنه وإن بدا أن المنظمات النسوية تحقق أهدافها، فإن هذه الأهداف لم تتوافق ومصلحة النظام الإسلامي ورؤيته لما تحقق. فقد تحركت تلك التنظيميات في الإطار الأيديولوجي للدولة، واستفادت من وجود الفكر الإصلاحي في السلطة؛ فقد كانت أهداف التنظيميات النسوية هي نفسها أهداف الإصلاحيين، الذين حصنوا تلك الأهداف بسن التشريعات الداعمة لها، ليضمنوا أن وصول المحافظين إلى السلطة فيما بعد لن ينال من المكاسب التي حققتها المرأة ومؤسساتها المدنية.

الخاتمة

تقدّم حالة المرأة الإيرانية نموذجاً متميّزاً لمشاركة المرأة في العمل السياسي، حيث سُقطت مشاركة المرأة الإيرانية في حدث الثورة والنظام الذي تخوض عنها الكثير من الدعاوى حول سلبية دور النساء في النظم التي تستند إلى شرعية دينية. الواقع أن هذه المشاركة تستند إلى إرث طويل من مشاركة المرأة الإيرانية في العمل العام ومنه السياسي، وانسجاماً مع ذلك الإرث جاءت الدول الإسلامية لتوطّر مشاركة المرأة بالاعتراف بهذا الحق في الدستور والقوانين المختلفة، وبناء على ذلك حضرت المرأة في أغلب مؤسسات النظام الإسلامي، كما كان لها وجودها المؤثر في المؤسسات المدنية.

ويمكن القول إن فاعلية النموذج الإيراني، قياساً على حالة المرأة العربية والمسلمة، تدفع للتأمل في الشروط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفاعلية، فدور المرأة وحركتها وفاعليتها ليست رهناً بحركتها في إطار أيديولوجية معينة، بقدر ما هو رهن بتوافر درجة معقولة من التفتح وقبول الرأي الآخر عند القيادة والساسة، وضمان النظام حداً أدنى من الحقوق والحريات لجميع الأفراد، ونشاط المجتمع المدني؛ وهي أفكار التوجه الإصلاحي نفسه الذي قيّضت له الظروف أن يحكم لمرحلة معينة، فدفع بأفكاره عن دور المرأة في المجتمع إلى التحقق. وفي ذلك إجابة عما طرح في البداية من تساؤل حول طبيعة العلاقة بين الخطاب الرسمي وواقع المرأة الإيرانية، فيمكن القول إن مرحلة حكم التيار الإصلاحي هي أكثر فترات توافق الخطاب السياسي الرسمي مع الواقع الفعلي للمرأة في إيران، فقد ظل الواقع قبل ذلك، وطوال الثمانينيات، أقل من مستوى طموح الخطاب السياسي.

وقد شهد وجود المرأة الإيرانية في المؤسسات الرسمية حراكاً مستمراً وصاعداً إلى الأمام، طوال المرحلة التي تلت تأسيس النظام الإسلامي، وشهد هذا الحراك ببطءاً في بعض الميادين، ولا سيما تلك المرتبطة بال المجالس التشريعية المنتخبة؛ فسيطرة الاتجاهات المحافظة على البرلمان طوال الثمانينيات عطلت زيادة نسبة عضوية المرأة فيه، ولم تزد حصتها خلال الثمانينيات على أربعة مقاعد فقط في مجلس الشورى، فضلاً عن تأجيل سن قوانين مهمة خاصة بنظامي الحضانة والنفقة وما إليها. ولكن مشاركة المرأة لم تنقطع أو تتوقف، وحين جرت المياه في الحياة السياسية، واتجه المجتمع مع حكم رفسنجاني إلى المزيد من التحرر وتبني قضية تمكين المرأة، زاد عدد الأعضاء النساء في مجلس الشورى من 4 إلى 13 عضواً، وزادت التشريعات المتعلقة بالمرأة التي أقرها المجلس من 16 قانوناً في أول مجلس إلى 32 قانوناً في المجلس السادس المعروف بأغلبيته الإصلاحية، وانتهت تلك القوانين أيضاً على تغيرات كيفية، حيث سعى المجلس السادس إلى سن ما يمكن تسميته التمكين الاجتماعي للنساء.

وعدا المناصب التي يتم شغلها عبر آلية الانتخاب، فإن المرأة موجودة بقوة في كافة المؤسسات منذ نشأة الجمهورية الإسلامية، وكان تقدمها للأمام في الوظائف التنفيذية أسرع وأقل تعثراً من السلطة التشريعية.

وتشير حالة المرأة الإيرانية إلى تأثير المعمق الثقافي الذي ظل يحول دون تقدمها، فإذا تحسنت ظروف التعليم والعمل والإطار التشريعي، وقويت شوكة المؤسسات المدنية التي تدعم حقوق المرأة مع التسعينيات، ظلت مهن ومؤسسات مغلقة أمامها لاعتبارات ثقافية محضة، يعارضها عدد من رجال الدين والسياسيين. وبالتالي كان البناء الثقافي القائم سقفاً للمطالب، ارتبطت به طموحات النساء "العلية"، مثل الترشح لرئاسة الجمهورية.

ملحق الجداول

الجدول (1)

مؤشرات تعليم الإناث في إيران

المؤشر	النسبة المئوية (%)
معدل معرفة القراءة والكتابة بين الإناث لمن تبلغ أعمارهن 15 عاماً فأكثر، للعام 2001.	70.2
نسبة الإناث المسجلات في المرحلة الابتدائية من إجمالي عدد الإناث في سن هذه المرحلة التعليمية، للفترة 2000-2001.	98
نسبة الإناث المسجلات في التعليم الثانوي من إجمالي عدد الإناث في سن التسجيل بهذه المرحلة التعليمية، للفترة 1995-1997.	68
نسبة الإناث المسجلات في التعليم العالي من إجمالي عدد الإناث في سن القيد بهذه المرحلة التعليمية، للفترة 2000-2001.	10

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001، و2003، الجدولان 22 و24.

الجدول (2)

دخل الإناث مقارنة بالذكور في إيران

الدخل التقديري للمرأة بالدولار، وفقاً لتعادل القوى الشرائية في العام 2001.	2599 دولاراً
الدخل التقديري للرجل بالدولار، وفقاً لتعادل القوى الشرائية في العام 2001.	9301 دولار
نسبة دخل المرأة في إيران إلى دخل الرجل في العام 2001.	%27.9

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001، و2003، الجدولان 23 و24.

الجدول (3)

نسبة المقاعد التي تشغله النساء بالبرلمان في إيران مقارنة بدول أخرى

الدولة	النسبة المئوية (%)
إيران	4.1
مصر	2.4
لبنان	2.3
الجزائر	6.0
سوريا	10.4
المغرب	6.1
تركيا	4.40
ألمانيا	31.4
إيطاليا	10.3
فرنسا	11.7
تونس	11.5
إندونيسيا	8.0
جنوب أفريقيا	30.0
السويد	45.3
الصين	21.8
تنزانيا	22.2
رواندا	25.7

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2003، الجدول 23.

الجدول (4)

نسبة وجود المرأة الإيرانية في المستوى الوزاري مقارنة بدول أخرى، لعام 2000

الدولة	نسبة النساء على المستوى الوزاري (وزيرة أو نائبة وزير) من مجموع حقائب الوزارة ونواب الوزارة عام 2000
إيران	9.4
مصر	6.1
لبنان	0
الجزائر	0
سوريا	11.1
المغرب	4.9
تونس	10.0
تركيا	0.0
ألمانيا	35.7
إيطاليا	17.6
فرنسا	37.9
السويد	55.0
إندونيسيا	5.9
جنوب	38.1
الصين	5.1
مالي	33.3
الهند	10.1

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2003، الجدول 27.

الهوامش

مقدمة

1. أمانى صالح، «حالة المرأة في العالم الإسلامي»، في: نادية مصطفى وسيف عبدالفتاح (محرران)، *أمتى في العالم - حولية قضايا العالم الإسلامي* (القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 2000)، ص 219.

2. انظر:

Rosemari Tong, *Feminist Thought: Comprehensive Introduction* (Boulder & San Francisco: West View Press, 1989).

3. فريبا خواه، *الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران*، ترجمة هالة عبد الرؤوف مراد (القاهرة: دار العالم الثالث، 1995)، ص 18-9.

4. مفهوم "الولاية العامة" مفهوم متدرج يبدأ بتوسيع المرأة وظيفة عامة، ويتردرج ليستوعب أحقيتها في الانتخاب والترشح للانتخابات بمستوياتها المتعددة. لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع، انظر: برهان زريق، *المرأة في الإسلام: قراءة معاصرة* (دمشق: دار كنعان، 2004)، ص 316-318.

5. محمد صادق الحسيني، *الخاتمة: المصالحة بين الدين والحرية* (بيروت: دار الجديد، 1999)، ص 73-82.

الفصل الأول

1. انظر:

David Sears, "Political Socialization," in Fred Greenstein and Nelson Polsby (eds), *Handbook of Political Science* vol. 2 (Massachusetts: Addison Wesley Publishing Company, 1975), 95.

2. سعد الدين إبراهيم (محرر)، *المجتمع والدولة في الوطن العربي* (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1988)، ص 185.

- انظر: .3
- Nie and Verba, *Participation and Political Equality: A Seven Nations Comparison* (London: Cambridge University Press, 1978), 46.
- .4 سعد الدين إبراهيم، المجتمع والدولة في الوطن العربي، مرجع سابق، ص186.
- .5 انظر:
- Samuel Huntington and Joan Nelson, *No Easy Choice: Political Participation in Developing Countries* (Cambridge: Harvard University Press, 1976), 3.
- .6 حسين علوان البيج، «المشاركة السياسية والعملية السياسية في الدول النامية»، في: مجموعة باحثين، *الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي* (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت)، ص65.
- .7 انظر:
- Alison Wylie, "Feminist Philosophy of Science," in Donald M. Borcher (ed.), *Encyclopedia of Philosophy Supplement* (New York, NY: Simon & Schuster, and Macmillan, 1996), 64.
- .8 انظر:
- Martha E. Gimenez, "The Oppression of Women," in Ino Rossi (ed.), *Structural Sociology* (New York, NY: Colombia University Press, 1982), 319-322.
- .9 انظر:
- Linda Nicholson, *Gender and History* (New York, NY: Columbia University Press, 1986), 24-27.
- .10 انظر:
- Rosalind Delmar, "What is Feminism," in Juliet Mitchell and Ann Oakley (eds.), *What is Feminism* (Oxford: Blackwell, 1986), 9.
- .11 انظر:
- Sandra Harding, "Feminist Philosophies of Science," APA news letters, vol. 99, no. 2 (Spring 2000), 1.

12. يعود هذا التصور أول ما يعود إلى أفكار الكاتبة الوجودية سيمون دي بفوار، والتي عبرت عنها في كتابها الجنس الثاني الذي طرحت فيه مسألة أن الجميع متساوون، وأن ما يوجد من فروق بين الرجل والمرأة هو نتاج للتربية الاجتماعية والثقافة، معتبرة عن ذلك بمقولتها النذاعية «لا يولد المرأة امرأة، بل يصير كذلك»، بمعنى أن وضع المرأة الدوني ومنزلتها التي جاءت أقل من منزلة الرجل تاريجياً هي نتيجة مباشرة لتوزيع الأدوار الاجتماعية وعملية التنشئة، لمزيد من التفاصيل، انظر:

Simone de Beauvoir, *The Second Sex* (New York, NY: Vintage Books, 1989).

13. انظر:

Alison Assiter and Avedon Carol (eds.), *Bad Girls and Dirty Pictures: The Challenge to Reclaim Feminism* (London: Pluto Press, 1993), 16-28

14. وهو ما يعرف بالعربيّة بـ«النوع الاجتماعي»، ومصطلح الجندر أصبح معروفاً منذ الثمانينيات في النقاش حول التنمية وأطر العمل. والتراكيز على الجندر بدلاً من التراكيز على المرأة وثيق الصلة بالرؤى التي تقول بأن مشكلات المرأة لا تعود بشكل أولى للفوارق البيولوجية بينها وبين الرجل، ولكن بدرجة أكبر إلى الواقع الاجتماعية والفارق الثقافي. ومفهوم النوع مكملاً لمفهوم الجنس، فهما يعبّران عن أبعاد مختلفة؛ فالجنس يعبر عن الجوانب البيولوجية والطبيعية للرجال والنساء، بينما يشير مفهوم النوع إلى الأبعاد الثقافية والاجتماعية للعلاقة بين المرأة والرجل، متضمناً عناصر مهمة هي: الأدوار وال العلاقات والمسؤوليات الاجتماعية، والحقوق والواجبات الاجتماعية، والمكانة التي يحددها المجتمع لكل منها. انظر: ميرفت أحد أوتيج، «المرأة المصرية في الواقع القيادي ما بين التشريع والعرف»، في: حدي عبد الرحمن (محرر)، المشاركة السياسية للمرأة - خبرة الشهاب الأفريقي، سلسلة الدراسات الأفريقية، رقم 6 (القاهرة: مركز دراسات المستقبل الأفريقي، 2001)، ص 186.

15. انظر:

Deniz Kandiyoti, "Reflections on the Politics of Gender in Muslim Societies: From Nairobi to Beijing," in Mahnaz Afkami (ed.), *Faith and Freedom* (USA: Syracuse University Press, 1995), 20-25.

16. عالية فرج الكوردي، «الفeminizm من المساواة إلى التمايز»، مقال منشور على موقع "إسلام أون لاين"، بتاريخ 3 آذار / مارس 2005، متاح على الرابط:

http://www.islamonline.net/Arabic/In_Depth/Conference/beijing10/articles/16.shtml

.17 . انظر:

Jan Jindy Pettman, *Worlding Women: A Feminist International Politics* (London: Routledge, 1996), 14-15.

.Ibid., 8 .18

.19 . نادية ليل عيساوي، «تيارات الحركة النسوية ومذاهبها»، مقال منشور على موقع "تحالف نساء من أجل السلام"، بتاريخ 14 تموز / يوليو 2004، متاح على الرابط:
<http://coalitionofwomen.org/home/arabic/articles/feminism>

.20 . فاطمة المحسن، «النسوية هويات مختلفة أم هوية واحدة»، جريدة المدى، بغداد، 10 نيسان / إبريل 2005، متاح على الرابط:
<http://www.almadapaper.com/sub/10-222/p09.htm>

.21 . انظر:

Barry Smart, *Foucault, Marxism and Critique* (London: Routledge and Kegan Paul, 1983), 27-33.

.22 . ما تجدر الإشارة إليه في هذا السياق، هو وجود نهادج اهتمت بتعليم المرأة وفي الوقت نفسه اهتمت بالسياسة (نموذج هدى شعراوي). انظر: أمانى صالح (محرر)، *بليوجرافيا المرأة العربية في قرن* (دمشق: دار الفكر، 2002)، ص.85.

.23 . المرجع السابق، ص.7

.24 . فاطمة المحسن، «النسوية هويات مختلفة أم هوية واحدة»، مرجع سابق.

.25 . حيث فتحت الجامعات الإسلامية أبوابها للمرأة، وتخرجت نساء عملن في مجال الإعلام والدعوة الإسلامية، فيما عرف "بنقيهات النساء" اللائي شكلن ظاهرة ممتدة عبر الأمة الإسلامية في الدول المسلمة (مثل سعاد صالح، وملكة يوسف، وعبلة الكحلاوي في مصر)، وفي دول المهاجر (مثل أمينة ودود بالولايات المتحدة الأمريكية).

.26 . انظر:

B. Shaaban, "The Muted Voices of Women Interpreters," in Mahnaz Afkhami (ed.), op. cit., 27-32.

- .27. أمانى صالح، بيلوجرافيا المرأة العربية في قرن، مرجع سابق، ص 115.
- .28. من حوار مع طه جابر العلوانى عن المرأة في القرآن، المرأة والحضارة، العدد الثالث (القاهرة: 2002)، ص 199-209.
- .29. سعيد الأفغاني، عائشة والسياسة (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة، د.ت)، ص 14.
- .30. أمانى صالح، «حالة المرأة في العالم الإسلامي»، مرجع سابق، ص 267.
- .31. انظر:
- History of Iran, "Women in the Safavid Era," published on: http://www.iranchamber.com/history/articles/women_safavid_era.php.
- .32. انظر:
- The National Council of Resistance of Iran, "Women, Islam and Equality," A publication of the Foreign Affairs Committee, Available at: http://www.iran-e-azad.org/english/book_on_women/chapter1.html.
- .33. محمد باقر الحكيم، «الزهراء ودور المرأة في المجتمع الصالح»، مقال منشور على موقع "الولادة"، متاح على الرابط:
<http://alwelayah.net/malafkhassa/almaraa/derasat/1.htm>
- .34. جعفر الهادي، مفاهيم القرآن: دراسة موسعة عن صيغة الحكومة الإسلامية وأركانها وخصائصها وبراعتها، تحقيق جعفر السبحاني، ج 2 (قم: مؤسسة الإمام الصادق، 1413هـ)، ص 250-255.
- .35. السيد محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ترجمة جواد علي (قم: مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، 1415هـ)، ص 417-419.
- .36. محمد بيومي مهران، الإمامة وأهل البيت (بيروت: شركة الغدير، 1993)، ص 66-70.
- .37. محمد مهدي شمس الدين، «أهلية المرأة في الشريعة الإسلامية للعمل السياسي»، مقال منشور على موقع "البلاغ"، متاح على الرابط:
<http://www.balagh.com/mosoa/marah/nn0rpzuc.htm>

الفصل الثاني

1. جليلة كديفر، المرأة رؤية من وراء جدر، ترجمة سرمد الطائي (دمشق: دار الفكر، 2001)، ص 121.
 2. مرتفى مطهري، أجوية الأستاذ للاستفادة على كتاب مسألة الحجاب (بيروت: دار الهادي، 1992)، ص 58.
 3. المرجع السابق، ص 56-57.
 4. مرتفى مطهري، نظام حقوق المرأة في الإسلام (بيروت: الدار الإسلامية، 1983)، ص 75-76.
 5. علي شريعتي، فاطمة هي فاطمة (بيروت: دار الأمير، 1992)، ص 135-137.
 6. انظر:
- Farah Azari (ed.), *Women of Iran: The Conflict with Fundamentalist Islam* (London: Ithaca Press, 1983), 28- 32.
- .Ibid., 27-29 .7
 8. علي شريعتي، فاطمة هي فاطمة، مرجع سابق، ص 23-29.
 9. مرتفى مطهري، نظام حقوق المرأة في الإسلام، مرجع سابق، ص 133-134.
 10. انظر:
- Ali Shariati, "Our Expectations of Muslim Woman," 1977, Lecture available at: [http://www.iranchamber.com/personalities/ashariati/works/expectations_of_mu
slim_woman.php](http://www.iranchamber.com/personalities/ashariati/works/expectations_of_muslim_woman.php)
11. قراءة لأعمال علي أوهيل، الوحدة، العددان 31 و32 (الرباط : نيسان / إبريل 1987)، ص 177.
 12. وليد عبد الناصر، إيران دراسة عن الثورة و الدولة (القاهرة: دار الشروق، 1997)، ص 19-20.
 13. مرتفى مطهري، نظام حقوق المرأة في الإسلام، مرجع سابق، ص 29-35.
 14. المرجع السابق، ص 11.

15. نصر محمد عارف، *يستمologيا السياسة المقارنة: التمودج المعرفي - النظرية - المنهج* (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002)، ص 113.
16. وليد عبد الناصر، *إيران دراسة عن الثورة و الدولة*، مرجع سابق، ص 17 - 18.
17. آية الله الخميني، *الحكومة الإسلامية* (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، 1996)، ص 48.
18. إبراهيم العبادي، *الاجتهد والتجدد: دراسة في مناهج الاجتهد عند الإمام الخميني والشهيد المطهري والصدر* (بيروت: دار الهادي، 2000)، ص 42.
19. طارق البشري، «حول الدين والعرفة: ملامح البنية الأساسية لتفكير الإسلامي»، مقال منشور على موقع "إسلام أون لاين"، متاح على الرابط:
<http://www.islamonline.net/arabic/contemporary/2004/09/article02.shtml>
20. أمانى صالح، *بليوجرافيا المرأة العربية في قرن*، مرجع سابق، ص 112-116.
21. دلال عباس، «المرأة في المجتمع الإيراني المعاصر»، *شؤون الأوسط*، العدد 103 (بيروت: صيف 2001)، ص 79-81.
22. المرجع السابق، ص 82-83.
23. إبراهيم العبادي، *الاجتهد والتجدد ...*، مرجع سابق، ص 43-45.
24. من مقال للسيدة زهراء مصطفوي (ابنة الخميني)، بعنوان «الحقوق الإنسانية للمرأة»، منشور على موقع "البلاغ"، متاح على الرابط:
<http://www.balagh.com/woman/hqoq/06016m7t.htm>
25. من لقاء للخميني مع صحيفة لوموند الفرنسية عام 1978، نقلًّا عن: *مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني* (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، وسفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بدمشق، د.ت)، ص 111.
26. من مقال لزهراء مصطفوي بعنوان: «الإمام الخميني وحقوق المرأة في الإسلام»، منشور على موقع "أمان"، متاح على الرابط:
http://www.amanjordan.org/aman_studies/wmview.php?ArtID=161

27. انظر:

Adelel Ferdows, "Effect of Shariati and Khomeini on Women," in Nikki Kidde (ed.), *The Iranian Revolution and Islamic Republic* (1982), 75-78.

28. سيرة الخميني ومؤلفاته متاحة على موقع "المقاومة الإسلامية" على الرابط:

http://www.moqawama.net/_leragibkhitab.php?filename=20050601184252

29. انظر:

Hateh Afshar, "Komeini's Teachings and their Implications for Iranian Women," in Azar Tabari and Nahid Yaganeh (eds.), *In the Shadow of Islam: The Women's Movement in Iran* (London: Zed Press, 1982), 37-55.

30. فربما خواه، الثورة تحت الحجاب ...، مرجع سابق، ص.38.

31. محمد عبد الحسين البغدادي، «حول التقرير والشروط المطلوبة فيمن يحكم البلاد الإسلامية»، مجلة التقرير، العدد 58 (طهران)، متاح على الرابط:

<http://www.taghrib.org/arabic/nashat/maidania/dowal/eqame/10/a-m-10-22.htm>

32. "السماح للنساء بالترشح للانتخابات الرئاسية في إيران"، خبر جاء على موقع قناة "العربية" الإخباري، نقلًا عن وكالة الأنباء الفرنسية، بتاريخ 22 كانون الثاني / يناير 2005، متاح على الرابط:

<http://www.alarabiya.net/Article.aspx?v=9713>

33. فربما خواه، الثورة تحت الحجاب ...، مرجع سابق، ص.45.

34. من حديث للخميني في جمع من الطلبة وعلماء الدين فور وصوله إلى إيران في آذار / مارس 1979، نقلًا عن: مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني، مرجع سابق، ص.124.

35. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، ورقة بحثية مقدمة إلى رابطة المرأة العربية، 2003، ص.12.

36. فربما خواه، الثورة تحت الحجاب ...، مرجع سابق، ص.40.

37. من حديث للخميني في عام 1979، نقلًا عن: مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني، مرجع سابق، ص.135-136.

38. اقتباس ثانٍ مستمد من: حسين شرف الدين، خاتمي المفكر القائد (بيروت: دار المنهل اللبناني، 2004) ص.245.

39. محمد خاتمي، بيم موج: المشهد الثقافي في إيران.. خاوف وآمال (بيروت: دار الجديد، 1997)، ص 72.

40. مصطفى اللباد، «تطورات الخطاب الديني الإيراني من الخميني إلى خاتمي»، في: عمرو الشوبكي (محرر)، إسلاميون وديمقراطيون: إشكاليات بناء تيار إسلامي ديموقراطي (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهلام، 2004)، ص 237-240.

41. انظر:

Ali Abootalebi, "Islam and Democracy," in Barry Rubin (ed.), *Revolutionaries and Reformers: Contemporary Islamist Movements in Middle East* (New York, NY: SUNY Press, 2005), 169

42. من خطبة لمرشد الثورة الحالي السيد علي الخامنئي في يوم المرأة عام 1418هـ، منشورة على موقع "الولادة"، متاحة على الرابط:

<http://www.alwelayah.net/index.php?f=doc&s=khamenie&r=bayanat&r1=egtemaa&r2=almarah&id=04>

43. انظر:

Nahid Yeganeh, "Women, Nationalism and Islam in Contemporary Political Discourse in Iran," *Feminist Review* no. 44 (Summer 1993): 233.

44. محمد خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ترجمة ماجد الغرباوي (دمشق وبيروت: دار الفكر، 2001)، ص 23-48.

الفصل الثالث

1. تعزى النبرة الحساسية للدستور الإيراني إلى اهتمام النظام الإسلامي فور قيامه بالمحافظة على قيم الثورة وأفكارها الأساسية، فعمد إلى عمل دستور للدولة الناشئة فور الإعلان عنها. وقد وجّهت عدد من الانتقادات إلى الدستور الإسلامي من الداخل والخارج، لسرعة صدوره، ولواهده الحساسية.

2. دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، ط 3، د.ت)، ص 4.

3. المصدر السابق، ص 14.

4. المصدر السابق، ص 9.

- .5 المصدر السابق، ص.7.
- .6 المصدر السابق، ص.13.
- .7 المصدر السابق، ص.37.
- .8 نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص.13-14.
- .9 مهدي مهريزي، «المرأة في الجمهورية الإسلامية»، مختارات إيرانية، العدد 56 (القاهرة: آذار / مارس 2005)، منشور على موقع "البينة"، متاح على الرابط:
<http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=5998&lang=>
- .10 انظر:
- Fair C. Christine, "Iran: What Future for the Islamic State," in Angle M. Rabasa (ed.), *The Muslim World After 9/11* (Santa Monica: Rand Corporation, 2004), 207-211.
- .11 أحد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران: خطوة للأمام أم ارتداد عن مسيرة التطور»، في: محمد السعيد إدريس (محرر)، الانتخابات التشريعية في إيران: مجلس الشورى السابع ومستقبل المشروع الإصلاحي (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، 2005)، ص.316-317.
- .12 انظر:
- Paidar Parvin, *Women and the Political Process in Twentieth-Century: Iran* (London & New York: Cambridge University Press, 1997), 49.
- .13 دلال عباس، «المرأة في المجتمع الإيراني المعاصر»، مرجع سابق، ص.82.
- .14 روکسانا هرامي تاش، «المرأة في الجمهورية الإسلامية»، محاضرة ألقيت في مركز الجندر في الجامعة الأمريكية بالقاهرة، بتاريخ 14 شباط / فبراير 2003.
- .15 Paidar Parvin, *Women and the Political Process...*, op. cit., 50.
- .16 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001، و 2003، الجدولان 22 و 24.

17. بيانات منشورة للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "اليسيسكو"، نقلًا عن الرابط:
<http://www.albehari.net/iran//:pop/women>.
18. انظر:
- Iran Statistical Yearbook 2001/2 and 2002/3* (Tehran, Iran: Islamic Republic of Iran Management & Planning Organization), 73.
19. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص 14.
20. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001، مصدر سابق.
21. المصدر السابق.
22. سارة لكحيلي، «المرأة الإيرانية ودورها في المجتمع»، دراسة منشورة على موقع "ملتقى البحرين"، متاحة على الرابط:
<http://www.bahrainonline.org/showthread.php?t=75094>
23. المرجع السابق.
24. أحد السيوبي، «الإيرانيات بين الإسلام والتغريب»، مقال منشور على موقع "إسلام أون لاين"، متاح على الرابط:
<http://www.islamonline.net/arabic/adam/2004/07/article12.SHTML>
25. أحد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص 318.
26. عبدالفتاح المنيعي، «الدور الاجتماعي والسياسي لفتني الشباب والمرأة»، آراء حول الخليج، العدد 17 (دبي: 2006)، ص 94-95.
27. عبد الحافظ الصاوي، «الاقتصاد الإيراني .. تنمية وانفتاح الطاوس»، مقال منشور على موقع "إسلام أون لاين"، متاح على الرابط:
<http://www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/namaa-41/namaa1.asp>
28. من موقع منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة "اليونيسيف" على الإنترنت:
<http://www.unicef.org/arabic/infobycountry/iran.htm>

29. يوسف عزيزي، «إيران: اليوتوبية الدينية والواقع الاجتماعي»، جريدة الزمان، لندن، متاح على الرابط:

<http://www.azzaman.com/azzaman/articles/2002/10/10-29/799.htm>

30. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001، و2003، مصدر سابق، الجدولان 23 و24.

31. أحد السيد النجاري، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص318. ولمزيد من التفاصيل حول سوق العمل في إيران، انظر: إسلام عبدالله، «هزيمة داماتو في إيران»، مقال نشر على موقع "إسلام أون لاين"، متاح على الرابط:

<http://www.islamonline.net/arabic/economics/2003/05/article04.shtml>

الفصل الرابع

1. توكل مهمة تعين المرشد الأعلى إلى الخبراء المتخين من الشعب بحسب الدستور الإيراني، ويستشار الخبراء بشأن كل الفقهاء الجامعين للشروط، ومتى شخصوا فرداً منهم - باعتباره الأعلم بالأحكام والموضوعات الفقهية أو المسائل السياسية والاجتماعية - انتخبوه للقيادة. ويتمتع القائد المنتخب بولاية الأمر، وتحمل كل المسؤوليات الناشئة عن ذلك. ولم ينص الدستور على الذكرة كشرط لهذا المنصب، وإن كان ضعف وجود المرأة فعلياً في المؤسسة الفقهية يصعب وصوها لهذا المنصب. لمزيد من التفاصيل راجع محمد السعيد عبد المؤمن، «السياق الدستوري والقانوني للعملية الانتخابية»، في: محمد السعيد إدريس، مرجع سابق، ص35-24.

.2 انظر:

Nikki Kidde, "Women in Iran since 1979," *Social Research* (Summer 2000), 13.

3. مذوّح أنيس فتحي، الأمن القومي الإيراني: مصادر التهديد وأدبيات المواجهة (أبوظبي: د.ن، 2006)، ص101.

4. في إطار تحليل مشاركة المرأة في الانتخابات الرئاسية، اختارت الباحثة الانتخابات الرئاسية التي أجريت في العام 1997؛ لأن هذه الانتخابات تعد محطة أساسية في تطور النظام

الإسلامي في إيران، فأولاً لأنها أوصلت إلى السلطة الرئيس الإصلاحي، خاتمي، على حساب منافسه مثل التيار المحافظ في هذه الانتخابات، وثانياً للمشاركة الكثيفة للمرأة في هذه الانتخابات التي كانت عاملاً أساسياً في ترجيح كفة خاتمي.

.5 انظر:

“Women Doubly Disqualified,” Essay published on: <http://roozonline.com/11english/007320.shtml>

.6. «مجلس الشورى الإيراني يطلب من مجلس صيانة الدستور السعي لإصدار فتوى تجيز توسيع المرأة الرئاسة»، خبر منشور على موقع "أمان"، متاح على الرابط:
http://www.amanjordan.org/arabic_news/wmview.php?ArtID=13551

.7. «الإيرانيات ممنوعات من الرئاسة»، خبر وارد في موقع "أخبار الشرق"، متاح على الرابط:
<http://www.thisissyria.net/2004/10/25/arab&world.html>

.8. «النائبة رفعت بيات تسجل اسمها كأول امرأة تترشح للانتخابات الرئاسية»، خبر منشور على موقع "مهر للأنباء"، متاح على الرابط:
<http://www.mehrnews.com/ar/NewsDetail.aspx?NewsID=18185>

.9. «التطورات العامة في إيران»، 30 آذار / مارس - 5 نيسان / إبريل 2005، منشور على موقع "ثروة"، متاح على الرابط:
http://arabic.tharwaproject.com/Main-Sec/News/March%2030-April%205_05/RFE-RL%20Review%20of%20Developments%20in%20Iran.htm

.10. انظر:

Homa Hoodfar, “The Women's Movement in Iran: Women at Crossroads of Secularization and Islamization,” *WLUML-The Women Movement Series* no.1 (Winter 1999): 13-15.

Ali Abootalebi, “Islam and Democracy,” op. cit., 170 .11

.12. انظر:

Nahid Yeganeh, “Women, Nationalism and Islam in Contemporary Discourse in Iran,” in Ahmed and Turner, *Islam* vol. 3 (London: Rutledge, 2002), 237.

13. محمد السعيد عبدالمؤمن، «السياق الدستوري والقانوني للعملية الانتخابية»، مرجع سابق، ص36-37.
14. «نظرة على مكانة المرأة في المجلس»، تقرير منشور على موقع "إيران أمروز"، بتاريخ 22 أيار / مايو 2004، متاح على الرابط:
<http://zananiran-emrooz.net/index.php?/zanan/more/5396/>
15. عفت ماهباز، «نظرة على تواجد المرأة في انتخابات المجلس السابع»، موقع "إيران أمروز"، بتاريخ 9 شباط / فبراير 2004، متاح على الرابط:
<http://zananiran-emrooz.net/index.php?/znews/more/7619/>
16. تجدر الإشارة إلى أن هناك ثلاثة نائبات في المجلس السادس امتنعن عن الترشح في انتخابات المجلس السابع؛ وهن وحيدة طالقاني، وحيدة عدالت، وطاهرة رضا زاده. لمزيد من التفاصيل انظر: أحمد السيد النجار، مرجع سابق، ص324.
17. عفت ماهباز، «نظرة على تواجد المرأة في انتخابات المجلس السابع»، مرجع سابق.
18. المرجع السابق.
19. الدستور الإيراني، مصدر سابق، ص28-30.
20. أحمد منسي، «بيئة العملية الانتخابية»، في: محمد السعيد إدريس (محرر)، مرجع سابق، ص80.
21. في إطار تحليل مشاركة المرأة في انتخابات المجالس المحلية، اختارت الباحثة، الانتخابات التي أجريت في العام 1999، حيث جاءت هذه الانتخابات تالية على فوز الرئيس الإصلاحي خامبي بانتخابات الرئاسة في العام 1997، وقد كرست هذه الانتخابات نفوذ الإصلاحيين الذين فازوا بنحو 65٪ من جملة المقاعد، كما أن هذه الانتخابات هي الثانية بعد أن تعثرت تجربة المجالس المحلية طويلاً.
22. أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص340؛ يوسف عزيزي، «نتائج المحليات وأزمة التوقعات»، مقال منشور على الموقع

الإلكتروني لجريدة الزمان، متاح على الرابط:

<http://www.azzaman.com/azzaman/articles/1999-28/799a.htm>

- .23. أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص.340.
- .24. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص.25.
- .25. انظر:

Dilip Hiro, *The Iranian Labyrinth: Journeys through Theocratic Iran and its Furies* (New York, NY: Published Group West, 2005), 32-41.

- .26. أحمد منسي، «بيئة العملية الانتخابية»، مرجع سابق، ص.82.
- .27. أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص.326-327.
- .28. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2003، مصدر سابق، الجدول 23.
- .29. من الأمور الطريفة التي شاعت أن المجلس السادس منحاز للمرأة، وأن رئيس المجلس مهدي كروبي، كان يعلن إقرار المجلس مشروع قانون له صلة بحقوق المرأة بأن يقول «حسناً، السيدات موافقات. والرجال يوافقون خوفاً من زوجاتهم. لذا، تم إقرار هذا القانون». نقلًا عن: أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص.328.
- .30. المراجع السابق، ص.327-326.

- .31. زكي الميلاد، «الفكر الديني وتجديد النظر في قضيّات المرأة»، مقال مششور على موقع "أمان"، متاح على الرابط:

http://www.amanjordan.org/arabic/wmview.php?Art_ID=13661

- Dilip Hiro, *The Iranian Labyrinth...*, op. cit., 38 .32
- .33. أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص.259.
 - .34. من لقاء مع زهراء شجاعي على قناة "الجزيرة" القطرية، بتاريخ 30 كانون الأول / ديسمبر 1999، متاح على موقع "البيبة" على الرابط:
<http://albainah.net/index.aspx?function=Item&id=1343&lang>

35. أحمد السيد النجاري، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص339.
36. رياض زين الدين، «إيران اليوم بين استبداد الخانم وتسلط سي السيد»، منشور على موقع "إسلام أون لاين"، متاح على الرابط:
<http://www.islamonline.net/arabic/contemporary/2004/09/article02.shtml>
37. جريدة الوفاق الإيرانية، 13 آذار / مارس 2005.
38. جريدة السفير اللبنانية، 9 آذار / مارس 2006.
39. مهدي مهريزي، «المرأة في الجمهورية الإسلامية»، مرجع سابق.
40. برنامج الأمم المتحدة الإنثائي، تقرير التنمية البشرية 2003، مصدر سابق، الجدول 27.
41. مهدي مهريزي، «المرأة في الجمهورية الإسلامية»، مرجع سابق.
42. أحمد السيد النجاري، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص337.

الفصل الخامس

- .1 أمانى صالح، «حالة المرأة في العالم الإسلامي»، مرجع سابق، ص252.
- .2 جميلة كديفر، المرأة رؤية من وراء جدر، مرجع سابق، ص48.
- .3 هويدا عزت، صورة المرأة في الشعر الفارسي الحديث والمعاصر (القاهرة: دار زعدي للطباعة، 2000)، ص.9.
- .4 نسرین مصطفی، مشارکت سیاسی زنان در ایران (طهران: د.ن، 1375 هـ)، ص 126.
- .5 المراجع السابق، ص127.
- .6 انظر:

Akbar Ali, "Iranian Women between Islamization and Globalization," in Patrick Dilley (ed.), *Iran Encountering Globalization: Problems and Prospects* (London: Routledge, 2003), 65.

8. انظر محاضرة السيدة ليل بروجردي، وكيل مجمع تشخيص مصلحة النظام ورئيسة لجنة النساء فيه وحفيدة الإمام الخميني في الشارقة، حول «دور المرأة في تطور المجتمع الإيراني ثقافياً واجتماعياً»، منشورة في صحيفة الخليج الإماراتية، 15 تشرين الأول / أكتوبر 1998.

9. انظر:

Minou Reeves, *Women's Warriors of Allah: Women and The Islamic Revolution* (New York, NY: E.P. Dutton, 1989), 120.

10. يوسف عزيزي، «دور المرأة الإيرانية في التطورات الاجتماعية والسياسية»، مقال منشور على موقع "الحوار المتمدن"، متاح على الرابط:

www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=22482

11. المرجع السابق.

12. علي نوري زاده، «نساء الخميني ورفستجانی وخاتمی والتشاردor»، جريدة الشرق الأوسط، لندن، العدد 9692، 11 حزيران / يونيو 2005.

13. المرجع سابق.

14. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص 17.

15. علي نوري زاده، «نساء الخميني ورفستجانی وخاتمی والتشاردor»، مرجع سابق.

16. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص 17-18.

17. انظر:

Povey Elaheh Rostami, "Women and Work in Iran," *State of Nature* no.1 (Autumn 2005), 27-32.

18. انظر:

Povey E. Rostami, "Trade Unions and Women's NGOs: Diverse Civil Society Organizations in Iran," *Development in Practice* vol. 2 (2004), 75.

19. دلال عباس، «المرأة في المجتمع الإيراني المعاصر»، مرجع سابق، ص 84.

.20. انظر:

L. Mayoux, "Alternative Vision of Utopian Fantasy? Cooperation, Empowerment and Women's Co-operatives Development," *Journal of International Development* vol. 7, no. 2 (1995): 211-228.

.21. «إيران: 27 عاماً من الإنجاز والكرامة»، ملف أعدته الملحقية الثقافية الإيرانية بصناعة، شباط / فبراير 2006، منشور على موقع "نابا نيوز"، متاح على الرابط:
<http://www.nabanews.net/show.php?id=1466>

.22. انظر:

A. Hudock, *NGOs and Civil Society: Democracy by Proxy* (Cambridge: Polity Press, 1999), 112.

.23. انظر:

N. Motie, "Traditional Community Organizations of Iran," *Journal of Women's Studies and Research* vol. 5, no. 10 (2000): 16-19.

.Povey Elaheh Rostami, "Women and Work in Iran," op. cit., 77 .24

.25. انظر:

Iran Daily, Jan 16, 2006, Online Edition: <http://wwwiran-daily.com/1384/2477/html/panorama.htm>

.Povey Elaheh Rostami, "Women and Work in Iran," op. cit., 77 .26

.27. انظر:

Ji Giles Ungpakam "NGOs: Enemies or Allies?" *International Socialism Journal* no. 104 (2004): 22-25.

.28. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص.22.

.29. انظر:

Ramesh Sepehrrad, "The Rule of Women in Iran, New Popular Revolution," *The Brown Journal of World Affairs* vol. 9, no. 2 (Winter/Spring 2003): 223, 224.

.30. انظر:

S. Joseph, *Gender and Citizenship in the Middle East* (Syracuse: Syracuse University Press, 2000), 72-74.

- .31. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص.21
- .32. انظر:
- Ashtari Behnaz, "Feature: The Position of Women in Iran: Past Achievements and Future Prospects," Available on: http://www.tharwaproject.com/English/index.php?option=com_keywords&task=view&id=2945&Itemid=0
- .33. نسرين مصفا، مشاركت سياسی زنان در إیران، مرجع سابق، ص.130.
- .34. أحمد السيد النجار، «دور المرأة في انتخابات المجلس السابع في إيران...»، مرجع سابق، ص.337.
- .35. نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، مرجع سابق، ص.19.
- .36. رياض زين الدين، «حل إيراني للعلاقة بين الجنسين»، مقال منشور على موقع "إسلام أون لاين"، بتاريخ 15 آب/أغسطس 2002، متاح على الرابط:
<http://www.islamonline.net/Arabic/adam/2002/08/article02.shtml>.
- ولمزيد من المعلومات، انظر:
- NGOs in the Islamic Republic of Iran: A situation Analysis, UNDP, Technical paper, 2000.
- .37. فتحي محمود، «الجمعيات النسائية الإيرانية رحبت بقرار البرلمان: قانون للأرامل فقط»، مجلة الأهرام العربي، القاهرة، العدد 377، 12 حزيران/يونيو 2004، ص.39.

المصادر والمراجع

المراجع العربية والفارسية

- إبراهيم العبادي، الاجتهداد والتجدد: دراسة في مناهج الاجتهداد عند الإمام الخميني والشهيدين الطهري والصدر (بيروت: دار الهادي، 2000).
- السيد محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، ترجمة جواد علي (قم: مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر، 1415 هـ).
- أمانى صالح (محرر)، بيلوجرافيا المرأة العربية في قرن (دمشق: دار الفكر، 2002).
- آية الله الخميني، الحكومة الإسلامية (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، 1996).
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2001 (نيويورك: منشورات الأمم المتحدة، 2001).
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2003 (نيويورك: منشورات الأمم المتحدة، 2003).
- برهان زريق، المرأة في الإسلام: قراءة معاصرة (دمشق: دار كنعان، 2004).
- جعفر المادي، مفاهيم القرآن: دراسة موسعة عن صيغة الحكومة الإسلامية وأركانها وخصائصها وبرامجهما، تحقيق جعفر السبحاني، ج 2 (قم: مؤسسة الإمام الصادق، 1413 هـ).
- جيالة كديفر، المرأة رؤية من وراء جدر، ترجمة سرمد الطائي (دمشق: دار الفكر، 2001).
- حسين شرف الدين، خاتمي المفكر القائد (بيروت: دار المنهل اللبناني، 2004).
- حسين علوان البيج وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت).
- حمدى عبدالرحمن (محرر)، المشاركة السياسية للمرأة - خبرة الشهاب الأفريقي، سلسلة الدراسات الأفريقية رقم 6 (القاهرة: مركز دراسات المستقبل الأفريقي، 2001).

دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، ط.3، د.ت.).

دلال عباس، «المرأة في المجتمع الإيراني المعاصر»، **شؤون الأوسط**، العدد 103 (بيروت: صيف 2001).

روكسانا بيرامي تاش، «المرأة في الجمهورية الإسلامية»، محاضرة ألقيت في مركز الجندر في الجامعة الأمريكية بالقاهرة، بتاريخ 14 شباط / فبراير 2003.

سعد الدين إبراهيم (محرر)، **المجتمع والدولة في الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1988).

سعيد الأفغاني، **عائشة والسياسة** (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة، د.ت.).

عبدالفتاح المنيعي، «الدور الاجتماعي السياسي لفتاة الشباب والمرأة»، **آراء حول الخليج**، العدد 17 (دي: 2006).

علي شريعتي، **فاطمة هي فاطمة** (بيروت: دار الأمير، 1992).

علي نوري زاده، «نساء الخميني ورفسنجاني وخاتمي والتشادور»، **جريدة الشرق الأوسط**، لندن، العدد 9692، 11 حزيران / يونيو 2005.

عمرو الشوبكي (محرر)، **إسلاميون وديمقراطيون: إشكالية بناء تيار إسلامي ديموقратي** (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2004).

فتحي محمود، «الجمعيات النسائية الإيرانية رحبة بقرار البرلمان: قانون للأرامل فقط»، **الأهرام العربي**، القاهرة، العدد 377، 12 حزيران / يونيو 2004.

فريبا خواه، **الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران**، ترجمة هالة عبدالرؤوف مراد (القاهرة: دار العالم الثالث، 1995).

ليل بروجردي، «دور المرأة في تطور المجتمع الإيراني ثقافياً واجتماعياً»، محاضرة منشورة في صحيفة الخليج الإماراتية، 15 تشرين الأول / أكتوبر 1998.

محمد السعيد إدريس (محرر)، **الانتخابات التشريعية في إيران: مجلس الشورى السابع ومستقبل المشروع الإصلاحي** (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 2005).

- محمد بيومي مهران، الإمامة وأهل البيت (بيروت: شركة الغدير، 1993).
- محمد خاتمي، الديمقراطية وحاكمية الأمة، ترجمة سرمد الطائي (دمشق: دار الفكر، 2003).
- محمد خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ترجمة ماجد الغرباوي (دمشق وبيروت: دار الفكر، 2001).
- محمد خاتمي، بيم موج: المشهد الثقافي في إيران مخاوف وآمال (بيروت: دار الجديد، 1997).
- محمد صادق الحسيني، الخاتمية: المصالحة بين الدين والحرية (بيروت: دار الجديد، 1999).
- مرتضى مطهري، أجوية الأستاذ للاستفادة على كتاب مسألة العجائب (بيروت: دار الهادي، 1992).
- مرتضى مطهري، نظام حقوق المرأة في الإسلام (بيروت: الدار الإسلامية، 1983).
- مكانة المرأة في فكر الإمام الخميني (طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية دمشق، د.ت.).
- مدوح أنيس فتحي، الأمن القومي الإيراني: مصادر التهديد وأليات المواجهة (أبوظبي: د.ن، 2006).
- نادية مصطفى وسيف عبدالفتاح (محرر)، أمني في العالم - حولية قضايا العالم الإسلامي (القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 2000).
- نسرين مصفا، مشاركت سياسي زنان در ایران (طهران: د.ن، 1375 هـ).
- نصر محمد عارف، إستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي - النظرية - المنهج (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002).
- نيفين مسعد، «المرأة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية»، ورقة بحثية مقدمة إلى رابطة المرأة العربية، 2003.
- وليد عبد الناصر، إيران دراسة عن الثورة و الدولة (القاهرة: دار الشروق، 1997).
- هويدا عزت، صورة المرأة في الشعر الفارسي الحديث والمعاصر (القاهرة: دار زهدى للطباعة، 2000).

المراجع الانجليزية

- Afkami, Mahnaz (ed.), *Faith and Freedom* (USA: Syracuse University Press, 1995).
- Ahmed and Turner, *Islam* vol. 3 (London: Rutledge, 2002).
- Assiter, Alison and Avedon Carol (eds.), *Bad Girls and Dirty Pictures: The Challenge to Reclaim Feminism* (London: Pluto Press, 1993).
- Azari, Farah (ed.), *Women of Iran: The Conflict with Fundamental Islam* (London: Ithaca Press, 1983).
- Borcher, Donald M. (ed.), *Encyclopedia of Philosophy Supplement* (New York, NY: Simon & Schuster, and Macmillan, 1996).
- De Beauvoir, Simone, *The Second Sex* (New York, NY: Vintage Books, 1989).
- Dilley, Patrick (ed.), *Iran Encountering Globalization: Problems and Prospects* (London: Routledge, 2003).
- Greenstein, Fred and Nelson Polsby (eds), *Handbook of Political Science* vol. 2 (Massachusetts: Addison Wesley Publishing Company, 1975).
- Harding, Sandra, "Feminist Philosophies of Science," APA newsletters, vol. 99, no. 2 (Spring 2000).
- Hiro, Dilip, *The Iranian Labyrinth: Journeys through Theocratic Iran and its Furies* (New York: Published Group West, 2005).
- Hoodfar, Homa, "The Women's Movement in Iran: Women at Crossroads of Secularization and Islamization," *WLUML-The Women Movement Series* no.1 (Winter 1999).
- Hudock, A., *NGOs and Civil Society: Democracy by Proxy* (Cambridge: Polity Press, 1999).
- Huntington, Samuel and Joan Nelson, *No Easy Choice: Political Participation in Developing Countries* (Cambridge: Harvard University Press, 1976).
- Iran Statistical Yearbook 2001/2, and 2002/3* (Tehran, Iran: Islamic Republic of Iran Management & Planning Organization).
- Jaggar, Alison, *Feminist Politics and Human Nature* (Totowa, New Jersey: Rowman and Allenheld, 1983).
- Joseph, S., *Gender and Citizenship in the Middle East* (Syracuse: Syracuse University Press, 2000).
- Kidde, Nikki (ed.), *The Iranian Revolution and Islamic Republic* (1982).
- Kidde, Nikki, "Women in Iran since 1979," *Social Research* (Summer 20002).

- Mayoux, L., "Alternative Vision of Utopian Fantasy? Cooperation, Empowerment and Women's Co-operatives Development," *Journal of International Development* vol. 7, no. 2 (1995).
- Mitchell, Juliet and Ann Oakley (eds.), *What is Feminism* (Oxford: Blackwell, 1986).
- Motie, N., "Traditional Community Organizations of Iran," *Journal of Women's Studies and Research* vol 5, no. 10 (2000).
- Nicholson, Linda, *Gender and History* (New York, NY: Columbia University Press, 1986).
- Parvin, Paidar, *Women and the Political Process in Twentieth-Century: Iran* (UK & New York: Cambridge University Press, 1997).
- Pettman, Jan Jindy, *Worlding Women: A feminist International Politics* (London: Routledge, 1996).
- Rabasa, Angle M. (ed.), *The Muslim World after 9/11* (Santa Monica: Rand Corporation, 2004).
- Reeves, Minou, *Female Warriors of Allah: Women and Islamic Revolution* (New York, NY: E.P. Dutton).
- Rossi, Ino (ed.), *Structural Sociology* (New York, NY: Colombia University Press, 1982).
- Rostami, Povey E., "Trade Unions and women's NGOs: Diverse Civil Society Organizations in Iran," *Development in Practice* vol. 2 (2004).
- Rostami, Povey E., "Women and Work in Iran," *State of Nature* no. 1 (Autumn 2005).
- Rubin, Barry (ed.), *Revolutionaries and Reformers: Contemporary Islamist Movements in Middle East* (New York, NY: SUNY Press, 2005).
- Sepehrdad, Ramesh, "The Rule of Women in Iran, New Popular Revolution," *Journal of World Affairs* (Winter/Spring 2003).
- Smart, Barry, *Foucault, Marxism and Critique* (London: Routledge and Kegan Paul, 1983).
- Tabari, Azar and Nahid Yaganeh (eds.), *In the Shadow of Islam: The Women's Movement in Iran* (London: Zed Press, 1982).
- Tong, Rosemarie, *Feminist Thought: Comprehensive Introduction* (Boulder & San Francisco: West View Press, 1989).
- UNDP, *NGOs in the Islamic Republic of Iran: A situation Analysis*, Technical paper, 2000.

- Ungpakam, Ji Giles, "NGOs: Enemies or Allies?" *International Socialism Journal* no. 104 (2004).
- Verba and Nie, *Participation and Political Equality: A Seven Nations Comparison* (London: Cambridge University Press, 1978).
- Yeganeh, Nahid "Women, Nationalism and Islam in Contemporary Discourse in Iran," *Feminist Review* no. 44 (Summer 1993).

الموقع الإلكترونية

<http://www.alarabiya.net>
<http://www.albainah.net>
<http://www.albehari.net>
<http://www.alghad.jo>.
<http://www.aljazeera.net>
<http://www.almadapaper.com>
<http://www.almodarresi.com>
<http://www.alwelayah.net>
<http://www.amanjordan.org>
<http://www.annabaa.org>
<http://www.aqaed.com>
<http://www.arabrenewal.com>
<http://www.azzaman.com>
<http://www.bahrainonline.org>
<http://www.balagh.com>
<http://coalitionofwomen.org>
<http://www.iranchamber.com>
<http://www.iran-daily.com>
<http://www.iran-e-azad.org>
<http://www.islamonline.net>
<http://www.maaref.org>
<http://www.mehrnews.com>
<http://www.nabanews.net>

<http://www.rezgar.com>
<http://www.roozonline.com>
<http://www.taghrib.org>
<http://www.tharwaproject.com>
<http://www.thisissyria.net>
<http://www.unicef.org>
<http://zanan.iran-emrooz.net>

نبذة عن المؤلفة

عزبة جلال هاشم تخرجت في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة في العام 1997، وحصلت على درجة الماجستير في العلوم السياسية من جامعة القاهرة في العام 2006. وتعمل حالياً باحثة بمركز الحضارة للدراسات السياسية بالقاهرة. وقد شغلت منصب مدير تحرير فصلية المرأة والحضارة، الصادرة عن جمعية دراسات المرأة والحضارة بالقاهرة.

شاركت في تأليف كتب عددة؛ منها كتاب عائشة عبدالرحمن: خطاب المرأة أم خطاب العصر، الصادر عن جمعية دراسات المرأة والحضارة عام 2006؛ وكتاب الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الإنساني الدولي، وكتاب السياسة المالية الإسرائيلية صناعة الائتلافات والفقر، وللذان صدر عن المنظمة العربية لناهضة التمييز بالقاهرة في عامي 2005 و2006 على التوالي. وكتاب بيلوجرافيا المرأة العربية في قرن، الصادر عن دار الفكر في سوريا في العام 2002.

وشاركت أيضاً في إعداد العديد من التقارير الاستراتيجية السنوية؛ مثل التقرير الاستراتيجي العربي الصادر عن مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بمؤسسة الأهرام، إضافة إلى حلية أمتي في العالم الصادرة عن مركز الحضارة للدراسات السياسية بالقاهرة.

نشر لها العديد من البحوث في دوريات تصدر داخل مصر وخارجها؛ مثل فصلية السياسة الدولية الصادرة بالقاهرة، وفصلية معلومات قانونية الصادرة في دمشق، ودورية رسالة التقرير بطهران، وصدر لها مقالات عددة في عدد من الصحف المصرية والعربية؛ مثل جريدة الأهرام القاهرة، وجريدة الحياة اللندنية.

المشاركة السياسية للمرأة الإيرانية

حظيت قضية المشاركة السياسية للمرأة الإيرانية بأهمية كبيرة، لاعتبارات أهمها: أولاً، إن المجتمعات المسلمة تدرج بشكل عام ضمن المناطق التي يتوجه إليها خطاب اللوم لتدني المشاركة السياسية للمرأة فيها، بيد أن الحالة الإيرانية تطرح نفسها أنموذجاً خاصاً للمشاركة السياسية الفاعلة للمرأة. ثانياً، إن مشاركة المرأة الإيرانية في كل من الثورة الإسلامية عام 1979، وفي بنية النظام السياسي الذي تخوض عن الثورة اتسمت بالريادية والكثافة. ثالثاً، تعد المشاركة السياسية للنساء الإيرانيات إحدى الظواهر غير المتكررة كثيراً في العالم الإسلامي، حيث تم هذه المشاركة في ظل نظام سياسي ذي قواعد دينية.

يبحث الكتاب في طبيعة العلاقة بين البعد العقدي للدولة الإيرانية، وتطور الخطاب السياسي الرسمي، والواقع الفعلي للمرأة، فيما يخص تفعيل مشاركتها السياسية؛ وذلك للتعرف إلى مدى تطابق الخطاب السياسي بخصوص المرأة مع الموقف الفعلي لمشاركتها من جهة، ودرجة التزام هذا الخطاب بالأبعاد العقائدية من جهة ثانية، واستكشاف المدى الذي يمكن أن تهدد فيه مكتسبات المرأة في حال وجود فجوة أو اختلاف بينهما. وعليه، فإن الكتاب يطرح أسئلة رئيسية؛ مثل: ما هي طبيعة العلاقة التي ربطت بين الفكر السياسي المتعلق بتفعيل مشاركة المرأة الإيرانية سياسياً - أي خطاب المفكرين - وبين الفقه الشيعي؟ وما هو مدى التطابق بين الخطاب الرسمي الإيراني والسياسات الفعلية للدولة تجاه مشاركة المرأة؟ وهل تستطيع الدولة الإيرانية، في ظل انقسام النخب المختلفة ما بين محافظين وإصلاحيين، أن تقلص مساحة دور المرأة الذي حصلت عليه في الثمانينيات والتسعينيات، بعد أن حفّرت هذا الدور؟

ISBN 9948-00-904-5



9 789948 009047